



تعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب  
الصادرة بتاريخ 15 يونيو 2010

**Anti-Money Laundering and Combating Terrorist Financing Regulations for  
Financial Institutions  
Issued on 15 June 2010**

Table of Contents

جدول المحتويات

Item	Content Description	Page No.	رقم الصفحة	وصف المحتوى	الفقرة
<b>ACRONYMS</b>		<b>6</b>			
1	Legal Basis for the regulations	7	7	الأساس القانوني للتعليمات	1
2	Objectives of the Regulations	7	7	أهداف التعليمات	2
3	Definitions	7	7	التعريفات	3
4	General Provisions	13	13	أحكام عامة	4
4.1	General Application	13	13	التطبيق العام	1.4
5	Key AML /CFT Principles	13	13	المبادئ الأساسية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب	5
5.1	Principle 1 – Responsibility of Board of the FI	13	13	المبدأ الأول - مسؤولية مجلس إدارة المؤسسة المالية	1.5
5.2	Principle 2 – Risk Based Approach	13	13	المبدأ الثاني- الأسلوب المرتكز على المخاطر	2.5
5.3	Principle 3 – Know Your Customer	13	13	المبدأ الثالث- اعراف عميلك	3.5
5.4	Principle 4 – Effective Reporting	13	13	المبدأ الرابع- الإبلاغ الفعال	4.5
5.5	Principle 5 – High standard screening and appropriate training	13	13	المبدأ الخامس- التحري وفق المعايير الرفيعة والتدريب المناسب	5.5
5.6	Principle 6 – Evidence of Compliance	13	13	المبدأ السادس- إثبات الالتزام	6.5
6	General AML and CFT Responsibilities	14	14	المسؤوليات العامة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب	6
6.1	Develop AML/CFT Programme	14	14	تطوير برنامج مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب	1.6
6.2	Policies etc should be risk sensitive, appropriate and adequate to risks	15	15	السياسات المناسبة والمراعية للمخاطر	2.6
6.3	Issues to be covered by the policy on AML/CFT	15	15	المسائل التي يجب أن تغطيها سياسة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب	3.6
6.4	Annual assessment and review of policies	16	16	التقييم السنوي ومراجعة السياسات	4.6
6.5	Application and Compliance of AML/CFT requirements by officers, employees	16	16	تطبيق متطلبات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والالتزام بها من قبل المسؤولين والموظفين	5.6
6.6	Application and Compliance of AML/CFT requirements to overseas branches and subsidiaries of financial institutions	16	16	الالتزام وتطبيق متطلبات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب من قبل فروع المؤسسة المالية والشركات التابعة لها في الخارج	6.6
6.7	Application and Compliance of AML/CFT requirements to outsourced activities	17	17	التطبيق والالتزام بمتطلبات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب عند الإسناد الخارجي للأنشطة	7.6
7	Board of Directors	18	18	مجلس الإدارة	7
7.1	Overall responsibility of Board	18	18	المسؤولية العامة لمجلس الإدارة	1.7
7.2	Particular responsibility of the Board	18	18	المسؤولية المحددة لمجلس الإدارة	2.7
8	Money Laundering Reporting Officer [MLRO] and Deputy	20	20	مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال ونائبه	8
8.1	Appointment	20	20	التعيين	1.8
8.2	Eligibility to be MLRO and Deputy	20	20	مؤهلات مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال ونائبه	2.8
8.3	General Responsibilities of MLRO	21	21	المسؤوليات العامة لمسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال	3.8
8.4	Particular Responsibilities of MLRO & Deputy	21	21	المسؤوليات المحددة لمسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال ونائبه	4.8
8.5	Reporting by MLRO to the Board	22	22	التقارير المرفوعة لمجلس الإدارة من قبل مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال	5.8
8.5.1	Reports of MLRO	22	22	تقارير مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال	1.5.8
8.5.2	Annual Report of MLRO	23	23	التقرير السنوي لمسؤول الإبلاغ عن مكافحة غسل الأموال	2.5.8
8.5.3	Consideration of Annual Report of MLRO by the Board	23	23	النظر في التقرير السنوي لمسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال من قبل مجلس الإدارة	3.5.8

9	Risk Based Approach	24	24	الأسلوب المرتكز على المخاطر	9
9.1	Risk Based Approach – General	24	24	قواعد عامة	1.9
9.2	Assessment Methodology to mitigate ML/FT threats	24	24	منهجية التقييم للحد من التهديدات المرتبطة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب	2.9
9.3	Risk profiling business relationship	25	25	توصيف المخاطر في علاقة العمل	3.9
10	Customer Risk	25	25	مخاطر العملاء	10
10.1	Risk Assessment of customer risks	25	25	تقييم مخاطر العملاء	1.10
10.2	Policies and procedures to address customer risk	25	25	السياسات والإجراءات لمعالجة مخاطر العملاء	2.10
10.3	Measures for politically exposed persons (PEPs)	26	26	التدابير الخاصة بالأشخاص السياسيين ممثلي المخاطر	3.10
10.4	Risk Assessment Process for legal entities, legal arrangements & facilities, Trusts, Clubs and Societies	27	27	عملية تقييم المخاطر للكيانات الاعتبارية، والترتيبات والتسهيلات القانونية، والصناديق الاستثمارية، والنادي والجمعيات	4.10
11	Product Risk	28	28	مخاطر المنتج	11
11.1	Risk Assessment of product risk	28	28	تقييم مخاطر المنتج	1.11
11.2	Policies & procedures for product risk	28	28	السياسات والإجراءات الخاصة بمخاطر المنتج	2.11
11.3	Products with fictitious, false or no names	28	28	المنتجات بأسماء وهمية أو مزورة أو بدون أسماء	3.11
11.4	Correspondent banking relationships	28	28	العلاقة المصرفية بالمراسلة	4.11
11.5	Shell Banks	30	30	المصارف الوهمية	5.11
11.6	Payable through accounts	30	30	حسابات الدفع المراسلة	6.11
11.7	Power of Attorney	31	31	التوكيل	7.11
11.8	Bearer shares and share warrants to bearer	31	31	أدوات قابلة للتداول لحاملها	8.11
11.9	Wire transfers	31	31	الحوالات البرقية	9.11
11.9.1	Outgoing Transfers	32	32	التحويلات الصادرة	1.9.11
11.9.2	Incoming Transfers	33	33	التحويلات الواردة	2.9.11
11.9.3	Obligations of Intermediary FI	33	33	التزامات المؤسسة المالية الوسيطة	3.9.11
11.10	Non-profit Organization	33	33	المنظمة غير الهادفة للربح	10.11
12	Interface or delivery channel risk	34	34	المخاطر البينية أو مخاطر قنوات تقديم الخدمة	12
12.1	Risk assessment for interface risk	34	34	تقييم المخاطر البينية	1.12
12.2	Policies and procedures for interface risks	34	34	السياسات والإجراءات الخاصة بالمخاطر البينية	2.12
12.3	Non-face-to-face business relationship and New Technologies	36	36	علاقات الأعمال التي لا تتم وجهاً لوجه والتقنيات الحديثة	3.12
12.4	Reliance on Third Party	36	36	الاعتماد على طرف ثالث	4.12
13	Jurisdiction Risk	37	37	مخاطر دوائر الاختصاص	13
13.1	Risk assessment for jurisdiction risk	37	37	تقييم مخاطر دوائر الاختصاص	1.13
13.2	Ensuring effectiveness of AML/CFT Regimes	37	37	التأكد من فعالية أنظمة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب	2.13
13.3	Jurisdictions with impaired international cooperation	38	38	دوائر الاختصاص التي يكون بها خلل فيما يخص التعاون الدولي	3.13
13.4	Non-cooperative and sanctioned jurisdictions	38	38	دوائر الاختصاص غير المتعاونة والخاضعة للعقوبات	4.13
13.5	Jurisdiction with high propensity for corruption	38	38	دوائر اختصاص تكون فيها نسبة الاستعداد للفساد عالية	5.13
14	Know Your Customer (KYC)	38	38	اعرف عميلك	14
14.1	General Principle of KYC	38	38	المبدأ العام لأعرف عميلك	1.14
14.2	Customer Acceptance Policy and procedures	38	38	سياسة وإجراءات قبول العميل	2.14
14.3	Customer due diligence (CDD) - basic requirements	39	39	المتطلبات الأساسية في تدابير العناية الواجبة	3.14
14.4	General requirements on extent of CDD	40	40	المتطلبات العامة لمدى تدابير العناية الواجبة	4.14
14.5	General requirement for on-going	40	40	المتطلبات العامة للمراقبة المستمرة	5.14

14.6	monitoring FI unable to complete CDD procedures for customer	41	41	عدم قدرة المؤسسة المالية على إتمام تدابير العناية الواجبة	6.14
14.7	Timing of customer due diligence	42	42	توقيت تدابير العناية الواجبة	7.14
14.8	Circumstances when CDD may be completed at a later stage	42	42	حالات إكمال تدابير العناية الواجبة في مرحلة لاحقة	8.14
15	Customer Identification Documentation	43	43	وثائق تحديد هوية العميل	15
15.1	General requirements of Customer Identification Documentation	43	43	المتطلبات العامة لوثائق تحديد هوية العميل	1.15
15.2	Customer Identification Documentation	43	43	وثائق تحديد هوية العميل	2.15
16	Enhanced CDD and on-going monitoring	45	45	تدابير العناية الواجبة المشددة والمراقبة المستمرة المشددة	16
16.1	General requirements for enhanced CDD & on-going monitoring	45	45	المتطلبات العامة بتدابير العناية الواجبة المشددة والمراقبة المستمرة المشددة	1.16
17	Simplified Customer Due Diligence	46	46	تدابير العناية الواجبة المبسطة	17
17.1	General Requirements for simplified CDD	46	46	المتطلبات العامة لتدابير العناية الواجبة المبسطة	1.17
18	Reporting	47	47	الإبلاغ	18
18.1	General Reporting Requirements	47	47	متطلبات الإبلاغ العامة	1.18
18.2	Internal Reporting requirements	48	48	متطلبات الإبلاغ الداخلي	2.18
18.3	Obligation of Money Laundering Reporting Officer on receipt of internal reports	49	49	التزامات مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال عند استلامه التقارير الداخلية	3.18
18.4	External Reporting requirements	49	49	متطلبات الإبلاغ الخارجي	4.18
18.5	Obligation of FI to report to FIU	49	49	التزامات المؤسسة المالية في إبلاغ وحدة المعلومات المالية	5.18
18.6	Matters to be included in the Report	50	50	محتويات التقرير	6.18
18.7	Obligation on part of FI not to destroy records relating to customer under investigation	50	50	التزامات المؤسسة المالية بعدم إتلاف السجلات المتصلة بالعمل قيد التحقيق	7.18
18.8	Restricting or terminating business relationship of customer under investigation	50	50	تقييد أو إنهاء علاقة العمل الخاصة بالعمل قيد التحقيق	8.18
18.9	Records to be maintained by Money Laundering Reporting Officer	51	51	حفظ السجلات	9.18
19	Tipping off	51	51	التنبيه	19
19.1	FI to ensure no tipping off occurs	51	51	تنبيه العميل من قبل المؤسسة المالية	1.19
19.2	Internal measures to safeguard information relating to STRs	51	51	إجراءات حماية المعلومات المتعلقة بتقارير العمليات المشبوها الداخلية	2.19
20	Screening and training requirements	52	52	متطلبات التحري والتدريب	20
20.1	Specific requirements for screening procedures	52	52	المتطلبات المحددة لإجراءات التحري	1.20
20.2	AML/CFT Training programme	53	53	برامج التدريب الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب	2.20
20.3	Maintaining and reviewing training	53	53	استمرارية التدريب ومراجعته	3.20
21	Documents, Record Keeping and Retention	54	54	حفظ الوثائق والسجلات	21
22	Internal and External Auditing	55	55	التدقيق الداخلي والخارجي	22
23	Sanctions	55	55	العقوبات	23
24	Approved Forms to be used	55	55	النماذج المعتمدة الواجب استخدامها	24
25	Regulations effective from	55	55	دخول التعليمات والضوابط حيز التنفيذ	25
<b>APPENDIX</b>		<b>55</b>	<b>55</b>		<b>ملحق</b>
A	A. Miscellaneous Issues for Guidance	55	55	متفرقات	أ
1	Processes of Money Laundering	55	55	عمليات غسل الأموال	1
2	Money Laundering Through Cash	56	56	غسل الأموال من خلال المعاملات النقدية	2

3	Transactions Money Laundering Through Banking Accounts	56	56	غسل الأموال من خلال الحسابات المصرفية	3
4	Money Laundering Through Financial Transaction Associated With Investment Activities	57	57	غسل الأموال من خلال معاملات مالية متصلة بنشاطات استثمارية	4
5	Money laundering through cross- border activities	57	57	غسل الأموال من خلال النشاطات عبر الحدود	5
B	Typologies	58	58	التطبيقات	ب
C	Guidance by International Bodies	59	59	إرشادات الهيئات الدولية	ج

## ACRONYMS

AML	Anti-Money Laundering
CDD	Customer Due Diligence
CFT	Combating Financing of Terrorism
CR	Commercial Registration
FATF	Financial Action Task Force
FI	Financial Institution
FIU	Financial Information Unit
KYC	Know Your Customer
ML	Money Laundering
MLRO	Money Laundering Reporting Officer
PEP	Politically Exposed Person
QCB	Qatar Central Bank
QFMA	Qatar Financial Markets Authority
QR	Qatari Riyal
STR	Suspicious Transactions Report
TF	Terrorist Financing

## 1. Legal Basis for the regulations

Having perused Decree Law No.33 of 2006 on Qatar Central Bank and Law 4 of 2010 on Anti-Money Laundering and Combating Financing of Terrorism, Qatar Central Bank has decided to issue the following regulations to the financial institutions as defined under Article 1 of Law 33 of 2006 in order that the financial institutions make these regulations an integral part of their systems and procedures aimed at controlling, detecting, preventing and reporting of ML/FT activities.

These regulations are issued under the provisions of Article 65 read with Article 5(12) of Law 33 of 2006 and Article 41 of Law 4 of 2010 of Anti-Money Laundering and Combating Financing of Terrorism. Any contravention of the regulations shall attract the provisions of Law 4 of 2010.

## 1. الأساس القانوني للتعليمات

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم 33 لسنة 2006 بإنشاء مصرف قطر المركزي والقانون رقم 4 لسنة 2010 بإصدار قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، قرّر مصرف قطر المركزي إصدار التعليمات التالية الموجهة إلى المؤسسات المالية وفقاً للتعريف بالمادة 1 من القانون رقم 33 لسنة 2006 وذلك لتكون هذه التعليمات جزءاً لا يتجزأ من أنظمة المؤسسات المالية وإجراءاتها الرامية إلى ضبط واكتشاف ومنع أنشطة غسل الأموال و تمويل الإرهاب والإبلاغ عنها.

وقد أصدرت هذه التعليمات بموجب أحكام المادة 65 والفقرة (12) من المادة 5 بالقانون رقم 33 لسنة 2006 والمادة 41 من القانون رقم 4 لسنة 2010 بإصدار قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وفي حال حدوث مخالفة لهذه التعليمات تُطبّق أحكام القانون رقم 4 لسنة 2010.

## 2. Objectives of the Regulations

1. To ensure that the financial institutions functioning in the State of Qatar comply with the provisions of Law 4 of 2010 on Anti-Money Laundering and Combating the Financing of Terrorism and provisions of these regulations.
2. All financial institutions are under statutory obligation of Law 4 of 2010 in addition to the specific requirements contained in these regulations.
3. To ensure implementation of policies, procedures, systems and controls for prevention, detection, control and reporting of money laundering and terrorist financing in accordance with the FATF 40+9 Recommendations on AML/CFT.
4. To protect financial institutions operating in the State of Qatar from being exploited as channels for passing illegal transactions arising from money laundering, terrorist financing and any other illicit activities.
5. To maintain, enhance and protect the credibility, integrity and reputation of financial institutions in the State of Qatar.

## 2. أهداف التعليمات

1. التأكد من التزام المؤسسات المالية العاملة في دولة قطر بأحكام القانون رقم 4 لسنة 2010 الخاص بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وبأحكام هذه التعليمات.
2. يجب على كافة المؤسسات المالية الالتزام بالقانون رقم 4 لسنة 2010، بالإضافة إلى المتطلبات المحددة الواردة في هذه التعليمات.
3. التأكد من تطبيق السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط من أجل ضبط واكتشاف ومنع أنشطة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والإبلاغ عنها، وذلك وفقاً لتوصيات مجموعة العمل المالي 40+9 حول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
4. حماية المؤسسات المالية العاملة في دولة قطر من منع استغلالها كقنوات لتمرير معاملات غير مشروعة ناشئة عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب وأي أنشطة أخرى غير مشروعة.
5. تعزيز وحماية الثقة بنزاهة وسمعة المؤسسات المالية في دولة قطر والمحافظة عليها.

## 3. Definitions

Without prejudice to the definitions given under Law 4 of 2010 on AML/CFT, the following words and terms have the meaning as assigned to them, unless indicated otherwise by the context.

## 3. التعريفات

مع عدم الإخلال بالتعريفات الواردة في القانون رقم 4 لسنة 2010 بإصدار قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب يكون للكلمات والعبارات التالية المعنى المبين قرين كل منها، ما لم يكن في السياق معنى آخر.

**Beneficial**

The natural person who owns, or

الشخص الطبيعي الذي يمتلك أو يمارس سيطرة فعالة على العميل أو الشخص الذي تتم العمليات

**المستفيد الحقيقي**

<b>Owner</b>	exercises effective control, over the client, or the person on whose behalf, the transaction is conducted, or the person who exercises effective control over a legal person, or legal arrangement.	نيابة عنه، كما يتضمن أيضاً الشخص الذي يمارس سيطرة فعالة على شخص اعتباري أو ترتيب قانوني.	
<b>Board</b>	Board of Directors of a FI or equivalent authority.	مجلس إدارة المؤسسة المالية أو السلطة المعادلة له.	مجلس الإدارة
<b>Business relationship</b>	In relation to a financial institution, is a business, professional or commercial relationship between the financial institution and a customer other than a temporary relationship.	فيما يتعلق بالمؤسسة المالية، هي عبارة عن علاقة عمل أو علاقة مهنية أو تجارية بين المؤسسة المالية والعميل وتكون بخلاف علاقة العمل المؤقتة.	علاقة العمل
<b>Correspondent banking</b>	Is the provision of banking services by a financial institution (the correspondent) to another financial institution (the respondent).	تقديم خدمات مصرفية من قبل مصرف (المصرف المرسل) إلى مصرف آخر (المصرف المجيب).	العلاقة المصرفية بالمراسلة
<b>Customer</b>	Any person dealing with financial institution.	أي شخص يتعامل مع المؤسسة المالية.	العميل
<b>Customer due diligence</b>	In relation to customers of FI, it means identification measures taken by FI of a customer, verifying identity, establishing if the customer is acting on behalf of another person, if the customer is a legal person, establishing the beneficial owner, obtaining information on the purpose and intended nature of business relationship, etc.	فيما يتعلق بعملاء المؤسسة المالية، تعني التدابير المتخذة من قبل المؤسسة المالية لتحديد هوية العميل، والتحقق منها، وتحديد ما إذا كان العميل يعمل بالنيابة عن شخص آخر، وما إذا كان العميل شخصية اعتبارية، وتحديد المستفيد الحقيقي، والحصول على معلومات حول غرض علاقة العمل وطبيعتها المقصودة، الخ.	تدابير العناية الواجبة
<b>Financial Institution</b>	As defined under Article 1 of Law 33 of 2006, which is any bank or a financial services institution or an offshore unit read with Article 1 of Law 4 of 2010 which is an entity who conducts as business one or more of the following activities or operations for or on behalf of a customer: 1. operation accepting deposits and other repayable funds such as private banking services. 2. lending. 3. financial leasing. 4. transferring money or things of value. 5. issuing or managing means of payment, such as credit and debit cards, cheques, traveller's cheques, money orders, banker's	كما تم تعريفها في المادة 1 من القانون رقم 33 لسنة 2006 بأنها أي بنك أو مؤسسة خدمات مالية أو وحدة خارجية والمادة 1 من القانون رقم 4 لسنة 2010 وهي بأنها أي شخص يزاول كعمل تجاري، نشاطاً أو أكثر من الأنشطة أو العمليات التالية لصالح العميل أو بالنيابة عنه: 1. قبول الودائع وغيرها من الأموال القابلة لإعادة السداد كالخدمات المصرفية الخاصة. 2. الإقراض. 3. التأجير التمويلي. 4. تحويل الأموال أو الأشياء ذات القيمة. 5. إصدار وسائل الدفع كبطاقات الائتمان والسحب، والشيكات، والشيكات السياحية وأوامر الدفع، والشيكات المصرفية، وتحويل الأموال الإلكترونية، أو إدارتها. 6. الالتزامات أو الضمانات المالية. 7. التداول أو الاتجار في أدوات السوق المالية كالشيكات، والكمبيالات، وشهادات الإيداع والمشتقات المالية، والصرف الأجنبي،	المؤسسة المالية



	<p>drafts and electronic money.</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>6. financial guarantees and commitments.</li> <li>7. trading in money market instruments, such as cheques, bills, certificates of deposit and derivatives, foreign exchange, exchange instruments, interest rate, index instruments, transferable securities, and commodity futures trading.</li> <li>8. participating in securities issues and providing financial services related to securities issues.</li> <li>9. undertaking individual or collective portfolio management.</li> <li>10. safekeeping or administering cash or liquid securities on behalf of other persons.</li> <li>11. investing, administering or managing funds or money on behalf of other persons.</li> <li>12. underwriting or placing life insurance and other investment-related insurance, whether as insurer or insurance contract intermediary.</li> <li>13. money or currency changing.</li> <li>14. any other activity or operation prescribed by resolution issued by the Prime Minister upon the proposal of the Committee.</li> </ol>	<p>وأدوات صرف العملة، وأسعار الفائدة، والمؤشرات، والأوراق المالية القابلة للتحويل، وعقود السلع المستقبلية.</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>8. المشاركة في إصدارات الأوراق المالية وتوفير الخدمات المالية المتعلقة بهذه الإصدارات.</li> <li>9. تولي إدارة المحافظ الفردية أو الجماعية.</li> <li>10. حفظ النقد أو الأوراق المالية السائلة، بالنيابة عن الغير أو إدارتها.</li> <li>11. استثمار الأموال أو النقود أو إدارتها أو تشغيلها بالنيابة عن الغير.</li> <li>12. التعهد أو إصدار وثائق التأمين وبخاصة التأمين على الحياة وغيرها من أنواع التأمين المتصلة بالاستثمار بصفة مؤمن أو وسيط لعقد التأمين.</li> <li>13. تبديل النقود أو العملات.</li> <li>14. أي نشاط أو عملية أخرى يصدر بتحديدتها، قرار من رئيس مجلس الوزراء، بناء على اقتراح اللجنة.</li> </ol>	
<p><b>Jurisdiction</b></p>	<p>Any kind of legal jurisdiction, which may include the State, a foreign country (whether or not an independent sovereign jurisdiction) or a State, province or other territory of a foreign country, QFC or any similar authority.</p>	<p>أي شكل من أشكال مناطق الاختصاص القانونية التي قد تشمل الدولة، أو بلد أجنبي، (سواء كانت أو لم تكن دائرة اختصاص أجنبية مستقلة)، أو دولة، أو منطقة أو إقليمًا آخر في بلد أجنبي، أو مركز قطر للمال أو أي هيئة مماثلة.</p>	<p><b>دائرة الاختصاص</b></p>
<p><b>Money Laundering</b></p>	<p>Any of the following acts:</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1. The conversion or transfer of funds, by any person who knows, should have known or suspects that such funds are the proceeds of crime, for the purpose of concealing or disguising the illicit origin of such funds or of assisting any person who is involved in the commission of the predicate offence to evade the legal</li> </ol>	<p>يعني أيًا من الأفعال التالية:</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1. تحويل أو نقل أموال، من قبل أي شخص يعلم، أو كان ينبغي أن يكون على علم أو لديه اشتباه بأن هذه الأموال هي متحصلات جريمة، وذلك لغرض إخفاء أو حجب المصدر غير المشروع لهذه الأموال أو بهدف مساعدة أي شخص متورط في ارتكاب الجريمة الأصلية للتخلص من الآثار القانونية لأفعاله.</li> <li>2. إخفاء أو حجب الطبيعة الحقيقية للأموال أو مصدرها أو مكانها أو التصرف بها أو</li> </ol>	<p><b>غسل الأموال</b></p>

	<p>consequences of his actions.</p> <p>2. The concealment or disguise of the true nature, source, location, disposition, movement or ownership of or rights with respect to funds by any person who knows, should have known or suspects that such funds are the proceeds of crime.</p> <p>3. The possession, acquisition, or use of funds by any person who knows, should have known or suspects that such funds are the proceeds of crime.</p>	<p>تحرريكها أو تملكها أو الحقوق المرتبطة بها، وذلك من قِبَل أي شخص يعلم أو كان ينبغي أن يكون على علم أو لديه اشتباه بأن هذه الأموال هي متحصلات جريمة.</p> <p>3. امتلاك أو حيازة أو استخدام الأموال من قِبَل أي شخص يعلم أو كان ينبغي أن يكون على علم أو لديه اشتباه بأن هذه الأموال هي متحصلات جريمة.</p>	
<b>Non-Profit Organization</b>	Includes an entity, other than an individual, that primarily engages in raising or distributing funds for charitable, religious, cultural, educational, social, fraternal or similar purposes or carries out other types of charitable or similar acts.	وتشمل أي كيان، غير الفرد، يقوم بشكل أساسي بجمع أو توزيع الأموال لأغراض خيرية، أو دينية، أو ثقافية، أو تعليمية، أو اجتماعية، أو أخوية، أو لأغراض مماثلة، أو يقوم بأنواع أخرى من الأعمال الخيرية أو الأعمال المماثلة.	<b>المنظمة غير الهادفة للربح</b>
<b>Non-resident customer</b>	Natural or legal person residing outside the State of Qatar and / or present in Qatar on temporary basis (for tourism/ or for visit).	شخصية طبيعية أو اعتبارية تُقيم خارج دولة قطر و/ أو موجودة في قطر بشكل مؤقت (للسياحة أو الزيارة).	<b>العميل غير المقيم</b>
<b>On-going monitoring</b>	In relation to a customer means scrutinizing transactions under the business relationship, customer's business and risk profile, sources of income and wealth, when required, review of the records by the FI to keep the records up-to-date and relevant.	فيما يتعلق بالعميل، يعني هذا المصطلح تفحص المعاملات التي يتم إجراؤها بموجب علاقة العمل، وأعمال العميل وتوصيف المخاطر الخاصة به، ومصادر دخله وثروته، عند الاقتضاء، فضلاً عن قيام المؤسسة المالية بمراجعة السجلات من أجل تحديثها لتظل حديثة وملائمة.	<b>المراقبة المستمرة</b>
<b>Politically Exposed Persons (PEPs)</b>	Persons who are or have been entrusted with prominent public functions in a foreign country or territory, as well as members of such persons' family or those closely associated with those persons.  The prominent public functions may in this regard include:  Heads of State, Heads of Government, Ministers, Deputy or Assistant Ministers, Members of Parliament, Senior politicians or important political party officials, Judicial officials, Members of boards of Central Banks, Ambassadors & Charges d' affaires, High ranking officers of armed forces, Senior executives of state owned corporations.	الأشخاص الموكلة إليهم أو الذين أوكلت إليهم وظائف عليا عامة في بلد أو إقليم أجنبي، أو أحد أفراد أسرته، أو أحد شركائهم المقربين لديهم.  قد تشمل الوظائف العليا العامة في هذا السياق على ما يلي:  رؤساء الدول، ورؤساء الحكومات، والوزراء، ونواب أو مساعدي الوزراء، والنواب، وكبار السياسيين أو أهم المسؤولين في الأحزاب السياسية، والمسؤولين القضائيين، وأعضاء مجالس المصارف المركزية، والسفراء والقائمين بالأعمال، وضباط الفئات العليا في القوات المسلحة، وكبار المدراء التنفيذيين في المؤسسات المملوكة من الدولة.	<b>الأشخاص السياسيون ممثلو المخاطر</b>

<b>Shell Bank</b>	<p>Is a bank that has no physical presence in the jurisdiction in which it is incorporated and licensed and it is not affiliated with a regulated financial institution group that is subject to effective consolidated supervision. Physical presence would mean presence involving meaningful decision-making and management and not merely the presence of a local agent or low level staff.</p>	<p>مصرف ليس له وجود مادي في البلد أو الإقليم الذي تأسس فيه وحصل على ترخيصه منه، ولا يتبع أي مجموعة خدمات مالية خاضعة لرقابة موحدة فعالة. وتعني عبارة "الوجود المادي" في بلد أو إقليم وجود يتطلب اتخاذ القرارات المهمة والإدارة الفعالة وليس مجرد وجود وكيل محلي أو موظفين من الدرجات الدنيا.</p>	<b>المصرف الوهمي</b>
<b>Suspicious Transactions Report (STRs)</b>	<p>A report to be made by FI to FIU on any suspicious transactions or any attempts under the provisions of Article 14 and 18 of Law 4 of 2010.</p>	<p>تقرير يجب على المؤسسة المالية إعداده ورفعته إلى وحدة المعلومات المالية حول أي معاملات أو أي محاولات مشبوهة، وذلك بموجب أحكام المادتين 14 و 18 من القانون رقم 4 لسنة 2010.</p>	<b>تقرير العملية المشبوهة</b>
<b>Terrorist</b>	<p>any natural person who commits any of the following acts:</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1. commits, or attempts to commit, terrorist acts, wilfully, by any means, either directly or indirectly.</li> <li>2. participates as an accomplice in terrorist acts.</li> <li>3. organizes or directs others to commit terrorist acts.</li> <li>4. contributes to the commission of terrorist acts with a group of persons acting with a common purpose where the contribution is made intentionally and with the aim of furthering the terrorist act or with the knowledge of the intention of the group to commit a terrorist act.</li> </ol>	<p>أي شخص طبيعي يرتكب أي فعل من الأفعال التالية:</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1. ارتكاب أو محاولة ارتكاب أفعال إرهابية، عمداً، بأي وسيلة، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر.</li> <li>2. الاشتراك كطرف متواطئ في أفعال إرهابية.</li> <li>3. تنظيم أفعال إرهابية، أو توجيه الآخرين إلى ارتكابها.</li> <li>4. المساهمة في ارتكاب أفعال إرهابية، مع مجموعة من الأشخاص تعمل لغرض مشترك حيث تكون المساهمة متعمدة، ويهدف تعجيل الفعل الإرهابي أو مع العلم بنية المجموعة في ارتكاب فعل إرهابي.</li> </ol>	<b>الإرهابي</b>
<b>Terrorist Act</b>	<ol style="list-style-type: none"> <li>1. An act which constitutes an offence as per the following treaties: Convention for the Suppression of Unlawful Seizure of Aircraft (1970), Convention for the Suppression of Unlawful Acts against the Safety of Civil Aviation (1971), Convention on the Prevention and Punishment of Crimes against Internationally Protected Persons, including Diplomatic Agents (1973), International Convention against the Taking of Hostages (1979), Convention on the Physical Protection of Nuclear Material (1980), Protocol for the</li> </ol>	<ol style="list-style-type: none"> <li>1. أي فعل يشكل جريمة وفقاً لأي من الاتفاقات التالية: اتفاقية قمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات (1970)، واتفاقية قمع جرائم الاعتداء على سلامة الطيران المدني (1971)، واتفاقية منع ومعاقبة الجرائم التي تُرتكب ضد الأشخاص المشمولين بالحماية بما فيهم الممثلين الدبلوماسيين (1973)، والاتفاقية الدولية لمناهضة أخذ الرهائن (1979)، واتفاقية الحماية المادية للمواد النووية (1980)، والبروتوكول المتعلق بقمع أعمال العنف غير المشروعة في المطارات التي تخدم الطيران المدني الدولي التكميلي لاتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الطيران المدني (1988)، واتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد</li> </ol>	<b>الفعل الإرهابي</b>

	<p>Suppression of Unlawful Acts of Violence at Airports Serving International Civil Aviation, supplementary to the Convention for the Suppression of Unlawful Acts against the Safety of Civil Aviation (1988), Convention for the Suppression of Unlawful Acts against the Safety of Maritime Navigation (1988), Protocol for the Suppression of Unlawful Acts against the Safety of Fixed Platforms located on the Continental Shelf (1988), and the International Convention for the Suppression of Terrorist Bombings (1997).</p> <p>2. any other act intended to cause death or serious bodily injury to civilians, or to any other person not taking an active part in the hostilities in a situation of armed conflict, when the purpose of such act, by its nature or context, is to intimidate a population, or to compel a Government or an international organisation to do or to abstain from doing any act.</p>	<p>سلامة الملاحة البحرية (1988)، والبروتوكول المتعلق بقمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة المنصات الثابتة القائمة في الجرف القاري (1988)، والاتفاقية الدولية لقمع الهجمات الإرهابية بالقنابل (1997).</p> <p>2. أي فعل آخر يراد منه قتل مدنيين أو إلحاق ضرر جسدي جسيم بهم، أو بأي شخص آخر ليس طرفاً ناشطاً في الأعمال العدائية في حالات النزاع المسلح، متى كان الغرض من هذا الفعل، بطبيعته أو سياقه، تخويف مجموعة من الناس، أو إجبار حكومة أو منظمة دولية على القيام بعمل معين أو الامتناع عن القيام به.</p>	
<p><b>Terrorist Financing</b></p>	<p>An act committed by any person who, in any manner, directly or indirectly, and willingly, provides or collects funds, or attempts to do so, in order to use them or knowing that these funds will be used in whole or in part for the execution of a terrorist act, or by a terrorist or terrorist organisation.</p>	<p>فعل يرتكبه أي شخص يقوم، بأية وسيلة كانت، مباشرة أو غير مباشرة، وبارادته، بتوفير الأموال أو جمعها أو الشروع في فعل ذلك، بقصد استخدامها، أو مع علمه بأن تلك الأموال ستستخدم كلياً أو جزئياً في تنفيذ فعل إرهابي، أو من قبل إرهابي أو منظمة إرهابية.</p>	<p><b>تمويل الإرهاب</b></p>
<p><b>Terrorist Organization</b></p>	<p>any group of terrorists that commits any of the following:</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1. commits, or attempts to commit, terrorist acts, wilfully, by any means, directly or indirectly.</li> <li>2. acts as an accomplice in the execution of terrorist acts.</li> <li>3. organises or directs others to commit terrorist acts.</li> <li>4. contributes to the commission of terrorist acts with a group of persons acting with a common purpose where the contribution is made intentionally and with the aim of furthering the terrorist act or with the knowledge of the</li> </ol>	<p>أي مجموعة من الإرهابيين تقوم بأي فعل من الأفعال التالية:</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1. ارتكاب أو محاولة ارتكاب أفعال إرهابية، عمدًا، بأي وسيلة، بشكل مباشر أو غير مباشر.</li> <li>2. التواطؤ في تنفيذ أفعال إرهابية.</li> <li>3. تنظيم أفعال إرهابية، أو توجيه الآخرين إلى ارتكابها.</li> <li>4. المساهمة في ارتكاب أفعال إرهابية، مع مجموعة من الأشخاص تعمل لغرض مشترك حيث تكون المساهمة متعمدة ويهدف تعجيل الفعل الإرهابي أو مع العلم بنية المجموعة في ارتكاب فعل إرهابي.</li> </ol>	<p><b>المنظمة الإرهابية</b></p>

	intention of the group to commit a terrorist act.		
<b>Wire-transfer</b>	Any transaction carried out on behalf of an originator (both natural persons and legal entities) through the FI by electronic means with a view to making an amount of money available to a beneficiary person at another FI. The originator and the beneficiary may be the same person.	أي عملية مالية تجري نيابة عن شخص منشئ (طبيعي أو اعتباري) من خلال مؤسسة مالية بوسائل الكترونية بهدف إتاحة مبلغ من المال لشخص مستفيد في مؤسسة مالية أخرى. وقد يكون المنشئ والمستفيد شخصاً واحداً.	<b>الحوالة البرقية</b>

#### 4. General Provisions

##### 4.1 General Application

These regulations are applicable to all financial institutions, viz., **Banks, Investment and Finance Companies, Exchange Houses and offshore units**, licensed by Qatar Central Bank. Financial Institutions must implement and apply the specific provisions of Law 33 of 2006 and Law 4 of 2010 and these regulations as appropriate and applicable to them.

#### 4. أحكام عامة

##### 1.4 التطبيق العام

تتطبق هذه التعليمات على المؤسسات المالية وتشمل كافة البنوك وشركات الاستثمار والتمويل ومحال الصرافة أو الوحدات الخارجية المرخص لها من قبل مصرف قطر المركزي. ويجب على المؤسسات المالية اعتماد وتطبيق الأحكام المحددة في القانون رقم 4 لسنة 2010 وهذه التعليمات بما يتناسب وينطبق عليها.

#### 5. Key AML/CFT Principles

##### 5.1 Principle 1 – Responsibility of Board of the FI

The Board of the FI should ensure that its policies, procedures, systems and controls appropriately and adequately address the requirements of AML/CFT Law and these regulations.

##### 5.2 Principle 2 – Risk Based Approach

FI should adopt a risk-based approach to the requirements of these regulations.

##### 5.3 Principle 3 – Know Your Customer

The FI should know each of its customers to the extent appropriate to the customer's risk profile.

##### 5.4 Principle 4 – Effective Reporting

FI must have effective measures in place to ensure internal and external reporting whenever money laundering or terrorist financing is known or suspected.

##### 5.5 Principle 5 – High standard screening and appropriate training

FI should have adequate screening procedure to ensure high standards when appointing or employing officers and employees and also should have an appropriate on-going AML/CFT training programme for its officers and

#### 5. المبادئ الأساسية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

##### 1.5 المبدأ الأول - مسؤولية مجلس إدارة المؤسسة المالية

يجب على مجلس إدارة المؤسسة المالية التأكد من أن السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط فيها تراعي بشكل ملائم وكاف متطلبات قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وهذه التعليمات.

##### 2.5 المبدأ الثاني- الأسلوب المرتكز على المخاطر

يجب على المؤسسة المالية اعتماد أسلوب مرتكز على المخاطر حسب متطلبات هذه التعليمات.

##### 3.5 المبدأ الثالث- اعرف عميلك

يجب على المؤسسة المالية أن تعرف كل عميل لديها بما يتناسب مع توصيف المخاطر الخاص به.

##### 4.5 المبدأ الرابع- الإبلاغ الفعال

يجب على المؤسسة المالية أن تتخذ التدابير الفعالة للتأكد من إتمام الإبلاغ الداخلي والخارجي في أي وقت يتم فيه الكشف عن غسل الأموال أو تمويل الإرهاب أو الاشتباه بذلك.

##### 5.5 المبدأ الخامس- التحري وفق المعايير الرفيعة والتدريب المناسب

يجب على المؤسسة المالية أن تضع إجراءات للتحري عن خلفية الموظفين بشكل كاف لضمان الالتزام بالمعايير الرفيعة عند تعيين أو توظيف مسؤولين أو موظفين، وأن تضع برنامجاً تدريبياً مستمراً ومناسباً على مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب للمسؤولين والموظفين فيها.

employees.

## 5.6 Principle 6 – Evidence of Compliance

FI should be able to provide documentary evidence of its compliance with the requirements of the AML / CFT Law and these regulations.

## 6.5 المبدأ السادس- إثبات الالتزام

يجب على المؤسسة المالية أن تكون قادرة على توفير وثائق تثبت التزامها بمتطلبات قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وهذه التعليمات.

## 6. General AML and CFT Responsibilities

### 6.1 Develop AML/CFT Programme

1. Financial Institutions should develop programmes against money laundering and terrorist financing.
2. The type and extent of measures adopted by the FI must be appropriate having regard to the risk of money laundering and terrorist financing, size, complexity and nature of the business of the FI.
3. The programme should include at a minimum the following:
  - a. Establishing, developing and managing internal policies, procedures, systems and controls to prevent money laundering and terrorist financing and to communicate the same to the employees of the FI.
  - b. Appropriate compliance management arrangements, e.g. to designate Money Laundering Reporting Officer (MLRO) at the management level.
  - c. The MLRO and other appropriate staff should have timely access to customer identification data and other customer due diligence information, transaction records and all other relevant information relating to AML/CFT.
  - d. Adequate screening procedures to ensure high standards when appointing or employing officers and employees, and employees kept informed of developments on money laundering / terrorist financing techniques, methods and trends and a clear explanation of all aspects of ML/FT Law and regulation, obligations arising out of these, in particular relating to CDD and STRs.
  - e. Appropriate on-going training programme for the officers and employees.
  - f. An adequately resourced and independent audit function to test compliance with the AML/CFT policies, procedures and controls, including sample testing.

## 6. المسؤوليات العامة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

### 1.6 تطوير برنامج مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

1. يجب على المؤسسة المالية أن تعمل على تطوير برامج لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
2. يجب أن يكون نوع الإجراءات التي تتخذها المؤسسة المالية ومدى هذه الإجراءات متناسبين مع مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وحجم وطبيعة وتعقيدات أعمال هذه المؤسسة.
3. يجب أن يتضمن البرنامج كحدّ أدنى ما يلي:
  - أ. العمل على إنشاء وتطوير وإدارة السياسات، والإجراءات، والأنظمة، والضوابط لمنع غسل الأموال وتمويل الإرهاب وإبلاغ موظفي المؤسسة المالية هذه السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط.
  - ب. الترتيبات المناسبة لإدارة الالتزام، على أن يكون تعيين مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال على مستوى إداري عال.
  - ج. إمكانية وصول مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال وغيره من الموظفين ذوي العلاقة في الوقت المناسب إلى بيانات تحديد هوية العميل وغيرها من المعلومات الخاصة بتدابير العناية الواجبة، وسجلات المعاملات وغيرها من المعلومات ذات الصلة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
  - د. إجراءات التحري المناسبة للتأكد من تطبيق المعايير الرفيعة عند تعيين أو توظيف المسؤولين والموظفين، وإبقاء الموظفين على علم بالتطورات الخاصة بتقنيات، وأساليب وتوجهات غسل الأموال وتمويل الإرهاب والتفسير الواضح لكافة نواحي قانون وتعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والمتطلبات الناشئة عن القانون والتعليمات، خاصة تلك المتعلقة بالعناية الواجبة وتقارير الإبلاغ عن العمليات المشبوهة.
  - هـ. برنامجاً تدريبياً مستمراً ومناسباً للمسؤولين والموظفين.
  - و. وظيفة تدقيق باستقلالية وموارد كافية لاختبار مدى الالتزام بالسياسات والإجراءات والضوابط الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بما في ذلك اختبار العينات.
  - ز. تقييم ومراجعة سياسات المؤسسة المالية والإجراءات والأنظمة والضوابط فيها بصورة مستمرة ومناسبة.
4. يجب أن تغطي السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط، كحدّ أدنى، ما يلي:
  - أ. تدابير العناية الواجبة والمراقبة المستمرة.
  - ب. إعداد السجلات وحفظها.
  - ج. الكشف عن العمليات المشبوهة.

- g. Appropriate on-going assessment and review of FI policies, procedures, systems and controls.
4. The policies, procedures, systems and controls must cover the following at a minimum:
- Customer due diligence measures and on-going monitoring.
  - Record making and retention.
  - Detection of suspicious transactions.
  - Internal and external reporting obligations.
  - Internal communication of FI's policies, procedures, systems and controls to its officers and employees.
  - Any other issues that may be required under the AML/CFT Law or regulations as may be appropriate and as applicable to FI.

### 6.2 Policies etc should be risk sensitive, appropriate and adequate to risks

The FI AML/CFT policies, procedures, systems and controls must be risk-sensitive, appropriate and adequate having regard to the risk of money laundering and terrorist financing and to the size, complexity and nature of business.

### 6.3 Issues to be covered by the policy on AML/CFT

The FI AML/CFT policies, procedures, systems and controls must cover at a minimum the following:

- Provide for identification and scrutiny of complex or unusually large transactions; unusual patterns of transactions that have no apparent economic or visible lawful purpose; any other transactions that FI considers by its nature to be related to money laundering or terrorist financing.
- Require enhanced customer due diligence measures to prevent use of money laundering or terrorist financing of products and transactions that might favour anonymity.
- Provide appropriate measures to reduce the risks associated with establishing business relationship with politically exposed persons.
- Prior to any function or activity that may be outsourced by the FI, assessment and documentation of the ML/FT risks associated with outsourced functions; monitoring of these

- متطلبات الإبلاغ الداخلي والخارجي.
- إطلاع المسؤولين والموظفين على السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط الداخلية للمؤسسة المالية.
- أي مسائل أخرى قد يتطلبها قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب أو هذه التعليمات حسب الاقتضاء ووفقاً لما ينطبق على المؤسسة المالية.

### 2.6 السياسات المناسبة والمراعية للمخاطر

يجب أن تكون السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط في المؤسسة المالية مناسبة وواقية، ومراعية لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وكذلك لحجم الأعمال وتعقيدها وطبيعتها.

### 3.6 المسائل التي يجب أن تغطيها سياسة مكافحة غسل الأموال

#### وتمويل الإرهاب

يجب أن تغطي السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط الخاصة بالمؤسسة المالية والمتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب كحدّ أدنى ما يلي:

- تحديد وفحص المعاملات المعقدة أو الكبيرة بغير المعتاد؛ ونماذج المعاملات غير المعتادة التي ليس لها غرض اقتصادي أو مشروع واضح أو ظاهر، وأي عمليات أخرى تعتبرها المؤسسة المالية، بحكم طبيعتها، متصلة بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب.
- طلب تعزيز تدابير العناية الواجبة على المنتجات والمعاملات التي قد تكون مجهولة الهوية لأغراض غسل الأموال أو تمويل الإرهاب.
- وضع الإجراءات المناسبة للتخفيف من المخاطر المرتبطة بتأسيس علاقة العمل مع الأشخاص السياسيين ممثلي المخاطر.
- تقييم وتوثيق مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب المتصلة عند الإسناد الخارجي، قبل قيام المؤسسة المالية بالإسناد الخارجي لمثل هذه الخدمات لأية وظيفة أو نشاط؛ وفرض المراقبة المستمرة على المخاطر المذكورة.
- إلزام جميع موظفي ومسؤولي المؤسسة المالية بالالتزام بمتطلبات القانون رقم 4 لسنة 2010 بشأن مكافحة غسل

risks on an on-going basis.

5. Require all officers and employees of the FI to comply with the requirements of Law 4 of 2010 on AML/CFT and regulations relating to making of Suspicious Transactions Report.

#### 6.4 Annual assessment and review of policies

The FI must carry out regular assessments of the adequacy and effectiveness of its AML/CFT policies, procedures, systems and controls in preventing money laundering and terrorist financing at least annually.

#### 6.5 Application and Compliance of AML/CFT requirements by officers, employees

1. The FI should ensure that its officers, employees comply with the requirements of the AML/CFT Law and the regulations, policies, procedures, systems and controls. In the context of the applicability in another jurisdiction, it may be applied to the extent that local law of that jurisdiction's applicable laws and regulations permit.
2. Without limiting the applicability of above **item at 6.5.1**, the policies, procedures, systems and control should require the officers and employees of the FI to provide suspicious transactions reports for transactions in, from or to its jurisdiction to their Money Laundering Reporting Officer, and ensure to provide timely, unrestricted access by the FI's Board and Money Laundering Reporting Officer, and by the Qatar Central Bank and FIU, to the documents and information of the FI, that may relate directly or indirectly to transactions in, from or to its jurisdiction.
3. FI may apply the requirements that impose higher and consistent standards in its AML/CFT policies, procedures, systems and controls in relations to customers whose transactions or operations extend over a number of jurisdictions.
4. If the law or regulation of another jurisdiction prevents the application of a provision or provisions of the Law 4 of 2010 and these regulations, the officers of FI in that jurisdiction must immediately inform the Money Laundering Reporting Officer in the Head Office.

#### 6.6 Application and Compliance of AML/CFT requirements to overseas branches and

الأموال وتمويل الإرهاب وهذه التعليمات عند إعداد تقارير العمليات المشبوهة.

#### 4.6 التقييم السنوي ومراجعة السياسات

يجب على المؤسسة المالية إجراء تقييم دوري بشأن مدى كفاية وفعالية السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط المطبقة والخاصة بمنع غسل الأموال وتمويل الإرهاب، سنوياً على أقل تقدير.

#### 5.6 تطبيق متطلبات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بالالتزام

##### بها من قبل المسؤولين والموظفين

1. يجب على المؤسسة المالية أن تتأكد من التزام المسؤولين والموظفين لديها بمتطلبات قانون وتعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وبالسياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط الخاصة بذلك، وفيما يتعلق بإمكانية التطبيق في دائرة اختصاص أخرى، فيمكن التطبيق بالحد الذي تسمح به القوانين والأنظمة المحلية النافذة والخاصة بتلك الدائرة.
2. بدون الحد من إمكانية تطبيق البند (1) من الفقرة 5.6 المذكور أعلاه، ينبغي أن تفرض السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط على المسؤولين والموظفين رفع التقارير إلى مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال، عن العمليات التي تحدث في دائرة اختصاص المؤسسة المالية أو تصدر منها أو إليها كما يجب أن توفر لمجلس إدارة المؤسسة المالية، ومسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال، و مصرف قطر المركزي، ووحدة المعلومات المالية، إمكانية الوصول غير المقيد وفي الوقت المناسب إلى الوثائق والمعلومات الخاصة بالمؤسسة المالية والتي قد تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالعمليات في أو من أو إلى دائرة الاختصاص.
3. يجوز أن تطبق المؤسسة المالية المتطلبات التي تفرض معايير أعلى وأكثر اتساقاً في السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، فيما يتعلق بالعملاء الذين تمتد معاملاتهم أو عملياتهم إلى عدد من دوائر الاختصاص.
4. إذا كانت القوانين أو الأنظمة في دائرة اختصاص أخرى تحول دون تطبيق حكم أو عدة أحكام من القانون رقم 4 لسنة 2010 ومن هذه التعليمات، يجب على المسؤولين في المؤسسة المالية الواقعة في الدائرة المذكورة إعلام مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال في المركز الرئيسي بذلك فوراً.

#### 6.6 الالتزام وتطبيق متطلبات مكافحة غسل الأموال وتمويل

الإرهاب من قبل فروع المؤسسة المالية والشركات التابعة لها



## subsidiaries of financial institution

1. FI should ensure that the officers and employees of branch(s) or subsidiaries, comply with the requirements of the AML/CFT Law and the regulations, policies, procedures, systems and controls. In the context of the applicability in another jurisdiction, it may be applied to the extent that local law of that jurisdiction's applicable laws and regulations permit.
2. Without limiting the applicability of above **item at 6.6.1**, the policies, procedures, systems and controls should require the officers and employees of the branch(s)/ Subsidiaries to provide suspicious transactions reports for transactions in, from or to its jurisdiction to their Money Laundering Reporting Officer, and ensure to provide timely, unrestricted access by the FI's Board and Money Laundering Reporting Officer, and by the Regulator and FIU, to the documents and information of the FI, that may relate directly or indirectly to transactions in, from or to its jurisdiction.
3. Branch(s)/ subsidiaries of FI may apply the requirements that impose higher and consistent standards in its AML/CFT policies, procedures, systems and controls in relations to customers whose transactions or operations extend over a number of jurisdictions.
4. If the law or regulation of another jurisdiction prevents the application of a provision or provisions of the Law 4 of 2010 and these regulations to the branch(s)/ or subsidiaries, the officers of branch(s)/ Subsidiaries of the FI in that jurisdiction must immediately inform the Money Laundering Reporting Officer in the Head Office.
5. FI must pay particular attention to procedures in branches, or subsidiaries in countries that do not or insufficiently apply FATF Recommendations & Special Recommendations.

## 6.7 Application and Compliance of AML/CFT requirements to outsourced activities

The FI, when outsourcing any of its activities or functions, should ensure the following:

1. The FI and its Board will be primarily responsible to ensure that the AML/CFT Law and regulations are complied.

## في الخارج

1. يجب أن تتأكد المؤسسة المالية من التزام المسؤولين والموظفين في فروعها أو الشركات التابعة لديها بمتطلبات قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والتعليمات والسياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط، وفيما يتعلق بإمكانية التطبيق في دائرة اختصاص أخرى، يمكن التطبيق بالحد الذي تسمح به القوانين المحلية والأنظمة النافذة في تلك الدائرة.
2. بدون الحد من إمكانية تطبيق البند (1) من الفقرة 6.6 أعلاه، يجب أن تفرض السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط على المسؤولين والموظفين في الفروع والشركات التابعة لها رفع التقارير إلى مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال حول العمليات المشبوهة التي تحدث في دائرة اختصاص المؤسسة المالية أو تصدر منها أو إليها. كما يجب أن توفر لمجلس إدارة المؤسسة المالية، ومسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال، ومصرف قطر المركزي، ووحدة المعلومات المالية، الوصول غير المقيد وفي الوقت المناسب إلى الوثائق والمعلومات الخاصة بالمؤسسة المالية والتي قد تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالمعاملات التي تحدث في دائرة الاختصاص المذكورة أو منها أو إليها.
3. يجوز أن تُطبّق فروع المؤسسة المالية والشركات التابعة لها المتطلبات التي تفرض معايير أعلى وأكثر اتساقاً في السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب فيما يتعلق بالعملاء الذين تمتد معاملاتهم أو عملياتهم على عدد من دوائر الاختصاص.
4. إذا كانت القوانين أو الأنظمة في دائرة اختصاص أخرى تحول دون تطبيق حكم أو عدة أحكام من القانون رقم 4 لسنة 2010 ومن هذه التعليمات على الفروع أو الشركات التابعة، يجب على المسؤولين في فروع المؤسسة المالية والشركات التابعة لها في دائرة الاختصاص المذكورة إعلام مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال في المركز الرئيسي بذلك فوراً.
5. يجب على المؤسسة المالية إيلاء اهتمام خاص بالإجراءات في الفروع أو الشركات التابعة لها في الدول التي لا تطبق أو تطبق بشكل غير كافٍ التوصيات الصادرة عن مجموعة العمل المالي والتوصيات الخاصة.

## 7.6 التطبيق والالتزام بمتطلبات مكافحة غسل الأموال وتمويل

### الإرهاب عند الإسناد الخارجي للأنشطة

يجب على المؤسسة المالية، عند الإسناد الخارجي لأي من الأنشطة أو الوظائف، أن تتأكد مما يلي:

1. أن تكون المؤسسة المالية ومجلس إدارتها مسؤولين بشكل أساسي عن التأكد من الالتزام بقانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وهذه التعليمات.

2. The FI should through a Service Agreement or any other means, ensure that when activities are outsourced to any company or firm that the company or firm's officers, employees or their agents, in any jurisdiction, comply with the requirements of AML/CFT Law and these regulations, the policies, procedures, systems and controls, as applicable to FI. In the context of the applicability in another jurisdiction, it may be applied to the extent that local law of that jurisdiction's applicable laws and regulations permit.
3. The FI's AML/CFT policies, procedures, systems and controls should require the outsourcing company or firm, its officers and employees, in any jurisdiction, to provide Suspicious Transactions Reports to FI involving transactions from or to the outsourcing company or firm. The Suspicious Transactions Reports should be sent by the outsourced company or firm to the Money Laundering Reporting Officer of the financial institution outsourcing its activities.
4. FI should ensure that the outsourcing company or firm should provide timely, unrestricted access to its documents and information that may be directly or indirectly related to transactions with the FI, to the Money Laundering Reporting Officer, QCB and FIU.
5. In case the foreign jurisdiction prevents application of any of the provisions of the Law or regulations, the outsourcing company or firm should immediately inform the FI outsourcing its activities and the FI must immediately convey the same to QCB.

2. أن تتأكد المؤسسة المالية من خلال عقد الخدمة أو غيرها من الوسائل عند إسناد أنشطة إلى أي شركة أو مؤسسة أن الموظفين أو المسؤولين فيها أو وكلائها، في أي دائرة اختصاص، أنها تلتزم بمتطلبات قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وهذه التعليمات، والسياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط، حسب ما ينطبق على المؤسسة المالية. وفيما يتعلق بإمكانية التطبيق في دائرة اختصاص أخرى، يمكن التطبيق بالحد الذي تسمح به القوانين المحلية والأنظمة النافذة الخاصة بدائرة اختصاص معينة.
3. أن تفرض المؤسسة المالية من خلال السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب فيها على الشركة أو المؤسسة المسند إليها، وعلى المسؤولين والموظفين فيها، في أي دائرة اختصاص، الإبلاغ عن العمليات المشبوهة إلى المؤسسة المالية بالمعاملات من أو إلى الشركة أو المؤسسة المسند إليها. ويجب أن ترسل الشركة أو المؤسسة المسند إليها تقارير عن العمليات المشبوهة إلى مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال في المؤسسة المالية التي أسندت أنشطتها.
4. يجب أن تتأكد المؤسسة المالية من أن الشركة أو المؤسسة المسند إليها توفر لمسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال، ولمصرف قطر المركزي، ووحدة المعلومات المالية، الوصول غير المقيد وفي الوقت المناسب إلى الوثائق والمعلومات الخاصة بها والتي قد تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالمعاملات الجارية مع المؤسسة المالية.
5. إذا كانت دائرة الاختصاص الأجنبية تحول دون تطبيق أي من أحكام القانون أو التعليمات، يجب على الشركة أو المؤسسة المسند إليها أن تبلغ فوراً المؤسسة المالية التي تسند أنشطتها، على أن تقوم المؤسسة المالية بدورها بإبلاغ مصرف قطر المركزي بالأمر على الفور.

## 7. Board of Directors

### 7.1 Overall responsibility of Board

The Board of the FI will be responsible for the effectiveness of the policies, procedures, systems and controls in preventing money laundering and terrorist financing.

### 7.2 Particular responsibility of the Board

The Board of the FI should ensure:

1. that the FI establishes, develops and maintains effective AML/CFT policies, procedures, systems and controls in accordance with the

## 7. مجلس الإدارة

### 1.7 المسؤولية العامة لمجلس الإدارة

يكون مجلس إدارة المؤسسة المالية مسؤولاً عن فعالية السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط في منع غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

### 2.7 المسؤولية المحددة لمجلس الإدارة

على مجلس إدارة المؤسسة المالية أن يضمن ما يلي:

1. أن تنشئ المؤسسة المالية السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الفعالة، وتطورها وتحفظها، وفقاً لمتطلبات القانون رقم 4 لسنة

requirements of AML /CFT Law 4 of 2010 and these regulations.

2. that the FI has in place adequate screening procedures to ensure high standards when appointing or employing officers or employees,
3. that the FI identifies, designs, delivers and maintains an appropriate on-going AML/CFT training programme for its officers and employees.
4. that the FI has an independent and adequately resourced audit function to test compliance with the FI's AML/CFT policies, procedures, systems and controls, including sample testing.
5. that regular and timely information is made available to the Board about the management of the FI's Money Laundering and Terrorist Financing risks.
6. that the FI's ML/FT risk management policies and methodology are appropriately documented, including their application by the FI.
7. that there is a Money Laundering Reporting Officer (**item 8** on MLRO) designated to attend to the issues of money laundering and terrorist financing, in terms of the provisions of Article 36 of Law 4 of 2010, who:
  - a. has sufficient seniority, experience and authority,
  - b. has sufficient resources, appropriate staff and technology to carry out his responsibilities effectively, objectively and independently,
  - c. has timely, unrestricted access to all information of the FI which are relevant to AML and CFT, which may include customer identification documents, other documents, data and information, customer due diligence and on-going monitoring, all transaction records.
8. ensure that appropriate back up to the Money Laundering Reporting Officer is available to be able to carry on the functions without interruption during the absence of Money Laundering Reporting Officer, including appointing a Deputy Money Laundering Reporting Officer (**item 8.4.9 and 8.4.11**). The

2010 بإصدار قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وهذه التعليمات.

2. أن يكون لدى المؤسسة المالية إجراءات التحري الكافية لضمان تطبيق أفضل المعايير عند تعيين أو توظيف المسؤولين أو الموظفين.
  3. أن تحدد المؤسسة المالية وتصمم برنامجاً تدريبياً مستمراً ومناسباً حول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب للمسؤولين والموظفين فيها وتحفظه.
  4. أن يكون لدى المؤسسة المالية تدقيق مستقلّ وبموارد كافية لاختبار مدى الالتزام بالسياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمؤسسة المالية، بما في ذلك الاختبار على أساس العينات.
  5. أن توفر المؤسسة المالية إلى مجلس الإدارة معلومات منتظمة وفي الوقت المناسب حول إدارة المخاطر الخاصة بالمؤسسة المالية فيما يتعلق بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
  6. أن تقوم المؤسسة المالية بتوثيق السياسات والمنهجيات ذات الصلة بإدارة مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بما في ذلك توثيق السياسات والمنهجيات من قبل المؤسسة المالية.
  7. أن يتم تعيين مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال (وفق البند 8 الخاص بمسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال) لأمر غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بموجب أحكام المادة 36 من القانون رقم 4 لسنة 2010، على أن يكون لديه ما يلي:
    - أ. مستوى إداري عالٍ والخبرة والصلاحيات اللازمة،
    - ب. ما يكفي من الموارد والموظفين والتقنية الملائمة لتأدية دوره بشكل فعال وموضوعي ومستقلّ،
    - ج. إمكانية الوصول بحرية وفي الوقت المناسب إلى كافة المعلومات في المؤسسة المالية المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وقد يشتمل ذلك على وثائق تحديد هوية العملاء، ومستندات أخرى، وبيانات ومعلومات مختلفة، إضافة إلى الوثائق المندرجة في إطار العناية الواجبة والمراقبة المستمرة، وكافة سجلات المعاملات.
  8. أن توضع الترتيبات الاحتياطية المناسبة للاستمرار بوظيفة مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال بدون انقطاع في أثناء غياب مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال، بما في ذلك تعيين نائب له (البندين (9) و (11) من الفقرة 4.8). وفي حال شغل هذا المنصب، على مجلس الإدارة ضمان تعيين مسؤول بديل، بعد الحصول على موافقة مصرف قطر المركزي.
  9. أن يكون لدى المؤسسة المالية ثقافة الالتزام بمتطلبات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
  10. أن يتم اتخاذ التدابير اللازمة للتأكد من مراعاة مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وأن تطبق هذه التدابير في المعاملات اليومية، وفيما يتعلق بتطوير منتجات جديدة، وقبول عملاء جدد، وبالتغييرات على نوع أعمال المؤسسة المالية.
- إنّ المسؤوليات المحددة بمجلس الإدارة الواردة أعلاه للدلالة على هذه المسؤوليات وليس لحصرها، وهي لا تقيّد مجلس الإدارة بشأن اتخاذ

Board of FI must ensure that if the position of Money Laundering Reporting Officer falls vacant, the FI should appoint a replacement after obtaining QCB approval.

9. ensure that the FI has a AML/CFT compliance culture.
10. ensure that appropriate measures are in place to account for the money laundering and terrorist financing risks and are taken into account in the day-to-day operations and also in relation to the development of new products, taking in new customers and with changes in the business profile of the FI.

The above particular responsibilities of Board of FI are only indicative and do not limit the Board from putting in place stringent measures to counter the money laundering and terrorist financing risks in the FI.

تدابير صارمة لمواجهة مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب في المؤسسة المالية.

## 8. Money Laundering Reporting Officer [MLRO] and Deputy

### 8.1 Appointment

1. The FI should appoint a Money Laundering Reporting Officer who will be designated to oversee the countering of money laundering and terrorist financing risks in the FI at all times, in terms of the provisions of Article 36 of Law 4 of 2010.
2. The position of MLRO may otherwise be combined with other functions in FI, such as that of the Compliance Officer, in cases where the size and geographical spread of the FI is limited, and therefore, the demands of the function are not likely to require a full time MLRO.
3. The position of MLRO should not be combined with those functions that would create potential conflicts of interest.
4. The position of Money Laundering Reporting Officer should not be outsourced.
5. The name and designation of the official designated to be MLRO and Deputy MLRO should be reported to the Anti-Money Laundering and Terrorist Financing Section, Supervision and Control Department, Qatar Central Bank.
6. FI should seek the approval of QCB for appointment, removal or resignation of the MLRO and Deputy MLRO.

## 8. مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال ونائبه

### 1.8 التعيين

1. يجب على المؤسسة المالية تعيين مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال المحدد للإشراف على مواجهة مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب في المؤسسة المالية في كافة الأوقات، وفقاً لأحكام المادة 36 من القانون رقم 4 لسنة 2010.
2. يمكن الجمع بين وظيفة مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال ووظائف أخرى في المؤسسة المالية منها مسؤول متابعة الالتزام، في الحالات التي يكون فيها حجم المؤسسة المالية وتوسعها الجغرافي محدوداً، بحيث لا تأخذ متطلبات الوظيفة كامل وقت مسؤول الإبلاغ.
3. لا يجوز الجمع بين وظيفة مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال والوظائف التي قد تنشئ تضارباً في المصالح.
4. لا يجوز الإسناد الخارجي لوظيفة مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال.
5. يجب إخطار قسم مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في إدارة الإشراف والرقابة بمصرف قطر المركزي باسم كل من مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال ونائبه والمسمى الوظيفي الخاص بكل منهما.
6. يجب أن تطلب المؤسسة المالية موافقة مصرف قطر المركزي على تعيين مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال ونائبه أو عند إنهاء خدماتهما أو استقالتهما.

## 8.2 Eligibility to be MLRO and Deputy

The Money Laundering Reporting Officer of FI who is designated to oversee ML/FT issues should be:

1. employed at the management level,
2. must have sufficient seniority, experience and authority to carry out his responsibilities independently,
3. should report directly to the Board of the FI,
4. ordinarily be a resident in the State of Qatar.

## 8.3 General Responsibilities of MLRO

The MLRO will be responsible for the following:

1. Oversight on the implementation of FI's AML/CFT policies, procedures, systems and controls, including the risk based approach to ML/FT risks.
2. Ensure that appropriate policies, procedures, systems and controls are established, developed and maintained across the FI to monitor day-to-day operations for compliance with AML/CFT law, regulations, policies, procedures, systems and controls and assess regularly [at a minimum Yearly], review the effectiveness of the same to prevent money laundering and terrorist financing.
3. Possession of timely, unrestricted access to all information of the FI, which are relevant to customers' transactions, and obtaining this information in order to identify, analyze, and monitor transactions effectively.
4. MLRO should be the key and focal person in implementing the FI's AML/CFT strategies.
5. Supporting and coordinating the Board's focus on managing the FI's money laundering and terrorist financing risks in individual business areas.
6. Ensure that the FI's wider responsibility for preventing money laundering and terrorist financing is addressed centrally.
7. Ensuring the AML/CFT monitoring and accountability within the FI.

## 8.4 Particular Responsibilities of MLRO & Deputy

The particular responsibilities of MLRO are:

1. Receiving, investigating and assessing the internal suspicious transaction reports of the FI.

## 2.8 مؤهلات مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال ونائبه

يُشترط في مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال في المؤسسة المالية، الذي يتم تعيينه للإشراف على مسائل غسل الأموال وتمويل الإرهاب أن:

1. يكون موظفاً على مستوى إداري عال،
2. يكون لديه المركز والخبرة والصلاحيات اللازمة للاضطلاع بمسؤولياته بشكل مستقل،
3. يرفع تقاريره مباشرة إلى مجلس إدارة المؤسسة المالية،
4. يكون مقيماً في دولة قطر.

## 3.8 المسؤوليات العامة لمسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال

يكون مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال مسؤولاً عن التالي:

1. الإشراف على تطبيق السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في المؤسسة المالية، بما في ذلك الأسلوب المرتكز على المخاطر فيما يتعلق بمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
2. التأكد من وضع السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط المناسبة في المؤسسة المالية وتطويرها والحفاظ عليها، وذلك لمراقبة الالتزام في المعاملات اليومية بقانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والتعليمات، والسياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط وتقييمها دورياً (سنوياً)، وكذلك تقييم فعاليتها في منع غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
3. التمتع بالوصول غير المقيد إلى كافة المعلومات المتعلقة بمعاملات العملاء في المؤسسة المالية، والحصول على هذه المعلومات في الوقت المناسب بغية تحديد المعاملات و تحليلها و مراقبتها بشكل فعال.
4. يكون هو الشخص الأساسي والمحوري في تطبيق استراتيجيات المؤسسة المالية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
5. دعم وتنسيق عمل مجلس الإدارة في إدارة مخاطر المؤسسة المالية المرتبطة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في مجالات الأعمال الفردية.
6. التأكد من أن مسؤولية المؤسسة المالية الشاملة فيما يتعلق بمنع غسل الأموال وتمويل الإرهاب تتم معالجتها مركزياً.
7. التأكد من المراقبة والمساءلة في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب داخل المؤسسة المالية.

## 4.8 المسؤوليات المحددة لمسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال

ونائبه

يكون مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال ملتزماً بالمسؤوليات المحددة التالية:

2. Making STRs to FIU.
3. Acting as focal or central point of contact between the FI, FIU, the Regulator(s), and State authorities in relation to AML and CFT issues.
4. Ensure prompt response to request for information by FIU, Regulator(s), and State authorities in relation to AML and CFT issues.
5. Receive and act on Qatar Central Bank and international findings about AML/CFT issues.
6. Monitoring appropriateness and effectiveness of the FI's AML/CFT training programme,
7. Reporting to the Board of the FI on AML and CFT issues.
8. Exercising all other functions given to Money Laundering Reporting Officer under AML/CFT Law, regulations or on issues relating to AML/CFT.
9. Ensure to keep Deputy MLRO informed of the significant AML/CFT developments, (see **item 7.2.8** above)
10. The MLRO must execute his responsibilities honestly, reasonably and independently, particularly while receiving, investigating and assessing internal STRs and deciding whether to make a STR to FIU.
11. The Deputy MLRO of the FI will function and act as the MLRO during the absence of the MLRO and during the vacancy of MLRO and rules of responsibilities of MLRO applies to Deputy as MLRO.

## 8.5 Reporting by MLRO to the Board

### 8.5.1 Reports of MLRO

1. The Board of the FI should, on a regular basis, decide what general reports should be given to it by the MLRO, periodicity of these reports that may be given to the Board, in order to discharge its responsibilities under the AML/CFT Law and these regulations.
2. At the minimum, an Annual Report by the MLRO should be given to the Board for each fiscal year to enable the Board to consider it within a specified

1. تلقي تقارير العمليات المشبوهة الداخلية للمؤسسة المالية، والتحقق فيها وتقييمها.
2. إعداد تقارير العمليات المشبوهة ورفعها إلى وحدة المعلومات المالية.
3. العمل كحلقة وصل أساسية أو محورية بين المؤسسة المالية ووحدة المعلومات المالية ومصرف قطر المركزي والجهات الأخرى في الدولة، فيما يتعلق بمسائل مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
4. التأكد من الاستجابة الفورية إلى أي طلب مقدم من قبل وحدة المعلومات المالية ومصرف قطر المركزي والجهات الأخرى في الدولة، للحصول على معلومات تتعلق بمسائل مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
5. تلقي النتائج المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الصادرة من مصرف قطر المركزي والجهات الدولية والتطبيق على أساسها.
6. مراقبة مدى ملاءمة وفعالية البرنامج التدريبي في المؤسسة المالية حول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
7. رفع التقارير إلى مجلس إدارة المؤسسة المالية حول الأمور المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
8. ممارسة كافة المهام الأخرى المُسندة إلى مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال بموجب قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وهذه التعليمات، أو الأمور الأخرى المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
9. التأكد من علم نائب مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال بالتطورات الملحوظة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (راجع البند (8) من الفقرة 2.7 أعلاه).
10. على مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال القيام بمسؤولياته بنزاهة وبشكل معقول ومستقل، لاسيما عند استلامه تقارير العمليات المشبوهة الداخلية، والتحقق فيها وتقييمها، واتخاذ القرار فيما يجب تقديمه من تقارير بالعمليات المشبوهة إلى وحدة المعلومات المالية.
11. يحل نائب مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال محل مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال في حالة غيابه أو كان منصبه شاغراً، ويخضع للقواعد ذاتها التي تسري على مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال من حيث المسؤوليات.

## 5.8 التقارير المرفوعة لمجلس الإدارة من قبل مسؤول الإبلاغ عن

### غسل الأموال

#### 1.5.8 تقارير مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال

1. يجب على مجلس إدارة المؤسسة المالية أن يقرّر، بشكل منتظم، ما هي التقارير العامة التي ينبغي أن يستلمها من قبل مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال، ومتى ينبغي أن ترفع إليه هذه التقارير، ليتمكن المجلس من الوفاء بمسؤولياته بموجب قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وهذه التعليمات.
2. يجب على مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال أن يرفع تقريراً سنوياً إلى مجلس الإدارة كحد أدنى عن كل سنة مالية، لتمكين مجلس

time frame as given under **item 8.5.3.3**. However, this will not limit the reports that may be required by the Board or reports submitted by the MLRO on his own initiative in discharge of his responsibilities.

### 8.5.2 Annual Report of MLRO

1. The Report should assess the adequacy and effectiveness of the FI's AML/CFT policies, procedures, systems and controls in preventing money laundering and terrorist financing.
2. The minimum requirements of the Annual Report that should be submitted to the Board of FI for each fiscal year should include the following details:
  - a. The numbers and types of internal STRs made to Money Laundering Reporting Officer,
  - b. The number of these STRs that have been passed on to the FIU and the number of STRs that have not been passed on to the FIU, and reasons thereof,
  - c. The numbers and types of breaches by the FI of AML/CFT Law, regulations or the FI's policies, procedures, systems and controls,
  - d. Areas where the FI's AML/CFT policies, procedures, systems and controls should be improved along with proposals for appropriate improvements,
  - e. A summary of the AML/CFT training imparted to FI's officers and employees,
  - f. Areas where the AML/CFT training programme should be improved and proposals for appropriate improvements,
  - g. Number and types of customers of FI who are categorized as high risk,
  - h. A summary on the progress in implementing AML/CFT action plans, like consideration of the Annual Report by the Board, assessment and review of training, any other issues relating to AML/CFT,
  - i. Outcome of any audit reviews that was mandated by the FI in relation to AML/CFT policies, procedures, systems and controls,
  - j. Outcome of any review or assessment of risks, policies, procedures, systems and controls.

الإدارة من دراسة التقرير في ظلّ إطار زمني محدّد، كما هو وارد في **البند (3) الفقرة 3.5.8** أدناه، غير أن ذلك لا يحدّ من التقارير التي قد يطلبها مجلس الإدارة أو من تلك التي يقدّمها مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال بمبادرة خاصة منه في سياق قيامه بمسؤولياته.

### 2.5.8 التقرير السنوي لمسؤول الإبلاغ عن مكافحة غسل

#### الأموال

1. يجب أن يحتوي التقرير على تقييم لمدى ملائمة وفعالية السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط في المؤسسة المالية والمتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
2. يجب أن يشمل الحد الأدنى من المتطلبات والتي يجب الالتزام بها عند إعداد التقرير السنوي الواجب تقديمه إلى مجلس إدارة المؤسسة المالية لكل سنة مالية، على التفاصيل التالية:
  - أ. عدد وأنواع تقارير العمليات المشبوهة الداخلية التي رفعت إلى مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال،
  - ب. عدد هذه التقارير التي تمّ تقديمها إلى وحدة المعلومات المالية وعدد تلك التي لم تقدم إليها، والأسباب الكامنة وراء ذلك،
  - ج. عدد وأنواع مخالفات المؤسسة المالية لقانون وتعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، أو للسياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط في المؤسسة المالية،
  - د. النقاط الواجب تحسينها في السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب،
  - هـ. ملخص عن التدريب الخاص بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب المقدم إلى المسؤولين والموظفين في المؤسسة المالية،
  - و. النقاط الواجب تحسينها في برنامج التدريب الخاص بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والاقتراحات للقيام بالتطوير اللازم،
  - ز. عدد وأنواع عملاء المؤسسة المالية المصنّفين ضمن فئة المخاطر المرتفعة،
  - ح. ملخص عن التقدّم المُحرز في مجال تطبيق خطط العمل الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، مثل دراسة التقرير السنوي من قِبَل مجلس الإدارة، فضلاً عن تقييم التدريب ومراجعتة، وأي مسائل أخرى ذات صلة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب،
  - ط. نتائج أية مراجعات للتدقيق تتمّ بتفويض من المؤسسة المالية والمتعلقة بالسياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط،
  - ي. نتائج أي مراجعة أو تقييم للمخاطر والسياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط.

### 8.5.3 Consideration of Annual Report of MLRO by the Board

1. The Board of the FI must consider the Annual Report made by the MLRO in a timely manner.
2. In case the Report had identified deficiencies in FI's compliance to AML/CFT Law, regulations, training programmes, the Board should prepare and/or approve and document an action plan to remedy the deficiencies in a timely manner.
3. The Report submitted by the MLRO should be dealt with by the Board as per **item 8.5.1.2** above not later than 4 (four) months after the end of the fiscal year to which the Annual Report relates.

### 3.5.8 النظر في التقرير السنوي لمسؤول الإبلاغ عن غسل

#### الأموال من قبل مجلس الإدارة

1. يجب على مجلس إدارة المؤسسة المالية النظر في التقرير السنوي الذي أعده مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال في الوقت المناسب.
2. في حال تحديد التقرير أوجه قصور في التزام المؤسسة المالية بقانون وتعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وفي البرامج التدريبية، على مجلس الإدارة إعداد و/ أو المصادقة على خطة عمل وتوثيقها وذلك بغية معالجة أوجه القصور هذه في الوقت المناسب.
3. يجب على مجلس الإدارة النظر في التقرير الذي يرفعه مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال بما يتوافق مع **البند (2) من الفقرة 1.5.8** أعلاه ضمن مهلة لا تتعدى 4 (أربعة) شهور من يوم انتهاء السنة المالية موضوع التقرير السنوي.

## 9. Risk Based Approach

### 9.1 Risk Based Approach – General

1. FI should develop risk based approach to monitoring as appropriate to their business, their number of clients and types of transactions.
2. The monitoring systems should be configured to identify significant or abnormal transactions or patterns of activity. These systems should include:
  - a. Limits on number, types or size of transactions undertaken outside the expected norms;
  - b. Limits for cash and non-cash transactions.
3. FI should assess the ML/TF risk arising from the:
  - a. Types of customers it currently has and likely to have,
  - b. Different types of products and services rendered by the FI,
  - c. The technology currently used and the new technology that may be used for better service.
4. FI should assess the potential risks arising from the above **items** and decide on the strategies to mitigate these risks.

### 9.2 Assessment Methodology to mitigate ML/TF threats

1. FI should adopt the threat assessment methodology to mitigate the risks of ML/TF that is suitable to the size, business profile and risk profile of the FI.
2. The FI should be able to demonstrate to QCB that its threat assessment methodology is capable of the

## 9. الأسلوب المرتكز على المخاطر

### 1.9 قواعد عامة

1. يجب على المؤسسة المالية تطوير أسلوب مرتكز على المخاطر لعملية المراقبة، بما يتناسب وعملها وعدد عملائها وأنواع المعاملات.
2. يجب تصميم أنظمة المراقبة بحيث تسمح بالتنبيه إلى المعاملات الكبيرة أو أنماط الأنشطة البارزة. أو غير المعتادة وعلى هذا النظام أن يشتمل على ما يلي:
  - أ. الحدود الخاصة بعدد وأنواع وحجم المعاملات التي تدرج ضمن المقاييس غير المتوقعة.
  - ب. الحدود الخاصة بالمعاملات النقدية وغير النقدية.
  3. يجب على المؤسسة المالية تقييم الخطر المرتبط بغسل الأموال وتمويل الإرهاب الناجم عن:
    - أ. أنواع عملائها الحاليين والمحتملين،
    - ب. مختلف أنواع المنتجات والخدمات التي توفرها،
    - ج. التقنية المستخدمة حالياً والتقنية الجديدة التي قد تُستخدم لتحسين الخدمة.
  4. يجب على المؤسسة المالية تقييم المخاطر المحتملة الناتجة عن البنود السابق ذكرها وتقرير الاستراتيجيات اللازمة للتخفيف من هذه المخاطر.

### 2.9 منهجية التقييم للحد من التهديدات المرتبطة بغسل الأموال

#### وتمويل الإرهاب

1. يجب على المؤسسة المالية اعتماد منهجية تقييم التهديدات بغية التخفيف من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وتكون هذه المنهجية متناسبة مع حجم المؤسسة المالية ونوع أعمالها ومخاطرها.
2. على المؤسسة المالية أن تتمكن من الإثبات لمصرف قطر المركزي أنّ منهجيتها لتقييم المخاطر قادرة على ما يلي:



following:

- a. Assessing the risk profile of the business relationship with each customer,
- b. Is designed to identify changes in the FI's ML & TF risks, risk posed by new products, new services introduced by the FI and in applying new technologies to FI's services.
- c. From **item 9.2.2(b)** above, the FI should be in position to demonstrate that its general practice of risk management of ML/FT risks matches its threat assessment methodology.

### 9.3 Risk profiling business relationship

1. While risk profiling a business relationship with a customer, FI should consider the following 4 risk elements:
  - a. Customer Risk
  - b. Product Risk
  - c. Interface or Delivery Channel Risk
  - d. Jurisdiction or Geographical area Risk
2. FI should also assess and identify any other risks that may be relevant to the specific types of business relationship, taking into account the size, complexity and nature of its business in relation to business of its customers.
3. FI should take into account the 4 risk given under **item 9.3.1 and 9.3.2** above in order to arrive at the risk profile of business relationship.
4. FI should base the intensity of customer due diligence measures and on-going monitoring taking into account the risk profile of the relationship.

## 10. Customer Risk

### 10.1 Risk Assessment of customer risks

1. FI should assess and document the risks of money laundering, terrorist financing and other illicit activities posed by different types of customers.
2. The intensity of customer due diligence measures and on-going monitoring required for a particular type of customer should be proportionate to the perceived or potential level of risk posed by the relationship with the customer.

### 10.2 Policies and procedures to address customer

أ. تقييم نوع المخاطر في علاقة العمل مع كل عميل،

ب. أنها مُصمَّمة على التنبه إلى التغييرات التي تطرأ على المخاطر المرتبطة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب في المؤسسة المالية، والمخاطر الناجمة عن المنتجات والخدمات الجديدة التي تدخلها المؤسسة المالية، وعن اعتماد تقنيات جديدة في توفير الخدمات من قبل المؤسسة المالية.

ج. استناداً إلى البند (2) (ب) من الفقرة 2.9 أعلاه، على المؤسسة المالية أن تكون قادرة على الإثبات أنّ ممارستها العامة المتعلقة بإدارة مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب مطابقة لمنهجيتها في تقييم التهديدات.

### 3.9 توصيف المخاطر في علاقة العمل

1. عند وضع توصيف المخاطر في علاقة العمل التي تربط المؤسسة المالية بالعميل، على المؤسسة المالية أن تنظر في عناصر المخاطر الأربعة التالية:

أ. مخاطر العميل

ب. مخاطر المنتج

ج. مخاطر قنوات تقديم الخدمة

د. مخاطر دوائر الاختصاص أو المنطقة الجغرافية

2. على المؤسسة المالية أن تقيّم وتحدّد أيضاً أي مخاطر أخرى قد تتصل بمختلف أنواع علاقات الأعمال، أخذاً بالاعتبار حجم أعمال المؤسسة وتعقيدها وطبيعتها، وكذلك أعمال عملائها.

3. يترتب على المؤسسة المالية أن تأخذ بعين الاعتبار المخاطر الأربعة الواردة في البندين (1) و (2) من الفقرة 3.9 أعلاه، وذلك من أجل التوصل إلى توصيف مخاطر علاقة العمل.

4. يجب أن تستند المؤسسة المالية إلى توصيف المخاطر الخاص بعلاقة العمل لتقرّر مدى شدة الإجراءات التي ستتخذها على صعيد العناية الواجبة والمراقبة المستمرة.

## 10. مخاطر العملاء

### 1.10 تقييم مخاطر العملاء

1. على المؤسسة المالية أن تقيّم وتوثق مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب وغيرها من الأنشطة غير المشروعة التي يشكلها مختلف أنواع العملاء.
2. يجب أن تكون شدة تدابير العناية الواجبة والمراقبة المستمرة المطلوبة لنوع محدّد من العملاء متناسبة مع درجة المخاطر الظاهرة أو المحتملة التي تشكلها العلاقة مع العميل.

### 2.10 السياسات والإجراءات لمعالجة مخاطر العملاء

## risk

1. FI should have policies, procedures, systems and controls to address specific risk of money laundering, terrorist financing or other illicit activities posed by different types of customers,
2. FI should include in its policy and procedures, the methodology adopted to score the customers' profile and risks based on the source of income and wealth.
3. FI should have enhanced customer due diligence and on-going monitoring if it suspects that a customer is an individual, a charity, non-profit organization that is associated with, or involved in, terrorist acts, terrorist financing or a terrorist organization or when an individual or entity is subject to sanctions or other international initiatives relating to AML/CFT issues.
4. Irrespective of the risk score of the customer, the FI should conduct enhanced due diligence measures and enhanced on-going monitoring to the customers listed at **item 10.2.3 above**.
5. Any decision to enter into business relationship with non-profit organizations or customers requiring enhanced CDD measures should only be made after seeking the approval of the Board and only after completion of the enhanced CDD measures.

### 10.3 Measures for Politically Exposed Persons (PEPs)

FI should adopt the following measures to reduce the risks associated with establishing and maintaining business relationship with PEPs:

1. FI should establish a PEP client acceptance policy, taking into account the reputational and other risks involved.
2. FI should have clear policies, procedures, systems and controls for establishing business relationships with PEPs.
3. FI should establish and maintain an appropriate risk management system to decide whether a potential or existing customer or the beneficial owner of a potential or existing customer is a PEP. Such measures would entail seeking relevant information from customers, reference to publicly available information, and having access to, referring to, commercial electronic databases of PEPs, etc.
4. FI decision to enter into business relationships

1. على المؤسسة المالية أن تمتلك السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط اللازمة لمعالجة المخاطر المحددة المرتبطة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب أو غيرها من الأنشطة غير المشروعة التي يشكلها مختلف أنواع العملاء.
2. على المؤسسة المالية أن تشمل سياساتها وإجراءاتها على المنهجية المعتمدة لتحديد توصيف العملاء ومخاطرهم، استناداً إلى مصادر دخلهم وثروتهم.
3. على المؤسسة المالية أن تمتلك إجراءات مشددة للعناية الواجبة والمراقبة المستمرة في حال اشتبهت بأن أحد العملاء هو فرد، أو جمعية خيرية، أو منظمة غير هادفة للربح، ترتبط بأعمال إرهابية أو بتمويل الإرهاب أو منظمة إرهابية أو لها صلة بها، أو في حال كان الفرد أو الكيان خاضعاً لعقوبات أو مبادرات دولية أخرى تتصل بمسائل مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
4. بصرف النظر عن نتيجة تصنيف مخاطر العميل، على المؤسسة المالية أن تعزز تدابير العناية الواجبة والمراقبة المستمرة المشددة على العملاء المذكورين في الفقرة (3) من البند 2.10 أعلاه.
5. لا يجب أن يُتخذ قرار بالدخول في علاقة عمل مع منظمات غير هادفة للربح أو عملاء يتطلبون تدابير العناية الواجبة المشددة إلا بعد الحصول على موافقة مجلس الإدارة بعد استكمال الإجراءات المشددة المذكورة.

### 3.10 التدابير الخاصة بالأشخاص السياسيين ممثلي المخاطر

على المؤسسة المالية اعتماد التدابير التالية لتخفيف المخاطر المرتبطة بإنشاء علاقة العمل مع الأشخاص السياسيين ممثلي المخاطر، والحفاظ عليها:

1. يجب أن تقوم المؤسسة المالية بإنشاء سياسة للقبول بعميل يكون شخصاً سياسياً ممثلاً للمخاطر، مع الأخذ في الاعتبار المخاطر المرتبطة بالسمعة وغيرها من المخاطر.
2. يجب أن تمتلك المؤسسة المالية السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط الواضحة من أجل إقامة علاقة العمل مع الأشخاص السياسيين ممثلي المخاطر.
3. على المؤسسة المالية إنشاء نظام مناسب لإدارة المخاطر والحفاظ عليه، وذلك لتقرر ما إذا كان العميل القائم أو المحتمل أو المستفيد الحقيقي من عميل قائم أو محتمل هو شخص سياسي ممثل للمخاطر. وأن تشمل هذه التدابير على طلب المعلومات ذات الصلة من العملاء، والرجوع إلى المعلومات المتاحة للعمامة، والوصول إلى أو الرجوع إلى قواعد البيانات التجارية الإلكترونية الخاصة بالأشخاص السياسيين ممثلي المخاطر، الخ.
4. إن قرار المؤسسة المالية بالدخول في علاقة العمل مع الأشخاص السياسيين ممثلي المخاطر يُتخذ فقط بعد موافقة مجلس الإدارة بعد اتخاذ تدابير العناية الواجبة المشددة واعتماد الرقابة المشددة.
5. في حال تمّ الاكتشاف، في وقت لاحق، أنّ العميل القائم أو

with PEPs should be taken only after approval of the Board and after enhanced CDD measures have been conducted, and enhanced monitoring and customer due diligence measures should be adopted.

5. In case an existing customer, or the beneficial owner of an existing customer, is subsequently found to be or has become a PEP, the relationship should be continued only with the approval of the Board.
6. FI should establish a methodology and reasonable measures to establish the sources of wealth and funds of customers and beneficial owners identified as PEP.
7. PEPs should be subject to enhanced on-going monitoring.

#### 10.4 Risk Assessment Process for legal entities, legal arrangements & facilities, Trusts, Clubs and Societies

1. FI's risk assessment processes and methodology should include recognition of risks posed by legal entities, arrangements and facilities, which may include, companies, partnership, trusts, nominee shareholdings, power of attorney etc.
2. While assessing the risk posed by these legal entities, arrangements or facilities, FI should ensure that the risks posed by beneficial owners, officers, shareholders, trustees, settlers, beneficiaries, managers or any other entities relating to these are reflected in the risk profile of entity or arrangement or facility.
3. FI while assessing the risks of trusts, should take into account the different ML/FT risks that are posed by trusts having different sizes and activities. This has to be evaluated in the light of the purpose of the trusts (like some trusts may be set up for limited purposes or may have a limited range of activities, while some of the trusts have extensive activities, including financial linkages in other jurisdictions).
4. FI while assessing the risks of clubs and societies, should take into account the possibilities of ML/FT risks arising from such customer relationship and their different areas of activities.
5. The risk profile should also be able to capture the risks posed by such entities by reduction in

المستفيد الحقيقي من العميل القائم هو في الحقيقة من الأشخاص السياسيين ممثلي المخاطر أو أصبح هذا العميل من هؤلاء الأشخاص، يجوز للعلاقة أن تستمر ولكن فقط بموافقة من مجلس الإدارة.

6. على المؤسسة المالية أن تنشئ منهجية محددة وأن تتخذ التدابير اللازمة لمعرفة مصادر ثروة وأموال العملاء والمستفيدين الحقيقيين الذين تم تحديدهم على أنهم أشخاص سياسيون ممثلو المخاطر.
7. يجب أن يكون الأشخاص السياسيون ممثلو المخاطر موضع مراقبة مستمرة مشددة.

#### 4.10 عملية تقييم المخاطر للكيانات الاعتبارية، والترتيبات

والتسهيلات القانونية، والصناديق الاستثمارية، والنوادي والجمعيات

1. يجب أن تشمل عمليات ومنهجية تقييم المخاطر الخاصة بالمؤسسة المالية على تحديد المخاطر التي تفرضها الكيانات الاعتبارية، والترتيبات والتسهيلات القانونية، والتي قد تضم الشركات والشراكات والصناديق الاستثمارية ووكالات المساهمة والتوكيلات القانونية وما إلى ذلك.
2. في تقييم المخاطر التي تشكلها الكيانات الاعتبارية أو الترتيبات أو التسهيلات القانونية هذه، على المؤسسة المالية أن تضمن أن المخاطر الناشئة عن المستفيدين الحقيقيين أو المسؤولين أو المساهمين أو الأمناء أو المتصرفين أو المستفيدين أو المدراء أو أي كيانات أخرى ذات صلة تظهر في توصيف مخاطر الكيانات أو الترتيبات أو التسهيلات.
3. في إطار تقييم المخاطر الناشئة عن الصناديق الاستثمارية، على المؤسسة المالية أن تأخذ في الاعتبار مختلف مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الناشئة عن الصناديق الاستثمارية ذات الأحجام والأنشطة المختلفة. ويجب تقييم ذلك على ضوء غرض الصناديق الاستثمارية (على سبيل المثال، قد تُقام صناديق استثمارية لأغراض محدودة أو قد تكون لها سلسلة محدودة من الأنشطة، فيما لبعض الصناديق الاستثمارية أنشطة موسعة، بما في ذلك صلات مالية في دوائر اختصاص أخرى).
4. في تقييم مخاطر النوادي والجمعيات، على المؤسسة المالية أن تأخذ في الاعتبار المخاطر المحتملة المرتبطة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب التي قد تنجم عن العلاقات مع هذا النوع من العملاء ومختلف مجالات أنشطتهم.
5. يجب أن يشمل توصيف المخاطر على رصد للمخاطر التي تفرضها كيانات كهذه من خلال تقليص الشفافية أو عبر زيادة القدرة على إخفاء المخاطر.

transparency or through an increased ability to conceal the risks.

## 11. Product Risk

### 11.1 Risk Assessment of product risk

1. The FI should assess and document the risks of money laundering, terrorist financing and other illicit activities posed by the products it offers or proposes to offer to its customers. Such products may be savings accounts, e-money products, payable through accounts, wire transfers etc.
2. The intensity of customer due diligence measures and on-going monitoring for each type of product should be commensurate with and proportional to the perceived and potential risk that may be posed by each type of product.

### 11.2 Policies & procedures for product risk

1. FI should have policies, procedures, systems and controls to address specific risks of ML, TF and other illicit activities posed by different types of products offered by the FI or it proposes to offer to its customers.
2. FI should have methodology on the basis of which business relationship with customers will be scored based on different types of products it offers or proposes to offer.

### 11.3 Products with fictitious, false or no names

FI should not permit any of its products to be used with fictitious, false or when no names or the customer is not identified.

### 11.4 Correspondent banking relationships

1. FI (correspondent) prior to establishing correspondent banking relationship with a FI in a foreign jurisdiction (respondent), the correspondent FI should undertake to complete the following:
  - a. Gather all information on the respondent to understand the nature of its business (e.g. through a structured questionnaire),
  - b. Gather information about the respondent bank's ownership structure and management,
  - c. Gather information on major business activities of the respondent and its location (i.e. for e.g. whether it is located in a FATF compliant

## 11. مخاطر المنتج

### 1.1.1 تقييم مخاطر المنتج

1. على المؤسسة المالية أن تقوم بتقييم وتوثيق مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب وغيرها من الأنشطة غير المشروعة الناشئة عن المنتجات التي تقدمها أو تقترح تقديمها إلى عملائها. وقد تشمل هذه المنتجات على حسابات التوفير ومنتجات التحويلات المالية الإلكترونية وحسابات الدفع المراسلة والحوالات البرقية وما إلى ذلك.
2. يجب أن تكون شدة تدابير العناية الواجبة والمراقبة المستمرة المطلوبة بالنسبة إلى كل نوع من أنواع المنتجات متناسبة ومتوازنة مع درجة المخاطر الظاهرة والمحتملة التي يشكلها كل نوع من أنواع المنتجات.

### 2.1.1 السياسات والإجراءات الخاصة بمخاطر المنتج

1. يجب أن تتمتع المؤسسة المالية بالسياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط اللازمة لمعالجة المخاطر المحددة المتصلة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب وغيرها من الأنشطة غير المشروعة التي تنتج عن مختلف أنواع المنتجات التي تقدمها المؤسسة المالية أو تقترح تقديمها إلى عملائها.
2. على المؤسسة المالية أن تتمتع بمنهجية يتم على أساسها تصنيف علاقة العمل التي تربطها بعملائها استناداً إلى الأنواع المختلفة من المنتجات التي تقدمها أو تقترح تقديمها إليهم.

### 3.1.1 المنتجات بأسماء وهمية أو مزورة أو بدون أسماء

يجب على المؤسسة المالية ألا تسمح باستخدام أي من منتجاتها باسم وهمي أو مزور أو من دون تحديد الاسم.

### 4.1.1 العلاقة المصرفية بالمراسلة

1. قبل أن تقوم مؤسسة مالية (المؤسسة المراسلة) بإنشاء علاقة مصرفية بالمراسلة مع مؤسسة مالية في دائرة اختصاص أجنبية (المؤسسة المحيية)، عليها أن تتخذ ما يلي:
  - أ. جمع المعلومات الكافية عن المؤسسة المحيية لفهم طبيعة عملها (مثلاً عن طريق استبيان منظم)،
  - ب. جمع المعلومات حول هيكل الملكية والإدارة في المصرف المحيية،
  - ج. جمع المعلومات حول أبرز أنشطة الأعمال التي يقوم بها المصرف المحيية وموقعها (مثلاً إذا كان في دائرة اختصاص تلتزم بتوصيات مجموعة العمل المالي) فضلاً عن مقر الشركة الأم، أينما تنطبق،
  - د. الغرض من فتح الحساب،

- jurisdiction) as well as the location of its parent, wherever applicable,
- d. Purpose for which the account will be opened,
- e. Decide from publicly available information, the respondent's reputation and quality of its regulation and supervision,
- f. Assess the respondent FI's AML/CFT policies, procedures, systems and controls and ensure if they are adequate and effective,
- g. Obtain the approval of the Board to establish correspondent banking relationship,
- h. The correspondent FI should ensure and be satisfied that:
- (i) the respondent FI's customers who would have direct access to correspondent FI's accounts, are the customers whose CDD measures are undertaken and verified,
- (ii) on-going monitoring being conducted by the respondent FI and
- (iii) the respondent FI would be able to provide to correspondent FI documents, data or information on CDD or on-going monitoring, when requested by correspondent FI, within a reasonable time frame.
2. The Correspondent FI should also consider before establishing business relationship the following:
- a. whether the respondent FI has been subject to any investigation, or civil or criminal proceeding relating to ML/FT.
- b. The financial position of the respondent FI.
- c. Whether the respondent FI is regulated and supervised by a regulatory or governmental authority equivalent to the authority in home jurisdiction.
- d. Whether the jurisdiction in which the respondent FI is operating has an effective AML/CFT regime.
3. In case the respondent FI is a subsidiary of another legal entity, the correspondent FI should seek information on the legal entity, its location and domicile, reputation, whether the legal entity is supervised, at least for AML/CFT purposes, by a regulatory body or governmental authority equivalent to the authority in the home jurisdiction,
- هـ. استناداً إلى المعلومات المتاحة للعامة، اتخاذ القرار حول سمعة المصرف المجيب ونوعية الإشراف والتعليمات التي يخضع لهما،
- و. تقييم السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في المؤسسة المالية المجيبة، واتخاذ القرار فيما إذا كانت وافية وفعالة،
- ز. الحصول على موافقة مجلس الإدارة لإنشاء علاقة مصرفية بالمراسلة،
- ح. على المؤسسة المالية المرابسة ضمان والتأكد مما يلي:
- (1) فيما يتعلق بعملاء المؤسسة المالية المجيبة الذين لديهم إمكانية الوصول المباشر إلى حسابات المؤسسة المالية المرابسة، التأكد من أنهم ذات العملاء الذين تم اتخاذ تدابير العناية الواجبة تجاههم وتم التحقق منهم،
- (2) أن المؤسسة المالية المجيبة تقوم بالمراقبة المستمرة،
- (3) أن المؤسسة المالية المجيبة ستكون قادرة على توفير الوثائق أو البيانات أو المعلومات المستوفاة في إطار تدابير العناية الواجبة والمراقبة المستمرة إلى المؤسسة المالية المرابسة عند طلبها، وذلك ضمن فترة زمنية مقبولة.
2. قبل إقامة علاقة عمل، على المؤسسة المالية المرابسة الأخذ في الاعتبار ما يلي:
- أ. ما إذا كانت المؤسسة المالية المجيبة قد خضعت لأي تحقيق أو دعوى مدنية أو جنائية متصلة بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب.
- ب. المركز المالي للمؤسسة المالية المجيبة.
- ج. ما إذا كانت المؤسسة المالية المجيبة خاضعة لتنظيم وإشراف جهة رقابية أو حكومية توازي مصرف قطر المركزي في دائرة الاختصاص المحلية.
- د. ما إذا كانت دائرة الاختصاص التي تعمل ضمنها المؤسسة المالية المجيبة تتمتع بنظام فعال لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
3. في حال كانت المؤسسة المالية المجيبة شركة تابعة لكيان اعتباري آخر، على المؤسسة المالية المرابسة البحث عن معلومات حول هذا الكيان ومكانه ومقره وسمعته، ما إذا كان هذا الكيان خاضعاً للإشراف من قبل جهة رقابية أو هيئة حكومية توازي الجهة الإشرافية ضمن دائرة الاختصاص المحلية وذلك لأغراض مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وما إذا كانت دائرة الاختصاص التي يعمل ضمنها الكيان الاعتباري تملك نظاماً فعالاً لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بالإضافة إلى الملكية والسيطرة والهيكل الإداري، بما في ذلك بعض الأوجه مثل ما إذا كان خاضعاً لملكية أو سيطرة أو إدارة شخص سياسي ممثل للمخاطر.
4. في حال كانت المؤسسة المالية المجيبة تعمل ضمن دائرة اختصاص عالية المخاطر، على المؤسسة المالية المرابسة إجراء مراقبة مستمرة مشددة على المعاملات الجارية بموجب هذه العلاقة، كما عليها مراجعة العلاقة سنوياً.
5. يجب على المؤسسة المالية أن تتخذ تدابير إضافية قبل إقامة علاقة مصرفية بالمرابسة تتضمن اتفاق خطي ينص على مسؤوليات

whether the jurisdiction in which the legal entity operates has effective AML/CFT regime, its ownership, control, management structure, including aspects like ownership, control or management by PEP.

4. In case the respondent FI is operating in a high risk jurisdiction, the correspondent FI should conduct enhanced on-going monitoring on the transactions conducted under the relationship and review the relationship on an annual basis.
5. Additional measures to be taken by the FI, prior to opening a correspondent banking relationship, should include a signed agreement that outlines the respective responsibilities and obligations of each institution in relation to money laundering/ terrorist financing detection and monitoring responsibilities.

### 11.5 Shell Banks

1. FI should not establish or continue business relations with banks which have no physical presence or “mind and management” in the jurisdiction in which they are licensed and which is unaffiliated with a regulated financial group subject to effective consolidated supervision (Shell banks’).
2. FI should make a suspicious transaction report to the FIU in the event that FI is approached by a shell bank or any institution that the FI has reason to suspect that it is a shell bank.
3. FI should not enter into or continue business relationships with respondent FIs in foreign jurisdiction if it permits its accounts to be used by banks registered in jurisdictions where they are not physically present and are not affiliated with a regulated financial group subject to effective consolidated supervision.

### 11.6 Payable through accounts

1. Whenever a correspondent relationship involves maintenance of “payable-through accounts”, the FI should ensure the following (This specifically applies due to the fact that under the correspondent relationship, a customer of the respondent who is not a customer of the correspondent may have direct access to an account of the customer):
  - a. the respondent FI has performed all normal CDD obligations on those of its customers who have direct access to the accounts of the

وواجبات كل من المؤسسة المالية المُراسلة والمجيبة فيما يتعلّق بالكشف عن عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب والمراقبة.

### 5.11 المصارف الوهمية

1. لا يجوز أن تقيم المؤسسة المالية أو تستمر في علاقة العمل مع مصارف ليس لها وجود مادي أو "إدارة فعالة تتخذ القرارات المهمة" في دائرة الاختصاص المرخص لها فيها ولا تتبع لأي مجموعة مالية خاضعة للإشراف الفعال الموحد (المصارف الوهمية).
2. يجب على المؤسسة المالية رفع تقارير العمليات المشبوهة إلى وحدة المعلومات المالية في حال اتصل بها مصرف وهمي أو أي مؤسسة تشبه المؤسسة المالية بناءً على أسباب وجيهة بأنها مصرف وهمي.
3. على المؤسسة المالية عدم الدخول أو الاستمرار في علاقة عمل مع مؤسسات مالية مجيبة في دائرة اختصاص أجنبية وذلك إن كانت تسمح باستخدام حساباتها من قبل بنوك مسجلة في دوائر اختصاص ليس لها فيها وجود مادي ولا تتبع لأي مجموعة مالية خاضعة للإشراف الفعال الموحد.

### 6.11 حسابات الدفع المُراسلة

1. متى اقتضت العلاقة بالمُرأسلة الاحتفاظ بـ"حسابات الدفع المُراسلة"، يجب على المؤسسة المالية التأكد من الأمور المذكورة أدناه (ينطبق هذا الأمر بالتحديد نظراً إلى أنه وفقاً لعلاقة المراسلة، يملك عميل المؤسسة المالية المجيبة والذي ليس عميلاً للمؤسسة المالية المُراسلة، إمكانية الوصول المباشر إلى حساب المؤسسة المالية المجيبة):
  - أ. أنّ المؤسسة المالية المجيبة قامت بكافة الإجراءات العادية الخاصة بالعناية الواجبة تجاه عملائها الذين يتمعون بالنفذ المباشر إلى حسابات المؤسسة المالية المُراسلة،
  - ب. أنّها تزاوّل مراقبة مستمرة على العميل،

correspondent FI,

- b. conducts on-going monitoring in relation to the customer,
- c. the respondent FI will be able to provide relevant customer identification information upon request to the correspondent FI.

2. When a correspondent FI asks for documents, data or information mentioned under **item 11.6.1** above and the respondent FI fails to comply with the request, the correspondent FI must terminate the customer's access to the accounts of the correspondent FI(s).

### 11.7 Power of Attorney

When power of attorney authorizes the holder of power of attorney to exercise control over the assets of the guarantor, the following should be ensured by the FI:

1. Before getting involved in or associating with any transaction involving the power of attorney, the FI should conduct customer due diligence measures for the holder of power of attorney and the guarantor,
2. The FI should consider the holder and guarantor of power of attorney to be their customers.

### 11.8 Bearer shares and share warrants to bearer

1. Wherever applicable to FI, FI should have adequate AML/CFT customer due diligence policies, procedures, systems and controls for risks related to use of bearer negotiable instruments.
2. Before being involved or associated with a transaction involving conversion of a bearer instrument to registered form, or surrender of coupons for a bearer instrument for payment of dividend, bonus or capital, the FI must apply enhanced customer due diligence measures to the holder of the instrument and/ or any beneficial owner. The holder and any beneficial owner should be taken as customers of the FI.

### 11.9 Wire transfers

This item should be applied to wire transfers exceeding **QR 4000** (four thousand Qatari Riyals) or equivalent in foreign currencies at the relevant time, whether sent or received by the FI. This item shall not be applied under the following:

ج. أن المؤسسة المالية المجيبة تستطيع توفير المعلومات ذات الصلة الخاصة بتحديد هوية العميل عند طلب المؤسسة المالية المراسلة.

2. في حال طلبت المؤسسة المالية المراسلة من المؤسسة المالية المجيبة الوثائق أو البيانات أو المعلومات المذكورة في **البند (1) من الفقرة 11.6.1** أعلاه وتخلفت المؤسسة المالية المجيبة عن تلبية هذا الطلب، على المؤسسة المالية المراسلة أن تبادر إلى إنهاء إمكانية وصول العميل إلى حساباتها.

### 7.11 التوكيل

حين يسمح التوكيل للموكل إليه التحكم بأصول الموكل، على المؤسسة المالية ضمان ما يلي:

1. إخضاع كل من الموكل إليه والموكل لتدابير العناية الواجبة قبل أن تدخل أو تشترك في أي معاملة تتضمن توكيلاً،
2. اعتبار الموكل إليه والموكل عميلين لديها.

### 8.11 أدوات قابلة للتداول لحاملها

1. يجب أن تكون لدى المؤسسة المالية السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط الوافية للعناية الواجبة الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بالنسبة إلى المخاطر المرتبطة باستخدام الأدوات القابلة للتداول لحامله كلما كان ذلك ينطبق على المؤسسة المالية.
2. قبل أن تدخل المؤسسة المالية أو تشترك في معاملة تتضمن تحويل أداة قابلة للتداول لحاملها إلى نموذج مسجل، أو تسليم قسائم عن أداة قابلة للتداول لحاملها بغرض دفع الأرباح أو المكافآت أو رأس المال، على المؤسسة المالية أن تطبق تدابير العناية الواجبة المشددة على حامل الأداة و/ أو أي مستفيد حقيقي. ويجب اعتبار حامل الأداة وأي مستفيد حقيقي كعميلين لدى المؤسسة المالية.

### 9.11 الحوالات البرقية

يجب تطبيق هذا البند على الحوالات البرقية التي تزيد قيمتها عن **4000** ر.ق (أربعة آلاف ريال قطري) أو ما يعادل هذا المبلغ بالعملات الأجنبية في حينه، سواء كانت المؤسسة المالية هي من أرسلت أو تلقت هذه التحويلات.

ولا ينطبق هذا البند في الظروف التالية:

1. When a transaction is carried out using a credit or debit card, when the card number accompanies all transfers flowing from the transactions and the card is not used as a payment system to effect money transfer,
2. When a transfer is from one FI to another FI and the originator and recipient are both FIs acting on their own behalf.

### 11.9.1 Outgoing Transfers

1. FI should include all required originator information details with the accompanying electronic transfers of funds that FI's make on behalf of its customers.
2. The FI should apply due diligence measures in terms of information to be obtained from the originator (full originator information) of outgoing transfers, including:
  - a. Name of originator,
  - b. <sup>(1)</sup>Account number or reference number in the absence of an account,
  - c. ID or passport number,
  - d. Address,
  - e. Information of the beneficiary (name, address, account number, if any),
  - f. Purpose of the transfer.
3. The FI should verify all the information in accordance with the procedures and measures stated herein, before making any transfer. In case of batch transfer, the issuing FI (as the case may be) should include the account number or reference number of originator in the absence of any account in his name, provided that:
  - a. The FI maintains complete information about the originator as provided for at **item 11.9.1.2** above,
  - b. The FI is capable of providing the receiving financial institution with required information within three working days from the date of receiving any application in this regard,
  - c. The FI is capable of responding immediately to any order issued by the competent official

1. حين تتمّ المعاملة من خلال استخدام بطاقة السحب أو الائتمان، وحين يرافق رقم البطاقة كلّ التحويلات الناشئة عن المعاملات، وعندما لا تُستعمل البطاقة كنظام للدفع من أجل تنفيذ تحويل مالي،
2. حين يتمّ التحويل من مؤسسة مالية إلى أخرى وإذا كان كلا من المنشئ والمستفيد مؤسستين ماليتين تتصرفان لحسابهما الخاص.

### 1.9.11 التحويلات الصادرة

1. يجب على المؤسسة المالية إدخال كافة تفاصيل المعلومات المطلوبة الخاصة بالمنشئ والمصاحبة لتحويلات الأموال الإلكترونية التي تجريها بالنيابة عن عملائها.
2. على المؤسسة المالية تطبيق تدابير العناية الواجبة فيما يخص المعلومات التي يجب الحصول عليها من الشخص المنشئ (كامل المعلومات عن الشخص المنشئ) الذي يقوم بالتحويلات الخارجية، بما في ذلك:
  - أ. اسم منشئ التحويل،
  - ب. رقم الحساب<sup>(2)</sup> أو الرقم المميز في حالة عدم وجود حساب،
  - ج. رقم بطاقة الهوية أو جواز السفر،
  - د. العنوان،
  - هـ. معلومات عن المستفيد (الاسم، العنوان، رقم الحساب في حال توفّره)،
  - و. غرض التحويل.
3. على المؤسسة المالية التحقق من كافة المعلومات وفقاً للإجراءات والتدابير المنصوص عليها، وذلك قبل إجراء أي عملية تحويل. وفيما يتعلق بحوالة الحزمة الواحدة، على المؤسسة المالية المصدرة (حسب كلّ حالة) أن تدرج رقم حساب المنشئ (طالب التحويل) أو رقمه المميز في حالة عدم وجود حساب باسمه، شرط أن:
  - أ. تحتفظ المؤسسة المالية بكامل المعلومات الخاصة بالمنشئ (طالب التحويل) كما هو منصوص عليه في **البند (2) من الفقرة 1.9.11** أعلاه،
  - ب. تكون المؤسسة المالية قادرةً على توفير المعلومات اللازمة إلى المؤسسة المالية المستلمة خلال مهلة ثلاثة أيام عمل اعتباراً من تاريخ تلقي أي طلب بهذا الخصوص،
  - ج. تكون المؤسسة المالية قادرةً على الاستجابة الفورية لأي أمر صادر عن الجهات الرسمية المختصة بشأن طلب الإطلاع على هذه المعلومات.
4. يجب على المؤسسة المالية التأكد من عدم تجميع التحويلات غير الروتينية بحزمة واحدة إذ إنّ الحزمة الواحدة قد تزيد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب في المؤسسة المالية. ولتطبيق

(1) In the event where the originator of the transfer does not hold an account at the bank, the banks shall establish a system which gives the originator a distinctive reference number.

(2) في حال لم يكن طالب التحويل يملك حساباً في المصرف، على المصارف وضع نظام يمنح المنشئ رقماً مرجعياً مميزاً خاصاً.



authorities requesting access to this information.

4. The FI should ensure that non-routine transfers should not be batched as batching could increase the ML/FT risks in the FI. Such batching obligations do not apply to transfers made by a FI acting as principal, e.g. in case of spot foreign exchange transactions.

### 11.9.2 Incoming Transfers

1. The FI should draw up effective systems to detect any missing information related to the originator (transfer applicant).
2. The FI should request the party originating the transfer to submit all missing information, and in the event where the originating party fails to do so, the FI should take appropriate actions based on the risk rating assessment, including the refusal of the transfer.
3. The FI should consider these circumstances when evaluating the extent of suspicion about the transaction under reference and refer the same to the Money Laundering Reporting Officer for consideration and judgment whether it is appropriate or not to report it to the FIU.

### 11.9.3 Obligations of Intermediary FI

1. In the event where the FI performs its role as intermediary FI in the execution of the transfer (i.e. it is not the issuing or receiving FI), the FI should keep all the information attached to the transfer.
2. If the FI fails to obtain the information attached to the transfer (for technical reasons), it should keep all the other information available, whether they are complete or not.
3. If the intermediary FI receives incomplete information about the originator, it should inform the receiving FI of the missing information upon performance of the transfer.
4. Whenever, any technical limitations prevent the full originator information accompanying the wire transfer from being transmitted with a related domestic wire transfer, a record must be kept for **5 years** (five years) by the receiving intermediary FI of all information received from the originating FI.

### 11.10 Non-profit Organization

التزامات الحزمة الواحدة هذه على التحويلات التي تجريها مؤسسة مالية تعمل لحسابها الخاص، مثل في حال عمليات الصرف الأجنبي الفورية.

### 2.9.11 التحويلات الواردة

1. على المؤسسة المالية وضع أنظمة فعّالة لرصد أي معلومات ناقصة ذات صلة بالمنشئ (طالب التحويل).
2. على المؤسسة المالية أن تطلب من الجهة مصدرة التحويل تقديم كافة المعلومات الناقصة، وفي حال تخلفت الجهة مصدرة التحويل عن القيام بذلك، يترتب على المؤسسة المالية اتخاذ التدابير المناسبة استناداً إلى تقييم توصيف المخاطر، بما في ذلك رفض التحويل.
3. على المؤسسة المالية أخذ هذه الظروف في الاعتبار لدى تقييمها مدى الاشتباه بالمعاملة وإحالة الموضوع إلى مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال لينظر فيه ويقرر ما إذا كان من الملائم إبلاغ وحدة المعلومات المالية بذلك أم لا.

### 3.9.11 التزامات المؤسسة المالية الوسيطة

1. عند أداء المؤسسة المالية دورها كمؤسسة وسيطة لتنفيذ التحويل (أي أنها ليست المؤسسة المالية المصدرة أو المستلمة)، عليها إبقاء كافة المعلومات مرفقة بالتحويل.
2. في حال لم تتمكن المؤسسة المالية من الحصول على المعلومات المرفقة بالتحويل (لأسباب فنية)، عليها إبقاء كل المعلومات الأخرى متاحة، سواء كانت هذه المعلومات كاملة أم غير كاملة.
3. في حال تلقت المؤسسة المالية الوسيطة معلومات غير مكتملة عن المنشئ، عليها إعلام المؤسسة المالية المستلمة بالمعلومات الناقصة عند إجراء التحويل.
4. في الحالات التي تمنع فيها القيود الفنية إرسال كافة المعلومات الخاصة بالمنشئ المصاحبة للحوالة البرقية مع حوالة برقية محلية مرتبطة بها، يجب على المؤسسة المالية الوسيطة المستلمة أن تحتفظ بسجل يتضمن كافة المعلومات التي تلقتها من المؤسسة المالية المنشئة لمدة **5 سنوات** (خمس سنوات).

### 10.11 المنظمة غير الهادفة للربح

The FI should not offer any financial services to non-profit organizations such as charity, humanitarian, cooperative and vocational associations and societies, unless the following requirements are satisfied:

1. Obtain all Customer Identification data such as the name of the association or society, legal form, address of head office and branches, types of activity, date of establishment, names and nationalities of representatives authorized to access the account, telephone numbers, purpose of business relationship, sources and uses of funds, approval of competent authority for opening the account at the FI, and any other information required by the competent authority (Ministry of Social Affairs).
2. Verify the presence and legal form of the society or the association through information contained in its official documents.
3. Obtain supporting documents indicating the presence of an authorization issued by the association or the society to the persons authorized to access the account, and necessarily identify the representative in accordance with the customer identification measures provided for in these regulations.

يجب على المؤسسة المالية ألا تقدّم أي خدمات مالية إلى المنظمات غير الهادفة للربح مثل الجمعيات والمؤسسات الخيرية والإنسانية والتعاونية والمهنية، إلا إذا تمّت تلبية المتطلبات التالية:

1. الحصول على كلّ بيانات تحديد هوية العميل مثل اسم الجمعية أو المؤسسة، والشكل القانوني، وعنوان المركز الرئيسي والفروع، وأنواع الأنشطة، وتاريخ التأسيس، وأسماء وجنسيات الممثلين المفوضين بالوصول إلى الحساب، وأرقام الهوائف، وهدف علاقة العمل، ومصادر واستخدامات الأموال، وموافقة الجهة المختصة على فتح الحساب في المؤسسة المالية، وأي معلومات أخرى تطلبها الجهة المختصة (وزارة الشؤون الاجتماعية).
2. التحقق من وجود المؤسسة أو الجمعية ومن شكلها القانوني من خلال المعلومات الموجودة في المستندات الرسمية الخاصة بها.
3. الحصول على المستندات الداعمة التي تشير إلى وجود تفويض صادر عن الجمعية أو المؤسسة لصالح الأشخاص المفوضين بالوصول إلى الحساب، بالإضافة إلى ضرورة تحديد الممثل عنها وفقاً لإجراءات تحديد هوية العميل المنصوص عليها في هذه التعليمات.

## 12. Interface or delivery channel risk

### 12.1 Risk assessment for interface risk

1. FI should assess and document the risk of money laundering, terrorist financing and other illicit activities posed by the mechanisms, electronic banking operations, other operations undertaken electronically etc. through which business relationships are started, conducted and maintained.
2. The intensity of the customer due diligence measures and on-going monitoring in relation to particular interface must be appropriate and proportionate to the perceived and potential level of risk that may be posed by that interface.

### 12.2 Policies and procedures for interface risks

1. FI should have policies, procedures, systems and controls to address specific risks of ML, TF, or other illicit activities posed by the different types of interface and technological developments through which business relationships are started, conducted

## 12. المخاطر البيئية أو مخاطر قنوات تقديم الخدمة

### 1.1.2 تقييم المخاطر البيئية

1. يجب على المؤسسة المالية أن تقيّم وتوثق مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب وغيرها من الأنشطة غير المشروعة التي تشكلها الآليات، والمعاملات المصرفية الإلكترونية، والمعاملات الإلكترونية الأخرى التي يتم من خلالها بدء علاقة العمل ومزاولتها والاستمرار فيها.
2. يجب أن تكون شدة تدابير العناية الواجبة والمراقبة المستمرة فيما يتعلق بواجهة بيئية محددة ملائمة ومتناسبة مع درجة المخاطر الظاهرة والمحتملة التي قد تشكلها هذه الواجهة البيئية

### 2.1.2 السياسات والإجراءات الخاصة بالمخاطر البيئية

1. يجب أن تضع المؤسسة المالية السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط لمعالجة المخاطر المحددة لغسل الأموال أو تمويل الإرهاب أو أي أنشطة أخرى غير مشروعة يشكلها مختلف أنواع الواجهات البيئية والتطورات التكنولوجية التي يتم من خلالها بدء علاقة العمل ومزاولتها والاستمرار فيها.
2. يجب أن تشمل السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط تدابير

ترمي إلى:

- and maintained.
2. The policies, procedures, systems and controls should include measures:
    - a. to prevent misuse of technological developments in ML, TF schemes,
    - b. to manage specific risks associated with non-face-to-face business relationship or transactions.
  3. FI should include in its methodology of procedures how the customers will be scored in relation to the interface through which the business relationship is started, conducted and maintained.

### 12.3 Non-face-to-face business relationship and New Technologies

1. Non-face-to-face business relationship or transactions would be:
  - a. those types of relationship or transactions concluded over internet, or other means of technological development,
  - b. services or transactions provided or conducted over internet, use of ATMs etc.,
  - c. electronic point of sale (POS), using prepaid, reloadable or account linked cards.
2. The policies, procedures, systems and controls for these types of accounts should include seeking additional identification documents, apply supplementary measures to verify documents supplied, developing independent contact etc.
3. FI should have specific and effective due diligence procedures that can be applied to non-face-to-face customers. In particular, FI must have measures to ensure that the customer is the same person as claimed to be and also ensure that the address provided is genuinely that of the customer. Such measures may include, but not limited specifically to the following:
  - a. Telephone contact with the applicant customer on an independently verified home, employment or business number,
  - b. With the customer's consent, contact the employer to confirm employment,
  - c. Procuring the salary details through official channel, etc.

- أ. منع سوء استخدام التطورات التكنولوجية في إطار غسل الأموال وتمويل الإرهاب،
  - ب. إدارة المخاطر المحددة المرتبطة بعلاقة العمل التي لا تتم أو المعاملات التي لا تتم وجهاً لوجه.
3. يجب أن تشمل المؤسسة المالية في منهجية إجراءاتها كيفية تصنيف العملاء فيما يتعلق بالواجهة البينية التي يتم من خلالها بدء علاقة العمل ومزاولتها واستمرارها.

### 3.12 علاقات الأعمال التي لا تتم وجهاً لوجه والتقنيات الحديثة

1. يمكن أن تكون علاقة العمل أو المعاملات التي لا تتم وجهاً لوجه أياً من الأنواع التالية:
  - أ. مختلف أنواع العلاقات أو المعاملات التي يتم إبرامها عبر الإنترنت، أو وسائل تقنية متطورة أخرى،
  - ب. الخدمات أو المعاملات التي يتم توفيرها أو مزاولتها عبر الإنترنت، واستخدام آلات الصراف الآلي، وما إلى ذلك،
  - ج. معاملات نقاط البيع الإلكترونية، أو استخدام البطاقات ذات القيمة المدفوعة مسبقاً أو القابلة للتعبئة أو المتصلة بالحساب.
2. يجب أن تتضمن السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط المتعلقة بهذه الأنواع من الحسابات طلب وثائق إضافية لتحديد الهوية، وتطبيق تدابير إضافية للتحقق من صحة الوثائق المقدمة، وتطوير الاتصال المستقل، وما إلى ذلك.
3. يجب أن يكون لدى المؤسسة المالية تدابير العناية الواجبة المحددة والفعالة التي يمكن تطبيقها على العملاء الذين لا يتم التعامل معهم وجهاً لوجه. وتحديداً، يجب على المؤسسة المالية إرساء التدابير اللازمة للتأكد من أن العميل هو الشخص الذي يدعيه ومن أن العنوان المزود هو بالفعل عنوانه. وقد تشمل هذه التدابير، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:
  - أ. اتصال هاتفى بالعميل المتقدم بالطلب على رقم منزل أو وظيفة أو عمل سبق التحقق منه بصورة مستقلة،
  - ب. الاتصال برّب العمل للتأكد من التوظيف، وذلك بعد موافقة العميل،
  - ج. الحصول على تفاصيل الراتب بطريقة رسمية، الخ.
4. على المؤسسة المالية التي تسمح بإتمام عمليات الدفع من خلال خدمات الشبكة الإلكترونية أن تتأكد من أن المراقبة على هذه المعاملات هي ذاتها المتبعة في خدماتها الأخرى وأن لديها منهجية مركزة على المخاطر لتقييم مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الناشئة عن مثل هذه الخدمات.
5. يجب على المؤسسة المالية مراجعة التعليمات التي يصدرها مصرف قطر المركزي من وقت إلى آخر فيما يتعلق بمخاطر التكنولوجيا الحديثة والمعاملات المصرفية الإلكترونية، ويجب التأكد من الالتزام

4. FI permitting payment processing through on-line services should ensure that monitoring should be the same as its other services and has a risk based methodology to assess AM/FT risks of such services.
5. FI must refer to the Instructions issued to them by QCB from time to time with regard to Modern Technology and E-Banking Risks, and should ensure to comply with any e-banking regulations issued by QCB.

#### 12.4 Reliance on Third Party

1. Any financial institution should only accept customers introduced to it by other financial institutions or intermediaries who have been subjected itself to FATF equivalent customer due diligence measures.
2. Where a FI delegates or relies on another FI or intermediary, which are third party, any part of the due diligence measures, the ultimate responsibility for meeting the requirements of customer due diligence as per the provisions of Articles 22 to 33 of Law 4 of 2010 and these regulations remains with the FI concerned and not the third party.
3. Whenever an FI relies on third parties to perform some of the elements of the CDD process, the FI should immediately obtain the necessary information and documentation concerning the aspects of CDD process from the third party and take adequate steps to satisfy themselves that the identification data and other relevant documentations relating to CDD process are as per customer identification measures.
4. FI should create a direct communication channel with the customer after seeking the documents, data and recommendations from the third party.
5. Where FI have branches or subsidiaries in foreign jurisdiction, FI should take into account in which jurisdictions it can rely on third party for introductions, based on the information available whether these countries apply FATF Recommendation adequately.
6. FI should rely on third parties for introduction after taking a written confirmation from the introducer that all customer due diligence measures required by FATF 40+9 Recommendations have been followed and identity established and verified.
7. Whenever FI is not satisfied that the introducer is in

بأية تعليمات خاصة بالمعاملات المصرفية الإلكترونية يصدرها مصرف قطر المركزي.

#### 4.12 الاعتماد على طرف ثالث

1. يجب على أي مؤسسة مالية أن تقبل فقط العملاء الذين تم تعريفهم إليها من قبل مؤسسات مالية أخرى أو وسطاء قد خضعوا لتدابير العناية الواجبة الموازية للإجراءات المعتمدة من مجموعة العمل المالي.
2. عندما تفوض المؤسسة المالية أي جزء من تدابير العناية الواجبة إلى مؤسسة مالية أخرى أو وسيط آخر، وهما طرف ثالث، أو تعتمد عليهما في ذلك، تبقى المسؤولية النهائية لتلبية متطلبات العناية الواجبة وفقاً لأحكام المواد من 22 إلى 33 من القانون رقم 4 لسنة 2010 ولأحكام هذه التعليمات مترتبة على المؤسسة المالية المعنية وليس على الطرف الثالث.
3. عندما تعتمد مؤسسة مالية على أطراف ثالثة لتأدية بعض عناصر تدابير العناية الواجبة، عليها أن تحصل فوراً من الطرف الثالث على الوثائق والمعلومات اللازمة المتعلقة بأوجه عملية العناية الواجبة وأن تتخذ الخطوات الملائمة للتأكد من أن بيانات تحديد الهوية وغيرها من الوثائق المطلوبة في إطار عملية العناية الواجبة تتوافق مع إجراءات تحديد هوية العملاء.
4. يجب على المؤسسة المالية أن تُنشئ قناة اتصال مباشرة مع العميل بعد طلب الوثائق والمعلومات والتوصيات من الطرف الثالث.
5. عندما يكون لدى المؤسسة المالية فروع أو شركات تابعة في دائرة اختصاص أجنبية، عليها أن تأخذ في الاعتبار في أي من دوائر الاختصاص يمكنها أن تعتمد على طرف ثالث بالنسبة إلى التعريف بالعميل، وذلك بالاستناد إلى المعلومات المتوفرة حول ما إذا كانت هذه الدول تطبق توصيات مجموعة العمل المالي بصورة وافية.
6. يجب على المؤسسة المالية قبل أن تعتمد على الأطراف الثالثة، فيما يخص بالتعريف بالعميل، أن تحصل على إثبات خطي من الجهة المعرفة بأن جميع تدابير العناية الواجبة التي تتطلبها توصيات مجموعة العمل المالي الـ 40+9 قد اتبعت وتم تحديد الهوية والتحقق منها.
7. عندما لا تكون المؤسسة المالية راضية من التزام الجهة المعرفة بمتطلبات توصيات مجموعة العمل المالي الـ 40+9، عليها أن تقوم بنفسها بتدابير العناية الواجبة في شأن علاقة العمل الخاصة بالتعريف بالعميل؛ كما يجوز لها ألا تقبل أي تعريفات لاحقة من الجهة المعرفة هذه وأن تنتظر حتى في إمكانية التوقف عن الاعتماد على الجهة المذكورة فيما يختص بأغراض تدابير العناية الواجبة.
8. يجب على المؤسسة المالية أن تزود بتفاصيل الأطراف الثالثة المعرفة (على سبيل المثال، تفاصيل الشركة، هيكل الشركة، موقعها، نوع الأعمال التي تقوم بها، الخ) التي تعتمد عليها لأغراض تدابير

compliance with the requirements of FATF 40+9 Recommendations, the FI must conduct its own CDD on the introduced business relationship; may not accept any further introductions from the same introducers or even consider discontinuing the reliance on that introducer for CDD purposes.

8. FI should furnish the details of third party introducers (like for e.g. the details of company, structure of the company, location of the company, business activities undertaken by them etc) relied upon by them for CDD purposes and notify Qatar Central Bank prior to entering such arrangements.

العناية الواجبة وإخطار مصرف قطر المركزي قبل أن تعتمد على الأطراف الثالثة.

### 13. Jurisdiction Risk

#### 13.1 Risk assessment for jurisdiction risk

1. FI should assess and document the risks of involvement in ML, TF and other illicit activities posed by different jurisdictions with which its customers are associated or may become associated. Such association can be where the customer lives, or business incorporated or otherwise established in foreign jurisdiction.
2. The intensity of customer due diligence measures and on-going monitoring required for customers in other jurisdiction must be proportionate to the perceived or potential risk posed by the respective jurisdiction.
3. Jurisdictions requiring enhanced due diligence would be those as under:
  - a. Jurisdictions with ineffective AML/CFT regimes.
  - b. Jurisdictions with impaired international cooperation.
  - c. Jurisdictions listed as non-cooperative by FATF.
  - d. Jurisdictions subject to international sanctions.
  - e. Jurisdictions with high propensity for corruption.
4. FI should have policies, procedures, systems and controls to address the specific risks of ML, TF and other illicit activities posed by different jurisdictions, with which or to which FI's customers may be associated.
5. Policies and procedures of FI should include methodology to score the risks associated with different jurisdictions.

### 13. مخاطر دوائر الاختصاص

#### 1.13 تقييم مخاطر دوائر الاختصاص

1. يجب على المؤسسة المالية أن تقيّم وتوثق مخاطر التورط بأنشطة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وسواها من الأنشطة غير المشروعة التي تشكلها دوائر اختصاص مختلفة يتبع لها أو قد يتبع لها عملاؤها. وقد تكون مثل هذه التبعية مرتبطة بمكان إقامة العميل أو بإنشاء المؤسسة أو تأسيسها في دائرة اختصاص أجنبية.
2. يجب أن تكون درجة تدابير العناية الواجبة والمراقبة المستمرة المطلوبة للعملاء في دائرة اختصاص أخرى متناسبة مع المخاطر الظاهرة أو المحتملة التي تشكلها دائرة الاختصاص المعنية.
3. دوائر الاختصاص التي تتطلب تشديد العناية الواجبة قد تكون كما يلي:
  - أ. دوائر اختصاص تكون فيها أنظمة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب غير فعّالة.
  - ب. دوائر اختصاص يكون بها خلل فيما يخص التعاون الدولي.
  - ج. دوائر اختصاص مدرجة على أنها غير متعاونة من قِبل مجموعة العمل المالي.
  - د. دوائر اختصاص تكون خاضعة لعقوبات دولية.
  - هـ. دوائر اختصاص تكون فيها نسبة الاستعداد للفساد عالية.
4. يجب أن تمتلك المؤسسة المالية السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط لمعالجة المخاطر المحددة لغسل الأموال وتمويل الإرهاب وسواها من الأنشطة غير المشروعة التي تشكلها دوائر الاختصاص المختلفة التي يتبع لها أو قد يتبع لها عملاء هذه المؤسسة.
5. يجب أن تشمل سياسات المؤسسة المالية وإجراءاتها منهجية محددة لتصنيف المخاطر المرتبطة بمختلف دوائر الاختصاص.

## 13.2 Ensuring effectiveness of AML/CFT Regimes

1. FI should consider the following three factors in order to assess the effectiveness of AML/CFT regimes in other jurisdictions:
  - a. Legal framework,
  - b. Enforcement and supervision,
  - c. International cooperation.
2. When considering the factors listed at **item 13.2.1** above, FI should also consider the findings listed about the jurisdiction and published by international organizations, governments and other bodies, like FATF etc.

## 13.3 Jurisdictions with impaired international cooperation

1. FI should guard against customers or introductions by third parties from jurisdictions in which the ability to cooperate internationally is impaired.
2. FI should subject the business relationships from or to these jurisdictions to enhanced due diligence measures and enhanced on-going monitoring.

## 13.4 Non-cooperative and sanctioned jurisdictions

FI should conduct enhanced due diligence measures and enhanced on-going monitoring in relation to transactions or business relationships arising from jurisdictions which have been identified by FATF as non-cooperative country or is subject to international sanctions.

## 13.5 Jurisdiction with high propensity for corruption

1. FI should have methodology to assess and document jurisdictions that are vulnerable to high corruption.
2. FI should conduct enhanced due diligence measures and enhanced on-going monitoring for customers from this jurisdiction.
3. Whenever PEPs from such jurisdictions are accepted as customers of FI on approval from Board, FI should take additional and appropriate measures to mitigate additional risks posed by PEPs from such jurisdiction.

## 14. Know Your Customer (KYC)

### 14.1 General Principle of KYC

KYC principle requires that every FI to know who its customers are, have necessary identification documents,

## 2.13 التأكد من فعالية أنظمة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

### الإرهاب

1. على المؤسسة المالية أن تنظر في العوامل الثلاثة التالية بهدف تقييم فعالية أنظمة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في دوائر اختصاص أخرى:
  - أ. إطار العمل القانوني،
  - ب. فرض العقوبات والإشراف،
  - ج. التعاون الدولي.
2. بعد النظر في العوامل المدرجة في البند (1) من الفقرة 2.13 أعلاه، يجب أيضاً على المؤسسة المالية أن تنظر في النتائج المدرجة عن دائرة الاختصاص والمنشورة من قِبَل المنظمات الدولية والحكومات وغيرها من الهيئات، كمجموعة العمل المالي الخ.

## 3.13 دوائر الاختصاص التي يكون بها خلل فيما يخص التعاون الدولي

### الدولي

1. يجب على المؤسسة المالية أن تحترس من العملاء أو العملاء المعرفين من أطراف ثالثة تأتي من دوائر اختصاص يكون بها خلل في قدرتها على التعاون الدولي.
2. يجب على المؤسسة المالية أن تُخضع علاقة العمل الناشئة من أو إلى دوائر الاختصاص المذكورة لتدابير العناية الواجبة المشددة والمراقبة المستمرة المشددة.

## 4.13 دوائر الاختصاص غير المتعاونة والخاضعة للعقوبات

يجب على المؤسسة المالية أن تقوم بإجراءات مشددة على صعيد العناية الواجبة والمراقبة المستمرة فيما يتعلق بالمعاملات وعلاقة العمل الناشئة عن دوائر اختصاص تم تصنيفها من قِبَل مجموعة العمل المالي على أنها دول غير متعاونة أو تخضع لعقوبات دولية.

## 5.13 دوائر اختصاص تكون فيها نسبة الاستعداد للفساد عالية

1. يجب أن يكون لدى المؤسسة المالية منهجية لتقييم وثائق دوائر الاختصاص التي هي عرضة لدرجة عالية من الفساد.
2. يجب أن تتخذ المؤسسة المالية إجراءات مشددة في العناية الواجبة والمراقبة المستمرة فيما يتعلق بالعملاء التابعين لدائرة الاختصاص هذه.
3. عندما يتم قبول الأشخاص السياسيين ممثلي المخاطر من مثل دوائر الاختصاص هذه كعملاء في المؤسسة المالية بموافقة مجلس الإدارة، على المؤسسة المالية أن تتخذ تدابير إضافية ومناسبة للتخفيف من المخاطر الإضافية الناشئة عن هؤلاء الأشخاص التابعين لمثل دائرة الاختصاص المذكورة.

## 14. اعرف عميلك

### 1.14 المبدأ العام لأعرف عميلك

يتطلب مبدأ "اعرف عميلك" أن تُعرف كل مؤسسة مالية من هم عملاؤها، وأن تملك وثائق تحديد هوية العملاء، والبيانات والمعلومات الضرورية

data and information evidencing identification.

#### 14.2 Customer Acceptance Policy and procedures

1. The FI should develop clear customer acceptance policy taking into consideration all factors related to the customers, their activities and accounts and any other indicators associated with customer risk. The policy should include detailed description of all customers according to their respective degree of risk, the basis on which business relationships with the customers will be scored taking into account their sources of wealth and funds, or as an occasional customer seeking to carry out a one-off transaction.
2. The policy should consider among other things to establish effective systematic internal procedures for establishing and verifying the identity of their customers and source of their wealth and funds.
3. These policies and procedures should be set out in writing and approved by the FI's Board of Directors.

#### 14.3 Customer due diligence (CDD) - basic requirements

1. FI should not establish any business relationship with a customer, unless the customer, relevant parties to the business relationship, including any beneficial owner, have been identified and verified.
2. FI should not establish anonymous accounts, deal with anonymous customers or establish accounts in fictitious names.
3. Once the relationship has been established, the regular business undertaken by the customer should be assessed at regular intervals against expected pattern of business activity. Any unexpected activity should be examined to decide whether any suspicion arises relating to ML & TF. In order to assess unexpected activities, FI should obtain and maintain information on:
  - a. nature of business likely to be undertaken,
  - b. pattern of transactions,
  - c. purpose and reason for opening the account,
  - d. nature and level of activity,
  - e. signatories to account etc.
4. Whenever FI has not obtained satisfactory evidence of identity before establishment of business

التي تثبت صحة هويتهم.

#### 2.14 سياسة وإجراءات قبول العميل

1. يجب على المؤسسة المالية أن تضع سياسة واضحة لقبول العميل آخذة في الاعتبار جميع العوامل المتصلة بالعملاء وأنشطتهم وحساباتهم، وأي مؤشرات أخرى مرتبطة بمخاطر العملاء. ويجب أن تشمل هذه السياسة وصفاً مفصلاً عن كل عميل وفقاً لدرجات المخاطر العائدة له والأساس الذي سوف تُصنّف على أساسه علاقة العمل مع العملاء، مع الأخذ في الاعتبار مصادر ثروتهم وأموالهم، أو أنه عميل عارض يسعى إلى إجراء وإنهاء عملية واحدة.
2. يجب أن تنظر هذه السياسة، من بين أمور أخرى، في وضع إجراءات داخلية نظامية فعّالة لإثبات هوية العملاء والتحقق منها ومن مصدر ثروتهم وأموالهم.
3. يجب أن تُتَوَّن هذه السياسات والإجراءات خطياً وأن يوافق عليها مجلس إدارة المؤسسة المالية.

#### 3.14 المتطلبات الأساسية في تدابير العناية الواجبة

1. يجب ألا تبني المؤسسة المالية علاقة عمل مع العميل ما لم يتم تحديد هوية هذا العميل والأطراف المعنية بعلاقة العمل، بما فيها أي مستفيد حقيقي، والتحقق من الهوية.
2. يجب ألا تقوم المؤسسة المالية بفتح حسابات مجهولة الاسم أو تتعامل مع عملاء مجهولي الأسماء أو تفتح حسابات بأسماء وهمية.
3. متى تمّ بناء العلاقة، يجب أن يتم تقييم الأعمال الاعتيادية التي يقوم بها العميل على فترات منتظمة، وذلك على أساس النمط المتوقع لأنشطته. وأن يتم فحص أي نشاط غير متوقع لتحديد ما إذا كان هناك أي اشتباه بأن يكون مرتبطاً بغسل الأموال وتمويل الإرهاب. ومن أجل تقييم الأنشطة غير المتوقعة، على المؤسسة المالية أن تحصل وتحفظ المعلومات حول:
  - أ. طبيعة الأعمال المحتمل القيام بها،
  - ب. نمط المعاملات،
  - ج. الغرض والسبب من فتح الحساب،
  - د. طبيعة ومستوى النشاط،
  - ه. الموقعون على الحساب، الخ.
4. في حال لم تحصل المؤسسة المالية على إثبات مُرضي حول الهوية قبل إنشاء علاقة العمل:
  - أ. يجب ألا تنشئ المؤسسة المالية العلاقة، أو تجري معاملة لحساب هذه العلاقة أو بالنيابة عنها.
  - ب. كما يجب أن تنظر في إمكانية رفع تقرير العملية المشبوهة إلى وحدة المعلومات المالية.
5. يجب على المؤسسة المالية أن تطبّق تدابير العناية الواجبة عند قيام عميل عارض بمعاملة ومبلغ الحدّ لمعاملة عارضة واحدة سواء عبر

relationship:

- a. FI should not establish the relationship or carry out transaction for or on behalf of such relationship and
  - b. Should consider making a STR to FIU.
5. FI should apply CDD measures when an occasional customer conducts transaction. The threshold limit for a single occasional transaction in a single operation or several linked operations for an amount exceeding **QR 55,000** (fifty five thousand Qatari Riyals) or equivalent in foreign currencies at the relevant time as per the provisions of Article 23 of Law 4 of 2010.
6. FI should apply CDD in case it has any doubt about the genuineness of the accuracy or adequacy of any customer identification data obtained earlier.
7. FI should apply CDD in case it suspects the customer of ML or TF.
8. Identification of beneficial owner:
- a. For all customers, the FI should determine whether the customer is acting on behalf of another person. FI should take all steps to obtain sufficient identification data to verify the identity of that other person.
  - b. For customers that are legal persons or legal arrangements, the FI should take steps to:
    - (i) Understand the ownership and control structure of the customer,
    - (ii) Determine the natural person(s) who ultimately own or controls the customer.

#### 14.4 General requirements on extent of CDD

1. FI should decide the extent of CDD measures for a customer on a risk sensitive basis depending on customer risk, product risk, interface or delivery channel risk and jurisdiction risk, among other factors.
2. FI should be in a position to demonstrate to QCB that the extent of CDD measures is appropriate and proportional to the risks of ML/ TF.

#### 14.5 General requirement for on-going monitoring

1. FI should conduct on-going monitoring for each of their customers.

عملية واحدة أو عدة عمليات مترابطة هو **55000** ر.ق (خمس وخمسون ألف ريال قطري) أو ما يعادله بالعملة الأجنبية في حينه وفقاً لأحكام المادة 23 من القانون رقم 4 لسنة 2010.

6. يجب على المؤسسة المالية أن تطبق العناية الواجبة في حال كان لديها أي شك في صحة أو دقة أو ملاءمة أي معلومات سبق الحصول عليها عن هوية العميل.

7. يجب على المؤسسة المالية أن تطبق تدابير العناية الواجبة في حال اشتباها بتورط العميل في غسل الأموال أو تمويل الإرهاب.

8. تحديد هوية المستفيد الحقيقي:

أ. يجب على المؤسسة المالية أن تحدد بالنسبة إلى كل العملاء ما إذا كان العميل يتصرف بالنيابة عن شخص آخر. ويجب على المؤسسة المالية أن تأخذ كافة الخطوات اللازمة للحصول على بيانات تحديد الهوية الكافية للتحقق من هوية الشخص الآخر.

ب. فيما يتعلق بالعملاء الذين يكونون شخصيات اعتبارية أو ترتيبات قانونية، يجب على المؤسسة المالية أن تتخذ الخطوات الهادفة إلى:

(1) فهم هيكل الملكية والسيطرة لدى العميل،

(2) تحديد الشخص الطبيعي أو الأشخاص الطبيعيين الذين يملكون أو يسيطرون في النهاية على العميل.

#### 4.14 المتطلبات العامة لمدى تدابير العناية الواجبة

1. يجب على المؤسسة المالية أن تقرر مدى تطبيق تدابير العناية الواجبة على أساس حساسية المخاطر بالاستناد إلى عوامل عدة منها مخاطر العميل، ومخاطر المنتج، والمخاطر البيئية أو مخاطر قنوات تقديم الخدمة، ومخاطر دائرة الاختصاص.

2. يجب على المؤسسة المالية أن تكون في وضع يسمح لها بأن تبين لمصرف قطر المركزي أنّ مدى تدابير العناية الواجبة ملائم ومتناسب مع مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

#### 5.14 المتطلبات العامة للمراقبة المستمرة

1. يجب على المؤسسة المالية أن تقوم بالمراقبة المستمرة على كل عميل.



2. FI should pay special attention to all complex, unusual large transactions, or unusual patterns of transactions that have no apparent or visible economic or lawful purpose. FI should examine the background and purpose of such transactions and record its findings. Such of these records should be maintained as per the requirements of record keeping given under **item 21** (Documents, Record Keeping and Retention).

3. FI should have policies, procedures, systems and controls for conducting on-going monitoring. Systems and controls should include:

- Flagging of transactions for further examination. Such examinations may be performed by a senior independent officer of the FI and appropriate follow-up action should be taken on the findings of such examination. In case of knowledge or suspicion of ML or TF raised by such examination, a report by the senior officer should be made to the Money Laundering Reporting Officer.
- The system for on-going monitoring should have the ability to review transaction on real time basis, i.e. as they take place.
- The on-going monitoring may be by reference to particular type of transaction or related to customer's risk profile; or by comparing the transactions of the particular customer or the risk profile of the particular customer with that of his peers or similar customers or a combination of these approaches. FI may not limit the approaches as given here and FI may use stringent on-going monitoring processes.

4. Monitoring of one-off linked transactions:

- FI should have systems and controls which have ability to identify one-off transaction linked to same person.
- When FI knows, suspects or has reasonable grounds to know that a series of linked one-off transactions are for the purposes of ML/ TF, the FI should make a report to Money Laundering Reporting Officer.

#### 14.6 FI unable to complete CDD procedures for customer

When a FI is unable to complete the CDD procedure for a customer, it must:

2. يجب على المؤسسة المالية أن تولي اهتماماً خاصاً لكافة المعاملات المعقدة أو الكبيرة بغير المعتاد أو الأنماط غير المعتادة من المعاملات التي ليس لها غرضاً اقتصادياً أو مشروعاً واضحاً أو ظاهراً. ويجب على المؤسسة المالية التحقق من خلفية هذه المعاملات والغرض منها وأن تسجل ما توصلت إليه من نتائج. ويجب أن يتم الاحتفاظ بهذه السجلات وفقاً لمتطلبات حفظ السجلات المحددة في **الفقرة 21** (حفظ الوثائق والسجلات) من هذه التعليمات.

3. يجب أن تضع المؤسسة المالية السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط اللازمة للقيام بالمراقبة المستمرة. ويجب أن تشمل تلك الأنظمة والضوابط على ما يلي:

أ. الإشارة بالعلامات إلى المعاملات التي تتطلب المزيد من الفحص. وقد يقوم بإجراء مثل هذا الفحص مسؤول مستقل كبير من المؤسسة المالية، ويجب اتخاذ إجراءات المتابعة المناسبة استناداً إلى نتائج هذا الفحص. وفي حال أدت نتائج هذا الفحص إلى العلم أو الاشتباه بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب، يجب على المسؤول المستقل الكبير أن يقدم تقريراً إلى مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال.

ب. يجب أن يكون لدى نظام المراقبة المستمرة القدرة على مراجعة المعاملات على أساس الوقت الفعلي أي عند حدوثها.

ج. يمكن أن تتم المراقبة المستمرة من خلال الرجوع إلى نوع معين من المعاملات أو من خلال ارتباطها بتوصيف المخاطر الخاص بالعمل؛ أو من خلال مقارنة معاملات العميل المحدد أو توصيف المخاطر الخاص به مع التوصيف الخاص بنظرانه أو العملاء المماثلين له أو من خلال مجموعة من هذه الأساليب. وعلى المؤسسة المالية ألا تحصر الأساليب بما سبق ذكره وأن تتخذ إجراءات صارمة فيما يخص عملية المراقبة المستمرة.

4. مراقبة المعاملات الواحدة والمنتهية المتصلة بالشخص نفسه حيث:

أ. يجب أن تكون لدى المؤسسة المالية الأنظمة والضوابط التي تمكنها من تحديد المعاملات الواحدة المنتهية المتصلة بالشخص نفسه.

ب. في حال علمت المؤسسة المالية أو اشتبهت أو كانت لديها الأسباب المعقولة للاعتقاد بأن سلسلة متصلة من المعاملات الواحدة المنتهية المتصلة بالشخص نفسه هي لأغراض غسل الأموال أو تمويل الإرهاب، يجب على المؤسسة المالية أن ترفع تقريراً لمسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال.

#### 6.14 عدم قدرة المؤسسة المالية على إتمام تدابير العناية الواجبة

عندما تكون المؤسسة المالية غير قادرة على إتمام تدابير العناية الواجبة، يجب أن:

1. immediately terminate any relationship with the customer and
2. consider whether it should make a suspicious transactions report to FIU.

#### 14.7 Timing of customer due diligence

1. An FI should implement the customer due diligence measures outlined in Section 6 of Law 4 of 2010 and this regulation.
2. FI should undertake to implement the provisions of Article 23 of Law 4 of 2010 and also when:
  - a. Establishing business relationship with a new customer.
  - b. There is a change to the signatory or the beneficiary of an existing account or business relationship.
  - c. A significant transaction is made.
  - d. There are material change in the way the account with the FI is operated or material changes in the manner of conducting business relationship.
  - e. The documentation standards change substantially.
  - f. The FI has doubts about the veracity or adequacy of previously obtained customer due diligence information and documents.
  - g. CDD must be conducted on an existing customer when **items (b) to (f)** above are encountered.
  - h. Carrying out one-off or occasional transactions above **QR 55,000** (fifty five thousand Qatari Riyals) or equivalent in foreign currencies at the relevant time.
  - i. Carrying out wire-transfers above the prescribed threshold limit.
  - j. There is a suspicion of money laundering or terrorist financing.

#### 14.8 Circumstances when CDD may be completed at a later stage

Verification of identity for CDD purposes can be completed at a later stage as per the provisions of Article 25 of Law 4 of 2010, where:

1. This is necessary in order not to interrupt the normal conduct of business.

1. تنتهي فوراً أي علاقة مع العميل،

2. وتنتظر فيما إذا كان يجب تقديم تقرير العمليات المشبوهة إلى وحدة المعلومات المالية.

#### 7.14 توقيت تدابير العناية الواجبة

1. يجب على المؤسسة المالية أن تطبق تدابير العناية الواجبة الواردة في الفصل السادس من القانون رقم 4 لسنة 2010 وهذه التعليمات.
2. يجب على المؤسسة المالية أن تقوم بتطبيق أحكام المادة 23 من القانون رقم 4 لسنة 2010 وكذلك عند:
  - أ. بناء علاقة عمل مع عميل جديد.
  - ب. حدوث تغيير يتعلّق بالمفوض بالتوقيع أو بالمستفيد الحقيقي من حساب قائم أو علاقة عمل موجودة.
  - ج. إجراء معاملة كبيرة
  - د. حدوث تغيير جوهري في الطريقة التي يتمّ بها تشغيل الحساب لدى المؤسسة المالية أو تغييرات جوهريّة في أسلوب تسيير علاقة العمل.
  - هـ. تغيير معايير التوثيق بشكل كبير.
  - و. وجود شكوك لدى المؤسسة المالية حول صحّة أو مطابقة المعلومات والوثائق التي سبق الحصول عليها من جراء تدابير العناية الواجبة.
  - ز. إمكانية اتخاذ تدابير العناية الواجبة بخصوص عميل قائم في حال البنود (ب) إلى (و) أعلاه.
  - ح. إجراء معاملات واحدة منتهية أو عارضة تتخطى مبلغ 55000 ريق (خمسة وخمسون ألف ريال قطري) أو ما يعادله بالعملات الأجنبية في حينه.
  - ط. إجراء تحويلات إلكترونية تزيد عن الحدود المعيّنة.
  - ي. الاشتباه بغسل أموال أو تمويل الإرهاب.

#### 8.14 حالات إكمال تدابير العناية الواجبة في مرحلة لاحقة

يمكن إكمال التحقق من الهوية لأغراض تدابير العناية الواجبة في مرحلة لاحقة وفقاً لما جاء في أحكام المادة 25 من القانون رقم 4 لسنة 2010، حيث:

1. يكون ذلك ضرورياً بهدف عدم تعطيل السير الطبيعي للأعمال.
2. تكون مخاطر غسل الأموال أو تمويل الإرهاب ضئيلة وتتم معالجة هذه المخاطر بفعالية.

2. There is little risk of money laundering or terrorist financing and these risks are effectively managed.
3. The CDD process under Article 25 of Law 4 of 2010 is completed as soon as practicable after contact is first established with the customer.

3. يتم استكمال عملية تدابير العناية الواجبة بموجب المادة 25 من القانون رقم 4 لسنة 2010 في أقرب فرصة ممكنة عملياً بعد أن يتم الاتصال الأول بالعميل.

## 15. Customer Identification Documentation

### 15.1 General requirements of Customer Identification Documentation

1. FI should ensure that the customer identification documentation should relate to customer as a physical person and the nature of customer's economic activity.
2. FI should make and keep a record of all customer identification documentation that is obtained during the customer due diligence measures and on-going monitoring of a customer's business relationship.
3. FI must make and keep record of how and when each of the steps of CDD measures for a customer was satisfactorily completed. This should be applied in relation to a customer irrespective of the nature and risk profile of the customer.
4. In order that the FI mitigate the risks associated with ML/TF by using the business relationship and co-mingle proceeds of criminal activity with legitimate economic activity in order to disguise the origin of these funds, FI must address them by:
  - a. Identifying sources of customer's income and wealth and establish that such sources are not from criminal activity, the FI will be in a position to establish risks arising from customer and jurisdiction.
  - b. Identify the purpose and intended nature of business relationship, by establishing that FI can monitor the transactions on a real time basis and ensure that they correspond to the transactions intended under the business relationship. When the assessment identifies variances between the actual transactions conducted under the business relationship and the stated purpose and intended nature, then the FI should ensure and satisfy itself that they are not intended for ML/FT purposes.
  - c. When an FI is not satisfied about the variation in the intended transactions, FI should consider

## 15. وثائق تحديد هوية العميل

### 1.15 المتطلبات العامة لوثائق تحديد هوية العميل

1. يجب على المؤسسة المالية أن تتأكد أن وثائق تحديد هوية العميل تتعلق بالعميل كشخص مادي وبطبيعة نشاطه الاقتصادي.
2. يجب على المؤسسة المالية أن تعد وتحفظ بسجل لكافة الوثائق الخاصة بتحديد هوية العميل المستوفاة من خلال القيام بتدابير العناية الواجبة والمراقبة المستمرة على علاقة العمل الخاصة به.
3. يجب على المؤسسة المالية أن تعد وتحفظ بسجل لكيفية إتمامها كل خطوة من خطوات التدابير المتعلقة بالعناية الواجبة بشكل مُرضي والزمّن الذي تمّت فيه. ويُطبّق ذلك على العميل بصرف النظر عن طبيعته وتوصيف المخاطر الخاص به.
4. ويهدف أن تحدّد المؤسسة المالية من المخاطر المرتبطة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب عبر استخدام علاقة العمل وخطط متحصّلات النشاط الإجرامي بالنشاط الاقتصادي الشرعي بغية التمويه وإخفاء المصدر الأصلي لهذه الأموال، عليها أن تعالج هذه المخاطر على النحو التالي:
  - أ. تحديد مصادر دخل العميل وثروته والتأكد من أن هذه المصادر ليست ناجمة عن نشاط إجرامي، ممّا يُمكن المؤسسة المالية من تقييم المخاطر الناشئة عن العميل ودائرة الاختصاص.
  - ب. تحديد الغرض من علاقة العمل والطبيعة المقصودة منها، ومن خلال ذلك تكون المؤسسة المالية قادرة على مراقبة المعاملات في الوقت الفعلي والتأكد من تطابق هذه المعاملات مع المعاملات المقصود إجراؤها بموجب علاقة العمل. وفي حال كشف التقييم عن اختلافات بين المعاملات الفعلية الجارية بموجب علاقة العمل وغرض المعاملات المعلن وطبيعتها المقصودة، يجب على المؤسسة المالية أن تكون متأكّدة وراضية أنّ المعاملات غير موجّهة لأغراض غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
  - ج. في حال لم تكن المؤسسة المالية راضية عن الاختلاف في المعاملات المعنية، يجب أن تنظر في تقديم تقرير بالعملية المشبوهة إلى وحدة المعلومات المالية.

making a STR to FIU.

## 15.2 Customer Identification Documentation

The FI should maintain the following documents as minimum requirements for the following types of customers:

### 1. Individuals

Customer identification data should include customer's full name, permanent address, telephone number, profession, work address and location, nationality, ID number for Qataris and residents (passport number for non-residents), date and place of birth, name and address of sponsor, purpose of business relationship, names and nationalities of representatives authorized to access the account.

### 2. Legal Entities

Customer identification data should include legal entity's name (company/institution), CR data, type of activity, date and place of establishment, capital, names and nationalities of authorized signatories, telephone numbers, address, purpose of business relationship, expected size of business, name and address of individual institution's owner (in case of individual institution), names and addresses of joint partners in case of joint ventures, names and address of shareholders whose shares exceed 10% (ten percent) of the capital of joint stock companies.

### 3. Holding Companies

In case of legal entities having multi-layered ownership and control structure, FI must obtain the ownership and control structure at each level and document the same, apart from the verification requirements applicable to legal entities.

### 4. Unincorporated partnership

When a legal entity is an unincorporated partnership or association, the identity of all partners/ directors must be obtained and verified.

### 5. Partnership

In case the entity is a partnership with formal partnership agreement, FI must obtain the mandate from the partnership on:

1. Authorizing establishing relationship with the FI,

## 2.15 وثائق تحديد هوية العميل

على المؤسسة المالية الاحتفاظ بالوثائق التالية باعتبارها المتطلبات الدنيا الخاصة بأنواع العملاء أدناه:

### 1. الأفراد

يجب أن تشمل بيانات تحديد هوية العميل على اسم العميل الكامل، وعنوان إقامته الدائمة، ورقم هاتفه، ومهنته، وعنوان ومركز عمله، وجنسيته، ورقم الهوية للقطريين والمقيمين (رقم جواز السفر لغير المقيمين)، وتاريخ ومكان الولادة، واسم الكفيل وعنوانه، والغرض من علاقة العمل، وأسماء وجنسيات الممثلين المفوضين بالوصول إلى الحساب.

### 2. الكيانات الاعتبارية

يجب أن تتضمن بيانات تحديد هوية العميل اسم الكيان الاعتباري (شركة/ مؤسسة)، وبيانات السجل التجاري، ونوع النشاط، وتاريخ ومكان الإنشاء، ورأس المال، وأسماء وجنسيات المفوضين بالتوقيع، وأرقام الهاتف، والعنوان، والغرض من علاقة العمل، وحجم الأعمال المتوقع، واسم وعنوان الفرد المالك في المؤسسة (للمؤسسات الفردية)، وأسماء وعناوين الشركاء في حالة المشاريع المشتركة، وأسماء وعناوين المساهمين الذين تتخطى أسهمهم نسبة 10% (عشرة بالمائة) من رأس مال الشركات المساهمة.

### 3. الشركات القابضة

في حال كانت الكيانات الاعتبارية تتمتع بهيكل ملكية وسيطرة متعددة الطبقات، على المؤسسة المالية أن تحصل على هيكل الملكية والسيطرة في المؤسسة عند كل مستوى وأن توثق كل منها، ذلك بالإضافة إلى متطلبات التحقق الخاصة بالكيانات الاعتبارية.

### 4. شركات المحاصة

في حال كان الكيان الاعتباري شركة محاصة أو مؤسسة غير مسجلة، يجب الحصول على هوية كافة الشركاء/ المدراء والتحقق منها.

### 5. الشراكة

في حال كان الكيان شراكة بموجب عقد شراكة رسمي، يجب على المؤسسة المالية أن تحصل على أمر رسمي من الشركة يخولها:

1. السماح بإنشاء علاقة مع المؤسسة المالية،
2. تمكين الأشخاص من التصرف بالنيابة عن الشركة،

2. Empowering persons on behalf of the partnership,
3. Authority to operate accounts.

### 6. Trusts, Clubs and Society

All requisite customer identification documents should be obtained by the FI.

3. التمتع بالصلاحيّة لتشغيل الحسابات.

### 6. الصناديق الاستثمارية والنوادي والجمعيات

على المؤسسة المالية الحصول على كافة الوثائق المطلوبة الخاصة بتحديد هوية العميل.

## 16. Enhanced CDD and on-going monitoring

### 16.1 General requirements for enhanced CDD & on-going monitoring

1. FI should conduct enhanced CDD measures and enhanced on-going monitoring in cases where it is required under the provisions of Law or regulations, or when there is a perception of high risk of money laundering or terrorist financing.
2. Generally, enhanced CDD should be applied for the following categories:
  - a. Non-face-to-face business and new technologies.
  - b. Politically Exposed Persons.
  - c. Correspondent banking relationships.
  - d. Bearer shares and share warrants to bearers.
  - e. Charities, clubs and societies.
  - f. Jurisdiction risks (mainly impaired international cooperation, non-cooperative and sanctioned jurisdictions and jurisdictions with high propensity for corruption).
3. FI should, in addition, apply enhanced CDD on:
  - a. Non-resident customers - The following measures should be observed while applying the identification procedures:
    - (i) Identify the purpose of the business relationship,
    - (ii) Verify the validity of the entry visa initially while initiating business relationship,
    - (iii) Obtain a copy of the Passport,
    - (iv) Obtain a copy of the memorandum of association in case of legal entity, certified by the competent authorities in the country of origin or the embassy of country of origin in the State of Qatar,
    - (v) Obtain a copy of the CR or registration

## 16. تدابير العناية الواجبة المشددة والمراقبة المستمرة المشددة

### 1.16 المتطلبات العامة بتدابير العناية الواجبة المشددة والمراقبة المستمرة المشددة

1. يجب على المؤسسة المالية اتخاذ تدابير مشددة من جهة العناية الواجبة وتشديد المراقبة المستمرة في الحالات التي تنصّ عليها أحكام القانون أو التعليمات، أو عند إدراك درجة كبيرة من مخاطر غسل الأموال أو تمويل الإرهاب.
2. بشكل عام، يجب تطبيق تدابير العناية الواجبة على الفئات التالية:
  - أ. الأعمال التي لا تتمّ وجهاً لوجه والتقنيات الحديثة.
  - ب. الأشخاص السياسيون ممثلو المخاطر.
  - ج. العلاقات المصرفية بالمراسلة.
  - د. أدوات قابلة للتداول لحاملها.
  - هـ. المنظمات الخيرية والنوادي والجمعيات.
  - و. مخاطر دوائر الاختصاص (خاصة دوائر الاختصاص التي يكون بها خلل في التعاون الدولي، ودوائر الاختصاص غير المتعاونة والخاضعة للعقوبات، ودوائر الاختصاص التي تكون فيها نسبة الاستعداد للفساد عالية).
3. يجب على المؤسسة المالية تطبيق تدابير العناية الواجبة المشددة على:
  - أ. العملاء غير المقيمين: يجب القيام بالخطوات التالية عند تطبيق إجراءات التحقق من الهوية:
    - (1) تحديد الغرض من علاقة العمل.
    - (2) التحقق من صلاحية تأشيرة الدخول عند إقامة علاقة عمل.
    - (3) الحصول على نسخة من جواز السفر.
    - (4) الحصول على نسخة عن عقد التأسيس في حالة الكيان الاعتباري، تكون مصدقة من قبل السلطات المختصة في بلد المنشأ أو سفارة بلد المنشأ في دولة قطر.
    - (5) الحصول على نسخة عن السجل التجاري أو وثائق التسجيل المصادق عليها من قبل السلطات المختصة في بلد المنشأ أو في سفارة البلد المنشأ في دولة قطر.
  - ب. الأشخاص السياسيون ممثلو المخاطر.
  - ج. بالنسبة إلى العملاء الذين ينتمون إلى بلدان لا تطبق توصيات مجموعة العمل المالي بالشكل المناسب تزداد المخاطر حين يكون العميل منتمياً إلى دولة خاضعة لعقوبات تفرضها الأمم المتحدة، أو دولة لا تطبق تشريعات كافية بشأن مكافحة غسل

documents certified by the competent authorities in the country of origin or the embassy of the country of origin in the State of Qatar.

- b. Politically Exposed Persons.
- c. On customers belonging to countries that do not apply FATF Recommendations appropriately, risks will be greater when the customer belongs to a country that is subject to sanctions imposed by the UN or a country that does not apply sufficient legislations in terms of combating money laundering and terrorist financing or which is known to be affected by criminal activities, such as drug trafficking. Under such cases, apply enhanced CDD on customers coming from those countries and constantly and accurately monitor their accounts. FI must assess and document risks of ML/FT from different jurisdictions with which their customers are associated. The intensity of CDD should be commensurate and proportionate to the perceived or potential risk from the jurisdiction.
- d. FI should also pay special attention to any dealings with the entities or persons who are domiciled in countries which are identified by FATF as being "non-cooperative". Whenever, transactions with such parties are carried out which have no economic or visible lawful purposes apparently, the background and purpose of such transactions should be re-examined and finding documented by the FI and in case of reasons to believe that the transactions are related to ML/TF, this information should be submitted to the FIU.
- e. Third Party reliance for CDD.
- f. Interface or delivery channel risks.
- g. Private banking services - Drawing appropriate policies and analyzing the product risks, taking into consideration the nature of those services. Factors may include:
  - (i) Determine the purpose of the private banking service application.
  - (ii) Development of the business relationship between the bank and the customer to whom the service is offered.

الأموال وتمويل الإرهاب، أو من المعلوم أنها تتأثر بالأنشطة الإجرامية مثل تجارة المخدرات وفي هذه الحالات، يجب تطبيق تدابير العناية الواجبة المشددة على العملاء الآتين من دول كهذه، كما يجب مراقبة حساباتهم بشكل مستمر ودقيق وعلى المؤسسة المالية تقييم وتوثيق مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب المتأتبة من دوائر الاختصاص المختلفة التي يكون عملاؤها مرتبطين بها ويجب أن تكون شدة تدابير العناية الواجبة ملائمة ومتناسبة مع الخطر الظاهر أو المحتمل الذي تشكله دائرة الاختصاص.

- د. يجب على المؤسسة المالية إيلاء اهتمام خاص لأي تعاملات تتم مع الكيانات أو الأشخاص الذين يقيمون في دول صنفتها مجموعة العمل المالي على أنها "غير متعاونة" وفي حال حصلت معاملات مع أطراف مماثلين من دون أن يكون لها أغراض اقتصادية أو مشروعة واضحة، يجب على المؤسسة المالية إعادة النظر في خلفية هذه المعاملات وغايتها، فضلا عن توثيق نتائج عملية إعادة النظر هذه. في حال وجود أسباب تدعو إلى الاعتقاد أن المعاملات مرتبطة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب، يجب رفع هذه المعلومات إلى وحدة المعلومات المالية.
- هـ. الاعتماد على طرف ثالث لإتمام تدابير العناية الواجبة.
- و. المخاطر البيئية ومخاطر قنوات تقديم الخدمة.
- ز. الخدمات المصرفية الخاصة: يجب رسم السياسات الملائمة وتحليل مخاطر المنتج، مع الأخذ في الاعتبار طبيعة هذه الخدمات، والتي يجب أن تشمل على ما يلي:
  - (1) تحديد الغرض من تطبيق الخدمات المصرفية الخاصة.
  - (2) تطور علاقة العمل بين المصرف والعميل الذي يتلقى الخدمة.

## 17. Simplified Customer Due Diligence

### 17.1 General Requirements for simplified CDD

1. Article 31 of Law 4 of 2010 allows simplification of CDD requirements. However, this will not limit FI from enhancing the CDD measures if there is a suspicion of ML/ TF.
2. FI may apply simplified CDD measures on the following customers only:
  - a. Ministries, Government authorities, and semi-government companies in the GCC countries.
  - b. Financial institution that is based or incorporated or otherwise established in the State of Qatar, or that based, or incorporated or otherwise established in other jurisdictions that impose requirements similar to those of AML/CFT Law and these regulations, consistent with the FATF 40+9 Recommendations, and is supervised for compliance with those requirements.
  - c. Companies listed in the securities' markets across the GCC and those which apply disclosure standards equivalent to those required by the QFMA/Qatar Exchange.
  - d. In the event where a one-off or occasional transaction is undertaken, where the amount of transaction(s) or related transaction(s) does not exceed **QR 55,000** (fifty five thousand Qatari Riyals) or equivalent in foreign currency at the relevant time, it may be sufficient to obtain the name and contact details of the customer.
  - e. FI wishing to apply simplified CDD measures on the above customers must retain documentary evidence supporting their categorization of the customer.
  - f. Simplified CDD should not be applied where FI knows, suspects, or has reason to suspect, that the customer is engaged in ML/ TF or that the transaction is carried out behalf of another person engaged in activities of ML and TF.
  - g. Simplified CDD should not be applied by FI if it knows, suspects, or has reason to suspect, that the transaction are linked and intended to exceed the threshold specified under **item 17.1.2(d)** above.

## 17. تدابير العناية الواجبة المبسطة

### 1.17 المتطلبات العامة لتدابير العناية الواجبة المبسطة

1. تسمح المادة 31 من القانون رقم 4 لسنة 2010 بتبسيط متطلبات تدابير العناية الواجبة غير أن ذلك لا يحد من قدرة المؤسسة المالية على تشديد تدابير العناية الواجبة في حال الاشتباه بغسل الأموال وتمويل الإرهاب.
2. يمكن أن تطبق المؤسسة المالية تدابير العناية الواجبة المبسطة على العملاء التاليين فقط:
  - أ. الوزارات والهيئات الحكومية والشركات شبة الحكومية في دول مجلس التعاون الخليجي.
  - ب. المؤسسة المالية التي يكون مقرها في دولة قطر أو تكون مؤسسة أو منشأة في دولة قطر أو المؤسسة المالية التي يكون مقرها أو تكون مؤسسة أو منشأة في دوائر اختصاص أخرى تفرض المتطلبات المماثلة لتلك الواردة في قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وهذه التعليمات، والمتطابقة مع التوصيات الـ 40+9 لمجموعة العمل المالي، وتخضع للإشراف من جهة التزامها بهذه المتطلبات.
  - ج. الشركات المدرجة في أسواق الأوراق المالية في دول مجلس التعاون الخليجي وتلك التي تطبق معايير الإفصاح الموازية والتي تفرضها هيئة قطر للأسواق المالية وبورصة قطر.
  - د. في حالات العملية العارضة أو الواحدة المنتهية التي لا يتجاوز فيها حجم المعاملة (المعاملات) أو المعاملة (المعاملات) ذات الصلة **55000** ر.ق (خمسة وخمسون ألف ريال قطري) أو ما يعادل هذا المبلغ بالعملة الأجنبية في حينه، حيث يمكن الحصول على اسم العميل وعلى معلومات الاتصال الخاصة به كافيًا.
  - هـ. على المؤسسة المالية الراغبة في تطبيق تدابير العناية الواجبة المبسطة على العملاء السابق ذكرهم أن تحتفظ بوثائق الإثبات التي تدعم التصنيف الذي تعطيه للعميل.
  - و. لا يجوز تطبيق تدابير العناية الواجبة المبسطة في الحالات التي تعلم فيها المؤسسة المالية أو تشتبه أو يكون لديها سبب للاشتباه بأن العميل متورط في غسل الأموال أو تمويل الإرهاب أو أن المعاملة يتم إجراؤها نيابة عن شخص آخر متورط في أنشطة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
  - ز. لا يجوز تطبيق تدابير العناية الواجبة المبسطة في الحالات التي تعلم فيها المؤسسة المالية أو تشتبه أو يكون لديها سبب للاشتباه بأن المعاملات متصلة وأنها تهدف إلى تخطي مبلغ الحد المذكور في البند (2) (د) من الفقرة 1.17 أعلاه.

## 18. Reporting

## 18. الإبلاغ

## 18.1 General Reporting Requirements

Any unusual or inconsistent transaction by a customer's known legitimate business and risk profile, by itself does not make it a suspicious transaction. In this regard a FI has to consider the following:

1. Whether the transaction has no apparent or visible economic or lawful purpose,
2. Whether the transaction has no reasonable explanation,
3. Whether the size and pattern of transaction is not similar to the earlier pattern or size of same or similar customers,
4. Whether the customer has failed to furnish adequate explanation or information on the transaction,
5. Whether the transaction is made from a newly established business relationship or is a one-off transaction,
6. Whether the transaction involves use of off-shore accounts, companies etc. that are not supported by the economic needs of the customer,
7. Whether the transaction involves unnecessary routing of funds through third parties,
8. The list of possibilities is only indicative and FI may consider any other relevant issue to assess if the transaction is in the nature of unusual or inconsistent.

## 18.2 Internal Reporting requirements

1. FI should have clear and effective policies, procedures, systems and controls for internal reporting of the known or suspected instances of ML & TF,
2. These policies, procedures, systems and controls for internal reporting should enable the FI to comply with the AML/CFT Law, regulations and also enable prompt making of internal suspicious transactions report to the Money Laundering Reporting Officer.
3. The FI should ensure that all officers and employees have direct access to the FI's Money Laundering Reporting Officer and also that the reporting hierarchy between the officers and employees are short.

## 1.18 متطلبات الإبلاغ العامة

إن أي معاملة غير معتادة أو غير متسقة مع العمل الشرعي المعروف وتوصيف المخاطر للعميل، لا تكون بحّد ذاتها مشبوهة. في هذا الإطار، على المؤسسة المالية النظر فيما يلي:

1. إذا كانت المعاملة لا تتضمن غرضاً اقتصادياً أو مشروعاً يكون واضحاً أو ظاهراً،
2. إذا كانت المعاملة لا تتضمن تفسيراً معقولاً،
3. إذا كان حجم أو نمط المعاملة مختلفين عن نمط أو حجم معاملات سابقة للعملاء أنفسهم أو العملاء المشابهين،
4. إذا كان العميل قد فشل في إعطاء التفسير الوافي للمعاملة أو في إعطاء المعلومات الكاملة حولها،
5. إذا كانت المعاملة متأتية عن علاقة عمل أنشئت حديثاً أو أنها معاملة واحدة منتهية،
6. إذا كانت المعاملة تتضمن استخدام حسابات، أو شركات خارج الحدود (أوف شور)، الخ، لا تبررها حاجات العميل الاقتصادية،
7. إذا كانت المعاملة تتضمن التمير غير الضروري للأموال من خلال أطراف ثالثة،
8. إن قائمة الاحتمالات السابقة ليست حصرية ويمكن أن تنظر المؤسسة المالية في أي مسألة أخرى ذات صلة من أجل تقييم ما إذا كانت المعاملة ذات طابع غير معتاد أو غير متسق.

## 2.18 متطلبات الإبلاغ الداخلي

1. يجب أن تملك المؤسسة المالية السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط الواضحة والفعالة بالنسبة إلى الإبلاغ الداخلي عن كافة حالات غسل الأموال وتمويل الإرهاب المعروفة أو المشبوهة،
2. يجب أن تمكن هذه السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط الخاصة بالإبلاغ الداخلي المؤسسة المالية من الالتزام بقانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وهذه التعليمات، وأن تتيح كذلك رفع التقارير الداخلية حول العمليات المشبوهة بصورة سريعة إلى مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال.
3. يجب أن تتأكد المؤسسة المالية أن كافة المسؤولين والموظفين فيها يمكنهم الاتصال مباشرة بمسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال وأن آلية الإبلاغ التي تربط بين المسؤولين والموظفين قصيرة.
4. إن كافة المسؤولين والموظفين في المؤسسة المالية ملزمون بالإبلاغ حين تكون لديهم أسباب منطقية تدفعهم إلى الاشتباه بأن الأموال التي يتم تمريرها عبر المؤسسة المالية هي من متحصلات نشاط إجرامي أو مرتبطة بتمويل الإرهاب، أو أنها ستستخدم للإرهاب أو للقيام



4. All officers and employees of the FI are obligated to report when they have reasonable grounds to suspect that funds channeled through the FI are proceeds of criminal conduct or related to TF or linked, related to or are to be used for terrorism or terrorist act or by a terrorist organization.
5. The officers and employees of FI should promptly make an internal STR to the Money Laundering Reporting Officer. On making such an internal STR to Money Laundering Reporting Officer, the officer or employee should promptly report all subsequent transactions details of the customer until required by the Money Laundering Reporting Officer.
6. Such internal STRs to Money Laundering Reporting Officer should be irrespective of amount of transaction.

### 18.3 Obligation of Money Laundering Reporting Officer on receipt of internal reports

On receipt of the internal reports from the officers or employees of FI, Money Laundering Reporting Officer should:

1. properly and appropriately document the report,
2. furnish a written acknowledgment to the officer or employee, together with a reminder of the provisions relating to tipping off,
3. consider the internal report in the light of all other relevant information available with the FI and decide whether the transaction is suspicious and furnish a notice to the officer or employee of the decision of the Money Laundering Reporting Officer.

### 18.4 External Reporting requirements

1. FI should have clear and effective policies, procedures, systems and controls for reporting all known or suspected instances of ML or TF to FIU.
2. These policies and procedures of FI should be able to comply with AML/CFT Law and regulations in relation making of STRs to FIU promptly and speedily, and also to cooperate effectively with the FIU and law enforcement agencies in relation to STRs made to FIU.

### 18.5 Obligation of FI to report to FIU

1. FI is statutorily obligated under the provisions of Law 4 of 2010 to submit a report to FIU according to the

بأعمال إرهابية أو من قِبَل منظمة إرهابية.

5. يجب على المسؤولين والموظفين في المؤسسة المالية أن يقوموا على وجه السرعة برفع تقرير داخلي بالعمليّة المشبوهة إلى مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال. وبعد رفع هذا التقرير، على المسؤول أو الموظف الإبلاغ عن كلّ تفاصيل المعاملات اللاحقة الخاصة بالعميل لغاية التاريخ الذي يطلبه مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال.
6. يجب إعداد التقارير الداخلية بالعمليات المشبوهة ورفعها إلى مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال بصرف النظر عن حجم المعاملة.

### 3.18 التزامات مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال عند استلامه

عند استلام التقارير الداخلية من المسؤولين أو الموظفين في المؤسسة المالية، على مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال القيام بما يلي:

1. توثيق التقرير بصورة ملائمة ومناسبة،
2. إعطاء المسؤول أو الموظف إقراراً خطياً بالتقرير، إضافة إلى تذكيّره بالأحكام المتعلقة بالتنبيه،
3. النظر في التقرير الداخلي على ضوء كافة المعلومات الأخرى ذات الصلة المتاحة لدى المؤسسة المالية، واتخاذ القرار في ما إذا كانت المعاملة مشبوهة وإعطاء المسؤول أو الموظف بلاغاً خطياً بقرار مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال.

### 4.18 متطلبات الإبلاغ الخارجي

1. يجب أن تملك المؤسسة المالية السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط الواضحة والفعّالة من أجل رفع التقارير عن كافة حالات غسل الأموال أو تمويل الإرهاب المعروفة أو المشبوهة إلى وحدة المعلومات المالية.
2. يجب أن تمكن هذه السياسات والإجراءات المؤسسة المالية من الالتزام بقانون وتعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب فيما يتعلّق برفع تقارير العمليات المشبوهة إلى وحدة المعلومات المالية على وجه السرعة، بالإضافة إلى التعاون الفعّال مع وحدة المعلومات المالية وجهات تنفيذ القانون بشأن تقارير العمليات المشبوهة التي يتمّ رفعها إلى وحدة المعلومات المالية.

### 5.18 التزامات المؤسسة المالية في إبلاغ وحدة المعلومات المالية

1. على المؤسسة المالية التزام قانوني يتمثل في إبلاغ وحدة المعلومات

reporting forms and instructions issued by FIU.

2. When FI is aware, suspects or has reasonable grounds to know or suspect that funds are proceeds of criminal conduct, or related to TF or linked or related to, or are to be used for, terrorism, terrorist acts or by terrorist organization, FI is obligated to make a report to FIU.
3. The FI should immediately make a STR to FIU and ensure that any future or proposed transaction relating to the report does not proceed without consultation with FIU.
4. The STR to FIU should be made by the Money Laundering Reporting Officer, or Deputy Money Laundering Reporting Officer of FI (Refer to **item 7.2.8 and 8.4** above).
5. FI should make STRs to FIU as given under **item 18.5.2** above, irrespective of the fact that an internal STR has been made under the requirements of **item 18.2** above to the Money Laundering Reporting Officer, or irrespective of the amount of transaction.

#### 18.6 Matters to be included in the Report

The report to be made to FIU should include:

1. Facts or circumstances on which the FI's knowledge or suspicion is based, and
2. the grounds for FI's knowledge or suspicion.

#### 18.7 Obligation on part of FI not to destroy records relating to customer under investigation

1. When FI makes a STR to FIU in relation to a customer, such customer is bound to be under investigation and surveillance of law enforcement agencies in relation to AML/CFT.
2. Under such circumstances where FI has made a report to FIU and the customer is under investigation, the FI should not destroy any records relating to the customer or business relationship without consulting FIU.

#### 18.8 Restricting or terminating business relationship of customer under investigation

As a commercial practice, the FI may restrict or terminate the business relationship with a customer after the FI has made a STR to FIU. However, before restricting or terminating the business relationship, the FI should:

المالية، وذلك وفقاً لأحكام القانون رقم 4 لسنة 2010 وفقاً لإرشادات ونماذج الإبلاغ الصادرة من وحدة المعلومات المالية.

2. إذا كانت المؤسسة المالية تعرف أو تشتبه أو لديها أسباب معقولة لتعرف أو تشتبه بأن الأموال هي متحصلات نشاط إجرامي، أو أنها مرتبطة بتمويل الإرهاب، أو سُرِّدَتْ للإرهاب أو للأعمال الإرهابية أو من قِبَل منظمة إرهابية، يجب عليها رفع تقرير إلى وحدة المعلومات المالية.
3. على المؤسسة المالية رفع تقرير العملية المشبوهة إلى وحدة المعلومات المالية على وجه السرعة وأن تتأكد ألا تجري أي معاملة مستقبلية أو معروضة تتعلق بالتقرير إلا بالتشاور مع وحدة المعلومات المالية.
4. يرفع تقرير العملية المشبوهة إلى وحدة المعلومات المالية من قِبَل مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال أو نائبه (راجع البند (8) من الفقرة 2.7 والفقرة 4.8 أعلاه).
5. يجب على المؤسسة المالية رفع تقرير العملية المشبوهة إلى وحدة المعلومات المالية بموجب البند (2) أعلاه، بصرف النظر عما إذا كان قد تم رفع تقرير داخلي بالعملية المشبوهة إلى مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال بموجب متطلبات الفقرة 2.18 أعلاه، أو بصرف النظر عن مبلغ المعاملة.

#### 6.18 محتويات التقرير

يجب أن يتضمن التقرير الواجب رفعه إلى وحدة المعلومات المالية ما يلي:

1. الحقائق أو الظروف التي ارتكزت إليها المؤسسة المالية في المعرفة أو الاشتباه، و
2. الأساس الذي تم الاستناد إليه في المعرفة والاشتباه لدى المؤسسة المالية.

#### 7.18 التزامات المؤسسة المالية بعدم إتلاف السجلات المتصلة

##### بالعميل قيد التحقيق

1. عندما ترفع المؤسسة المالية إلى وحدة المعلومات المالية تقريراً بعملية مشبوهة لأحد العملاء، يخضع هذا العميل للتحقيق والمراقبة من قِبَل جهات تنفيذ القانون وذلك فيما يتعلق بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
2. في ظلّ الظروف التي تكون فيها المؤسسة المالية قد رفعت تقريراً إلى وحدة المعلومات المالية ويكون فيها العميل قيد التحقيق، يجب على المؤسسة المالية عدم إتلاف أي سجلات لها علاقة بالعميل أو بعلاقة العمل من دون التشاور مع وحدة المعلومات المالية.

#### 8.18 تقييد أو إنهاء علاقة العمل الخاصة بالعميل قيد التحقيق

في إطار الممارسات التجارية، قد تقوم المؤسسة المالية بتقييد علاقة العمل مع أحد العملاء أو إنهائها بعد رفعها تقريراً بعملية مشبوهة إلى وحدة المعلومات المالية. لكن، قبل تقييد علاقة العمل أو إنهائها، يجب على المؤسسة المالية:

1. أن تتشاور مع وحدة المعلومات المالية بشأن هذه المسألة، و

1. Consult FIU in the matter, and
2. Such action should not inadvertently result in tipping-off the customer.

### 18.9 Records to be maintained by Money Laundering Reporting Officer

The Money Laundering Reporting Officer should make and maintain records relating to:

1. Details of each of the internal STRs received.
2. Details relating to Obligations of Money Laundering Reporting Officer under **item 18.3**.
3. Details of each STR made to FIU.

2. أن تتأكد من ألا يؤدي ذلك إلى تنبيه العميل عن طريق السهو.

### 9.18 حفظ السجلات

على مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال إعداد وحفظ السجلات المرتبطة بما يلي:

1. تفاصيل كل تقرير داخلي بعملية مشبوهة يرفع إليه.
2. التفاصيل المرتبطة بواجبات مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال وفقاً للفقرة 3.18.
3. تفاصيل حول كل تقرير بعملية مشبوهة يتم رفعه إلى وحدة المعلومات المالية.

## 19. Tipping off

### 19.1 FI to ensure no tipping off occurs

1. Tipping off is prohibited under the provisions of Article 39 of Law 4 of 2010.
2. FI should ensure that its officers and employees are aware of and sensitive to the issues surrounding and consequences of tipping off.
3. FI should have policies, procedures, systems and controls to prevent tipping off.
4. In case FI believes or has reasonable grounds to believe that a customer may be tipped off by conducting CDD measures or on-going monitoring, the FI should make a STR to FIU instead of conducting CDD measures or monitoring.
5. When a FI makes a STR to FIU based on **item 19.1.4 above**, the Money Laundering Reporting Officer should make and maintain record to the effect to demonstrate the grounds for belief that conducting CDD measures or on-going monitoring would have tipped off the customer.

### 19.2 Internal measures to safeguard information relating to STRs

1. FI should take all reasonable measures to ensure safeguarding information relating to internal STRs.
2. In particular, FI should ensure that information relating to internal STRs are not disclosed to any person, other than members of Board of FI, without the consent and permission of the Money Laundering Reporting Officer.
3. The Money Laundering Reporting Officer should not

## 19. التنبيه

### 1.19 تنبيه العميل من قبل المؤسسة المالية

1. إن تنبيه العميل بأنه موضع مراقبة محظور بموجب أحكام المادة 39 من القانون رقم 4 لسنة 2010.
2. يجب على المؤسسة المالية أن تتأكد من أن المسؤولين والموظفين فيها مدركين لحساسية المسائل المحيطة بالتنبيه وعواقب التنبيه.
3. يجب على المؤسسة المالية وضع السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط التي تحول دون حصول التنبيه.
4. في حال اعتقدت المؤسسة المالية أو كان لديها أسباب معقولة تدفعها إلى الاعتقاد أن العميل قد يتنبه من خلال اتخاذ تدابير العناية الواجبة أو المراقبة المستمرة بشأنه، يجب عليها أن تقدم تقريراً بالعملية المشبوهة إلى وحدة المعلومات المالية بدلاً من اتخاذ تدابير العناية الواجبة أو المراقبة المذكورة.
5. عندما تقوم مؤسسة مالية بإعداد تقرير بالعملية المشبوهة وترفع التقرير إلى وحدة المعلومات المالية بالاعتماد على **البند (4) من الفقرة 1.19** أعلاه، يجب على مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال إعداد وحفظ السجلات المناسبة من أجل إظهار الأسباب الدافعة إلى الاعتقاد بأن اتخاذ تدابير العناية الواجبة أو المراقبة المستمرة كانت ستؤدي إلى تنبيه العميل.

### 2.19 إجراءات حماية المعلومات المتعلقة بتقارير العمليات

#### المشبوهة الداخلية

1. يجب على المؤسسة المالية اتخاذ جميع الإجراءات المعقولة للتأكد من حماية المعلومات المتصلة بتقارير العمليات المشبوهة الداخلية.
2. يجب على المؤسسة المالية التأكد من عدم الإفصاح عن معلومات متصلة بتقارير العمليات المشبوهة الداخلية لأي شخص من دون موافقة مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال وإذن منه، باستثناء أعضاء مجلس إدارة المؤسسة المالية.
3. يجب على مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال ألا يمنح الموافقة أو الإذن بالإفصاح عن المعلومات المتصلة بتقارير العمليات المشبوهة

accord permission or consent to disclosure of information relating to internal STR to any person, unless Money Laundering Reporting Officer is satisfied that such disclosure would not constitute tipping off.

4. Whenever the Money Laundering Reporting Officer consents to disclose the information relating to internal STR, Money Laundering Reporting Officer should make and maintain a record.

الداخلية لأي شخص، إلا إذا كان متيقناً من أن الإفصاح عن هذه المعلومات لن يترتب عليه تنبيه.

4. عندما يوافق مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال على الإفصاح عن معلومات متصلة بتقارير العمليات المشبوهة الداخلية، عليه إعداد وحفظ السجلات المناسبة التي تثبت أن هذا الإفصاح لا يترتب عليه تنبيه.

## 20. Screening and training requirements

### 20.1 Specific requirements for screening procedures

1. FI should ensure to comply with the provisions of Article 35 (1) of Law 4 of 2010 on screening and Article 35 (2) on training.
2. For the purpose of screening, individuals may be classified as under:
  - a. Higher-impact individual – such individuals are those who have a role in preventing ML/TF under the FI's AML/CFT programme, [For the purpose of clarification, these category of individuals will be Senior Official, Money Laundering Reporting Officer or Deputy, any individual who may perform the controlled functions, (i.e. official carrying out a regulated activity of the FI)], in the FI, and
  - b. Other individuals.
3. FI screening procedures for appointment or employment of officers and employees should ensure that, the officers and employees in the higher impact category, should have appropriate character, knowledge, skills and abilities to act honestly, reasonably and independently. In the case of other individuals who do not fall under the higher impact category, FI should ensure and be satisfied about individual's integrity.
4. The screening procedure at a minimum, prior to appointment or employment, should ensure to:
  - a. Obtain and confirm references about the individual,
  - b. Confirm the employment history and qualifications,
  - c. Seek information or details about any criminal convictions, regulatory action if any, and verify the same,

## 20. متطلبات التحري والتدريب

### 1.20 المتطلبات المحددة لإجراءات التحري

1. يجب على المؤسسة المالية ضمان التزامها بأحكام الفقرة (1) من المادة 35 من القانون رقم 4 لسنة 2010 حول التحري والفقرة (2) من المادة 35 حول التدريب.
2. لأغراض التحري، يمكن تصنيف الأفراد كما يلي:
  - أ. الأفراد ذوي التأثير الكبير: وهم الأفراد الذين يؤدون دوراً في منع غسل الأموال وتمويل الإرهاب بموجب برنامج المؤسسة المالية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. [ولأغراض التنظيم تشمل هذه الفئة من الأفراد كبار الموظفين، ومسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال أو نائب مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال، وتنضم أي فرد يمكن أن يؤدي وظائف الضبط الداخلي في المؤسسة المالية (مسؤول يقوم بنشاط منظم في المؤسسة المالية)]، و
  - ب. أفراد آخرون.
3. يجب التأكد من أن إجراءات التحري المعتمدة لدى المؤسسة المالية والهادفة إلى تعيين المسؤولين والموظفين تشمل الاطمئنان إلى شخصية الموظفين أو المسؤولين الذين ينتمون إلى فئة الأشخاص ذوي التأثير الكبير، وإلى المعرفة والمهارة والقدرة لديهم على التصرف بصدق ومنطق واستقلالية. أما بالنسبة إلى الأفراد الآخرين الذين لا ينتمون إلى هذه الفئة، فيجب على المؤسسة المالية أن تتأكد من نزاهتهم وتطمئن إلى هذه النزاهة.
4. يجب التأكد من أن عملية التحري بالحد الأدنى منها، وقبل التعيين أو التوظيف، أن تضمن ما يلي:
  - أ. الحصول على المراجع عن الفرد والتأكد منها،
  - ب. التأكد من التاريخ الوظيفي والمؤهلات،
  - ج. الحصول على معلومات أو تفاصيل عن أي إدانات جنائية أو إجراءات سلطة رقابية في حال وجودها والتحقق منها،
  - د. القيام بخطوات مناسبة ومعقولة للتأكد من دقة واكتمال المعلومات التي حصلت عليها المؤسسة المالية لغايات التحري.

- d. Take appropriate and reasonable steps to confirm accuracy and completeness of the information obtained by the FI for screening purposes.

### 20.2 AML/CFT Training programme

1. FI should identify, design, deliver and maintain an appropriate and adequate on-going training programme on AML/CFT for its officers and employees.
2. The training programme should envisage that the officers and employees of FI understand:
  - a. the legal and regulatory responsibilities and obligations under AML/CFT Law and regulations,
  - b. their role in preventing ML and TF and the liability devolving on officers and employees and FI due to their involvement in ML or TF and failure to comply with AML/CFT Law and regulations,
  - c. the FI's management of ML & TF risks, role of Money Laundering Reporting Officer, importance of CDD measures and on-going monitoring, threats of ML & TF, typologies of ML & TF, methods and trends, vulnerabilities of the products offered, recognition of suspicious transactions, processes and procedure of making internal STRs, etc.
3. While considering the training needs, FI should consider issues like, existing experience, skills and abilities, functions and roles intended, business size and risk profile of FI, outcome of earlier training and needs envisaged, etc.

### 20.3 Maintaining and reviewing training

1. FI's AML/CFT training should be on-going to ensure that the officers and employees maintain the AML/CFT knowledge, skills and abilities and keep these up-to-date and in line with the new developments, including latest AML/CFT techniques, methods and trends.
2. FI should carry out review of training needs at regular intervals in order to ensure that the objectives envisaged above are met.
3. The Board of FI should consider the outcome of each such review. Whenever the review identifies deficiencies in AML/CFT training requirements, the FI

### 2.20 برامج التدريب الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

#### الإرهاب

1. على المؤسسة المالية أن تحدّد وتصمّم وتنفّذ برنامجاً تدريبياً مستمراً وملائماً لتدريب الموظفين والمسؤولين فيها على مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتستمر في هذا البرنامج.
2. يجب أن يضمن برنامج التدريب إدراك الموظفين والمسؤولين في المؤسسة المالية لما يلي:
  - أ. المسؤوليات والالتزامات القانونية والرقابية التي ينصّ عليها قانون وتعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب،
  - ب. دور الموظفين والمسؤولين في منع غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وإدراكهم المسؤولية التي تقع على عاتقهم وعلى عاتق المؤسسة المالية في حال تورّطهم في غسل الأموال أو تمويل الإرهاب وعدم التزامهم بقانون وتعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب،
  - ج. إدارة المؤسسة المالية لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب، ودور مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال، وأهمية تدابير العناية الواجبة والمراقبة المستمرة، وتطبيقات غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وتهديدات غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والأساليب والتوجهات، ونقاط ضعف المنتجات المقدّمة، والتعرّف إلى العمليات المشبوهة، وعمليات وإجراءات إعداد تقارير العمليات المشبوهة الداخلية، وما إلى ذلك.
3. عند دراسة حاجات التدريب، على المؤسسة المالية أن تنتظر أيضاً في مسائل مثل الخبرات، والمهارات والقدرات القائمة والوظائف والأدوار المطلوبة، وحجم المؤسسة وتوصيف مخاطر المؤسسة المالية، ونتيجة التدريب المسبق والحاجات المتصورة، وما إلى ذلك.

### 3.20 استمرارية التدريب ومراجعتها

1. يجب أن يشمل برنامج التدريب على مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاص بالمؤسسة المالية تدريباً مستمراً لضمان محافظة المسؤولين والموظفين فيها على معارفهم ومهاراتهم وقدراتهم في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وتحديثها لتواكب التطوّرات الجديدة، بما في ذلك أحدث التقنيات والأساليب والتوجهات المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
2. على المؤسسة المالية إجراء مراجعة لحاجات التدريب بانتظام من أجل ضمان تحقيق الأهداف المذكورة أعلاه.
3. يجب على مجلس إدارة المؤسسة المالية أن يأخذ نتيجة كلّ مراجعة في عين الاعتبار. وكلّما أظهرت المراجعة ثغرات في متطلبات التدريب على مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، يترتّب على المؤسسة المالية أن تعد خطة عمل وتوافق عليها لمعالجة هذه

should prepare and approve an action plan to remedy the identified deficiencies in a timely manner.

الثغرات في الوقت المناسب.

## 21. Documents, Record Keeping and Retention

## 21. حفظ الوثائق والسجلات

1. FI must keep and maintain all documents and records related to the following at least for a minimum period of mentioned below:

1. يجب على المؤسسة المالية حفظ جميع الوثائق والسجلات المتعلقة بالعناصر التالية لمدة لا تقل عن الحدود المذكورة فيما يلي:

a. Financial Institution should maintain all necessary records on transactions, both domestic and international, for a period of **15 years** (fifteen years) following the completion of the transaction. This is regardless of whether the account or business relationship is ongoing or has been terminated.

أ. يجب على المؤسسة المالية الاحتفاظ بالسجلات اللازمة المتعلقة بالمعاملات، المحلية والدولية، لمدة **15 عاماً** (خمس عشرة عاماً) بعد الانتهاء من الصفقة. وذلك بغض النظر عما إذا كان الحساب أو علاقة العمل مستمرة أو قد تم إنهاؤها.

b. Regarding the accounts opened for natural persons or legal entities or other banks and financial institutions, documents and records related to those accounts should be kept for a period of **15 years** (fifteen years) at least starting from the date of closing the account.

ب. فيما يتعلق بالحسابات المفتوحة للأشخاص الطبيعيين أو الكيانات الاعتبارية أو المصارف والمؤسسات المالية الأخرى، ويجب حفظ الوثائق والسجلات التابعة لهذه الحسابات لمدة لا تقل عن **15 عاماً** (خمس عشرة عاماً) اعتباراً من تاريخ إقفال الحساب.

c. Regarding the transactions executed for customers who do not hold any account at the bank or financial institution (occasional customers), documents and records related to any transaction should be kept for a period of **15 years** (fifteen years) at least from the date of executing the transaction.

ج. فيما يتعلق بالمعاملات التي تتم لحساب عملاء لا يملكون أي حساب في المصرف أو المؤسسة المالية (عملاء عارضون)، يجب حفظ الوثائق والسجلات المتعلقة بأي من هذه المعاملات لمدة لا تقل عن **15 عام** (خمس عشرة عاماً) اعتباراً من تاريخ إجراء المعاملة.

d. Regarding unusual and suspicious transactions, records should be kept for a period of **15 years** (fifteen years) at least or until a judgment, in case of any judicial involvement or final decision is rendered with regard to the transaction, whichever is longer.

د. فيما يتعلق بالمعاملات غير المعتادة أو المشبوهة، يجب حفظ السجلات لمدة لا تقل عن **15 عام** (خمس عشرة عاماً) أو حتى التوصل إلى حكم، في حال التدخل القضائي أو لغاية إصدار قرار نهائي متعلق بالمعاملة، أي المدتين أطول.

e. Records relating to lack of originator information due to technical limitations during wire transfer as given at **item 11.9.3.4** should be retained for **5 years** (five years).

هـ. فيما يتعلق بالسجلات الخاصة بالنواقص في المعلومات عن الشخص طالب التحويل لموانع فنية في خلال إتمام الحوالة البرقية حسب ما ورد في **البند (4) من الفقرة 3.9.11**، يجب حفظ السجلات لمدة **5 أعوام** (خمس أعوام).

f. Training records should be retained for a period of **5 years** (five years).

و. فيما يتعلق بسجلات التدريب، يجب حفظها لمدة **5 أعوام** (خمس أعوام).

g. Retrieval of records – The records and regulations relating to AML/CFT should be able to be retrieved without undue delay.

ز. فيما يتعلق باسترجاع السجلات، يجب ضمان إمكانية استرجاع السجلات والتعليمات المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بسرعة ومن دون تأخير.

2. FI should update these data periodically and ensure that the judicial authorities and competent authorities entrusted with the enforcement of

2. يجب على المؤسسة المالية أن تحدّث هذه البيانات بصورة دورية وأن تتأكد أنّ السلطات القضائية والجهات المختصة الموكلة بإنفاذ قوانين مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب قادرة على الاطلاع على هذه الوثائق والسجلات في الوقت المناسب، عند الحاجة.

<p>AML/CFT Law have timely access to these documents and records, as and when necessary.</p>	
<p><b>22. Internal and External Auditing</b></p> <p>1. The internal auditing function should review the effectiveness of the procedures and control systems applied in respect of AML/CFT on an annual basis by the FI for its branches and subsidiaries inside and outside the State of Qatar. All appropriate actions should be taken to fill any gap or update and develop the said procedures and systems to ensure their effectiveness and adequacy.</p> <p>2. The external auditor should, among other functions, ensure that the FI applies these regulations and verify the adequacy of the policies and procedures applied by the FI in this regard. It should also include the results of such review in the management letter and inform QCB immediately of any major violation of these regulations.</p>	<p><b>22. التدقيق الداخلي والخارجي</b></p> <p>1. يجب على التدقيق الداخلي أن يراجع فعالية الإجراءات وأنظمة الضبط التي تطبقها المؤسسة المالية في إطار مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب على فروعها والشركات التابعة لها في قطر والخارج بشكل سنوي. ويجب اتخاذ جميع الإجراءات المناسبة لسد أي ثغرات أو لتحديث الإجراءات والأنظمة المذكورة وتطويرها بهدف ضمان فعاليتها وملاءمتها.</p> <p>2. إلى جانب مهام أخرى، يجب على المدقق الخارجي أن يتأكد من التزام المؤسسة المالية بهذه التعليمات ومن التحقق من كفاية السياسات والإجراءات التي تطبقها في هذا الإطار. كما يترتب عليه عرض نتائج مراجعته في كتاب الإدارة وإعلام مصرف قطر المركزي فوراً بأي مخالفات بارزة لهذه التعليمات.</p>
<p><b>23. Sanctions</b></p> <p>Sanctions relating to AML/CFT shall be applied as per the provisions of Law 4 of 2010.</p>	<p><b>23. العقوبات</b></p> <p>تطبق العقوبات المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بموجب أحكام القانون رقم 4 لسنة 2010.</p>
<p><b>24. Approved Forms to be used</b></p> <p>QCB would approve the forms that are required to be completed for the purposes of AML/CFT Law according to these regulations.</p>	<p><b>24. النماذج المعتمدة الواجب استخدامها</b></p> <p>سيصدر مصرف قطر المركزي النماذج الواجب ملؤها لأغراض قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وفق هذه التعليمات.</p>
<p><b>25. Regulations effective from</b></p> <p>The present regulations will come into force as on the date of issue and all other regulations on AML/CFT for financial institutions are cancelled.</p>	<p><b>25. دخول التعليمات والضوابط حيّز التنفيذ</b></p> <p>تصبح هذه التعليمات والضوابط نافذة ابتداءً من تاريخ صدورهما وتلغى كافة التعليمات الأخرى المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والخاصة بالمؤسسات المالية.</p>
<p><b>APPENDIX</b></p> <p><b>A. Miscellaneous Issues for Guidance</b></p> <p><b>1. Processes of Money Laundering</b></p> <p>There are three stages of Money Laundering as under:</p> <p>1. <b>Placement</b> – involves introduction of illegally obtained funds into the financial system, usually through FI. This is achieved through cash deposits, purchase of financial instruments for cash, currency exchange, purchase of security or insurance contracts, check cashing services, cash purchases or smuggling of cash between countries.</p>	<p><b>ملحق</b></p> <p><b>أ. متفرقات</b></p> <p><b>1. عمليات غسل الأموال</b></p> <p>يتمّ غسل الأموال على ثلاث مراحل كما يلي:</p> <p>1. <b>التوظيف:</b> يشمل إدخال أموال متحصلة بطريقة غير شرعية إلى النظام المالي، عادةً بواسطة المؤسسات المالية. ويتم ذلك من خلال الودائع النقدية، أو شراء الأدوات المالية نقداً، أو صرف العملات، أو شراء عقود الضمان أو التأمين، أو صرف الشيكات، أو الشراء نقداً، أو تهريب النقد بين البلدان.</p> <p>2. <b>التجميع:</b> غالباً ما يشمل سلسلة من المعاملات تتمثل في عمليات تحويل وتحريك الأموال وتهدف إلى إخفاء مصدر الأموال. يتمّ التجميع عبر إرسال تحويلات برقية إلى مصارف أخرى، أو شراء الاستثمارات وبيعها، أو عبر الأدوات المالية، وعقود</p>

2. **Layering** – usually consists of a series of transactions, through conversions and movements of funds, designed to conceal the origin of funds. This may be accomplished by sending wire transfers to other banks, purchase and sale of investments, financial instruments, insurance contracts, phony or bogus investments or trade schemes etc.
3. **Integration** – which involves re-entering of funds into legitimate economy. This is accomplished through the purchase of assets, securities/financial assets, luxury goods, investments in real estates or business ventures.

## 2. Money Laundering Through Cash Transactions

1. Large cash deposits not in line with the customer's type of business or occupation.
2. Numerous cash deposits of small amounts (which is known as structuring or smurfing) in order to avoid detection.
3. Cash deposits followed by a transfer (wire transfer, bank check etc.)
4. Structured cash payments for outstanding credit card balances, with relatively large sums as payments.
5. Depositing cash through multiple deposit coupons, in such a manner that each deposit operation is performed separately in small amounts so not to draw attention of authorities, but when calculated together the total deposits would reflect a huge amount.
6. Constant deposit operations through cheques, transfers or marketable instruments.
7. Attempts to replace smaller denomination currency notes with higher denomination currency notes.
8. Branches showing cash transactions that exceed the usual limits, in relation to their usual positions' statistics.
9. Large cash deposits through electronic deposit systems, to avoid any direct contact with the officers of the banking and financial institutions.

## 3. Money Laundering Through Banking Accounts

Such transactions would be usually undertaken as under:

التأمين، والاستثمارات المزيفة أو الوهمية، والخطط التجارية، وما إلى ذلك.

3. **الدمج:** يقوم على إعادة إدخال الأموال في الاقتصاد الشرعي. ويتم ذلك من خلال شراء الأصول أو الأوراق المالية أو الأصول المالية أو السلع الفاخرة أو الاستثمارات العقارية أو المشاريع التجارية.

## 2. غسل الأموال من خلال المعاملات النقدية

1. ودائع نقدية كبيرة غير متماشية مع نوع شركة العميل أو وظيفته.
2. ودائع نقدية عديدة مشكلة من مبالغ صغيرة (ويُعرف هذا بالتنظيم أو التجزئة) من أجل تفادي تعقب مصدر الأموال.
3. ودائع نقدية يتبعها تحويل (حوالة برقية، شيك مصرفي، الخ).
4. دفعات نقدية منظمة لتغطية أرصدة بطاقات الائتمان المدينة، مبالغها مرتفعة نسبياً.
5. إيداع النقد عبر قسائم إيداع متعددة، بحيث تتم عمليات الإيداع كل واحدة على حدة وبمبالغ صغيرة بغية عدم لفت انتباه السلطات، ولكن عند احتساب مجموع الودائع، يكون المبلغ الكامل هائلاً.
6. عمليات إيداع منتظمة عبر الشيكات أو التحويلات أو الأدوات المالية القابلة للتداول.
7. محاولات استبدال أوراق العملات ذات القيمة المنخفضة بأوراق عملات ذات قيمة أعلى.
8. فروع تظهر فيها معاملات نقدية تتخطى الحدود الطبيعية المتوقعة لها، تبعاً للإحصاءات الخاصة بها.
9. ودائع نقدية كبيرة عبر أنظمة الإيداع الإلكترونية لتجنب أي اتصال مباشر مع مسؤولي المؤسسات المصرفية والمالية.

## 3. غسل الأموال من خلال الحسابات المصرفية

غالباً ما يتم هذا النوع من المعاملات كما يلي:



1. Customers wishing to maintain a number of regular accounts and trust fund accounts while depositing large amounts of cash money in each of them and the nature of their activity does not correspond to the size of amounts deposited.
2. Cash settlement between external payments (payment orders, transfers) and the customer's balances on the same or previous day.
3. Deposit of cheques in large amounts by third parties endorsed in favor of the customer.
4. Large cash withdrawals from an account that was previously inactive, or from an account which was fed with unusual large amounts from outside.
5. Multiple deposits by a large number of individuals into one account, without any clear explanations or clarifications.

#### 4. Money Laundering Through Financial Transaction Associated With Investment Activities

It would as follows:

1. Loan/deposit transactions with subsidiaries or affiliates of FIs located or operating in areas known to be affected by ML/drug trafficking etc.
2. Applications submitted by customers for purchase or sell investments or services (whether foreign currencies or financial instruments) with obscure source of funds, or sources that do not correspond with their apparent activity.
3. Large cash settlements for purchase or sale operations of securities.

#### 5. Money laundering through cross-border activities

It may be represented in the following forms:

1. Customer introduced to the bank by an external financial institution located in a country known to be affected by criminal drugs production and trafficking.
2. Customers paying/ receiving regular large amounts in cash or by fax or telex transfer, without any indications to the legitimate sources of those funds, or customers connected to countries known to be affected by drugs production or trafficking or in relation to the prohibited terrorist organizations, or countries

1. عن طريق عملاء راغبين في المحافظة على عدد من الحسابات العادية وحسابات الصناديق الاستثمارية في حين يودعون مبالغ كبيرة من النقد في كل من هذه الحسابات، ولا تكون طبيعة عملهم متطابقة مع حجم المبالغ المودعة.
2. التسوية النقدية بين الدفعات الخارجية (أوامر الدفع، التحويلات) وأرصدة العميل في اليوم ذاته أو في اليوم السابق.
3. إيداع شيكات بمبالغ كبيرة من قِبل أطراف ثالثة تمّ تظهيرها لصالح العميل.
4. سحبات نقدية كبيرة من حساب كان غير ناشط في السابق أو من حساب مُمول من الخارج بمبالغ هائلة.
5. عمليات إيداع متعدّدة يقوم بها عدد كبير من الأشخاص في حساب واحد، من دون تقديم أي تفسيرات واضحة.

#### 4. غسل الأموال من خلال معاملات مالية متّصلة بنشاطات استثمارية تتمّ هذه العملية كما يلي:

1. معاملات اقتراض أو إيداع يتمّ إجراؤها مع شركات تابعة أو فرعية لمؤسسات مالية تقع وتعمل في مناطق معروفة بشيوع غسل الأموال وتجارة المخدرات فيها.
2. طلبات يتقدّم بها العملاء لشراء أو بيع الاستثمارات أو الخدمات (سواء كانت عملات أجنبية أو أدوات مالية) وتكون مصادر أموالهم غامضة أو لا تتطابق مع طبيعة نشاطهم الظاهر.
3. تسويات نقدية كبيرة لعمليات شراء أوراق مالية أو بيعها.

#### 5. غسل الأموال من خلال النشاطات عبر الحدود

تتمثل هذه المعاملات بالأشكال التالية:

1. عملاء يتعرّف المصرف إليهم عن طريق مؤسسة مالية خارجية تقع في دولة معروفة بشيوع إنتاج المخدرات الإجرامي فيها وتجاريتها غير القانونية.
2. عملاء يدفعون أو يتلقون مبالغ كبيرة بانتظام، نقداً أو عبر تحويلات الفاكس أو التلّكس، من دون أي مؤشرات تدلّ إلى المصادر الشرعية لهذه الأموال، أو عملاء لهم صلة بدول معروفة بشيوع إنتاج المخدرات أو تجارتها فيها أو بعلاقتها مع منظمات إرهابية محظورة، أو دول تتيح فرصاً للتهرب من دفع الضرائب.
3. عمليات التحويل الواردة أو الصادرة التي يجريها العميل من دون استخدام أي من حساباته في أي مصرف.

offering opportunities for tax evasion.

3. Incoming or outgoing transfer operations executed by a customer without using any of his accounts at any bank.
4. Constant and regular withdrawal/ deposit of cheques issued in foreign currencies or travel cheques into the account of the customer.

## B. Typologies

The various techniques or methods used to launder money or finance terrorism are generally referred to as typologies. Typology study is a useful tool to examine and provide insight and knowledge on emerging trends and threats and ways to mitigate them. FI should update the new typologies applicable to its area of business. Such information is available from FATF and MENA FATF websites.

Some of the examples are as under:

1. Alternative remittances channels (hawala, hundi etc.): are informal mechanisms based on network of trusts used to remit money. These often work parallel to the established banking channels. This system is exploited for ML & TF to move money without detection and obscure identity.
2. Structuring or smurfing: which involves numerous transactions like deposits, withdrawals, transfers, often involving various people, with high volume of small denomination transactions and numerous accounts to avoid transgressing the threshold limits or reporting obligations.
3. Currency exchanges/ cash conversion: through usage of travelers cheque or extensive usage of exchange house.
4. Cash couriers/ currency smuggling: concealed movement of currency across border.
5. Purchase of valuable assets: criminal proceeds are invested in high value good like real estate, shares, gold etc.
6. Use of wire transfers.
7. Trade based ML: involving invoice manipulations and using trade financing routes and commodities.
8. Mingling: by combining proceeds of crime with

4. السحب والإيداع المنتظم والمستمر للشيكات الصادرة بعملات أجنبية أو للشيكات السياحية في حساب العميل.

## ب. التطبيقات

بشكل عام، تُعرف التقنيات العديدة أو الأساليب المستخدمة لعمليات غسل الأموال أو لتمويل الإرهاب بالتطبيقات. تشكل دراسة التطبيقات أداة فعالة لدراسة التوجهات والتهديدات الناشئة وأساليب التخفيف من حدتها، كما تقدم معلومات ونظرة عميقة حول هذه المسائل. يجب أن تقوم المؤسسة المالية بتحديث التطبيقات الجديدة التي تنطبق على مجال العمل الخاص بها. إن هذه المعلومات متوفرة على المواقع الإلكترونية الخاصة بمجموعة العمل المالي ومجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا.

يشمل بعض الأمثلة ما يلي:

1. قنوات التحويل البديلة (مثل الحوالة والسند الإذني، الخ): وهي آليات غير رسمية تعتمد على شبكة من الصناديق الاستثمارية المستخدمة لتحويل المال. وغالباً ما تعمل بشكل متواز مع القنوات المصرفية القائمة. يستخدم متفردو عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب هذا النظام لنقل الأموال من دون أن يُكشف أمرهم وإخفاء هويتهم.
2. التنظيم أو التجزئة: يشمل معاملات عديدة مثل الودائع والسحوبات والتحويلات التي غالباً ما تضم مجموعة من الأشخاص وأعداداً كبيرة من المعاملات المنخفضة القيمة وحسابات عديدة لتجنب تخطي الحدود المعيّنة أو لتفادي التزامات المؤسسات بالتبليغ عن أي تجاوز يحصل.
3. صرف العملات والتحويل النقدي: من خلال استخدام الشيكات السياحية أو اللجوء المكثف إلى مكاتب صرف العملة.
4. ناقلو النقد وتهريب العملات: نقل خفي للعملات عبر الحدود.
5. شراء الأصول القيمة: يتم استثمار متحصلات الأنشطة الإجرامية في شراء سلع عالية القيمة مثل العقارات والأسهم والذهب، الخ.
6. استخدام الحوالات البرقية.
7. غسل الأموال عن طريق التجارة: ويشمل التلاعب بالفواتير واستخدام طرق التمويل التجاري والسلع.
8. الخلط: من خلال جمع متحصلات الأنشطة الإجرامية مع الأموال التجارية المشروعة.
9. استخدام شركات وهمية: لإخفاء هوية الأشخاص الذين يتحكمون بالأموال.

legitimate business monies.

9. Use of shell companies: used to obscure the identity of persons controlling funds.

### C. Guidance by International Bodies

1. FATF Recommendations - See [www.fatf-gafi.org](http://www.fatf-gafi.org)
2. Basel Committee: Statement on Money Laundering and Customer Due Diligence for banks – December 1988 and October 2001 – see [www.bis.org/publ](http://www.bis.org/publ)
3. Other websites for relevant AML/CFT information:
  - a. Middle East North Africa Financial Action Task Force – [www.menafatf.org](http://www.menafatf.org)
  - b. The Egmont Group – [www.egmontgroup.org](http://www.egmontgroup.org)
  - c. The United Nations – [www.un.org/terrorism](http://www.un.org/terrorism)
  - d. The UN Counter-Terrorism Committee – [www.un.org/Docs/sc/Committees/1373](http://www.un.org/Docs/sc/Committees/1373)
  - e. The UN list of designated individuals – [www.un.org/Docs/sc/committees.1267/1267ListEng.htm](http://www.un.org/Docs/sc/committees.1267/1267ListEng.htm)
  - f. The Wolfsberg Group – [www.wolfsberg-principles.com](http://www.wolfsberg-principles.com)
  - g. The Association of Certified Anti-Money Laundering Specialists – [www.acams.org](http://www.acams.org)
  - h. Qatar Financial Information Unit – [www.qfiu.gov.qa](http://www.qfiu.gov.qa)

### ج. إرشادات الهيئات الدولية

1. توصيات مجموعة العمل المالي - راجع [www.fatf-gafi.org](http://www.fatf-gafi.org)
2. لجنة بازل: بيان عمليات غسل الأموال وتدابير العناية الواجبة المصارف - ديسمبر 1988 وأكتوبر 2001 - راجع [www.bis.org/publ](http://www.bis.org/publ)
3. مواقع إلكترونية أخرى تتضمن معلومات متعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب:
  - أ. مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا [www.menafatf.org](http://www.menafatf.org)
  - ب. مجموعة إغمنت - [www.egmontgroup.org](http://www.egmontgroup.org)
  - ج. منظمة الأمم المتحدة - [www.un.org/terrorism](http://www.un.org/terrorism)
  - د. لجنة الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب - [www.un.org/Docs/sc/Committees/1373](http://www.un.org/Docs/sc/Committees/1373)
  - هـ. قائمة الأمم المتحدة للأشخاص المحددين - [www.un.org/Docs/sc/committees.1267/1267ListEng.htm](http://www.un.org/Docs/sc/committees.1267/1267ListEng.htm)
  - و. مجموعة وولفسبيرغ - [www.wolfsberg-principles.com](http://www.wolfsberg-principles.com)
  - ز. جمعية الأخصائيين المعتمدين في مكافحة غسل الأموال - [www.acams.org](http://www.acams.org)
  - ح. وحدة المعلومات المالية القطرية - [www.qfiu.gov.qa](http://www.qfiu.gov.qa)